Sosyal Bilimler Enstitüsü

T.C

MARMARA ÜNİVERSİTESİ

SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ

TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ARAPÇA BİLİM DALI

آراءُ جميل أكبر في "المصلحة المرسلة" و"الترك النبوي" وأثرها في السياسة الشرعية من خلال كتابه "قَصُّ الحَقِّ"

CEMİL EKBER'İN "DOĞRUYU SÖYLEMEK" ADLI KİTABI BAĞLAMINDA "EL-MASLAHA EL-MÜRSELE" VE "PEYGAMBERİN TERK EYLEMİ" KONULARINDAKİ GÖRÜŞLERİ VE BUNLARIN SİYASET-İ ŞER'İYYE ÜZERİNDE ETKİSİ

Yüksek Lisans Tezi

AKRAM BOUTEBIBA

İstanbul - 2024

T.C
MARMARA ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ARAPÇA BİLİM DALI

آراءُ جميل أكبر في "المصلحة المرسلة" و"الترك النبوي" وأثرها في السياسة الشرعية من خلال كتابه "قَصُّ الحَقِّ"

CEMİL EKBER'İN "DOĞRUYU SÖYLEMEK" ADLI KİTABI BAĞLAMINDA "EL-MASLAHA EL-MÜRSELE" VE "PEYGAMBERİN TERK EYLEMİ" KONULARINDAKİ GÖRÜŞLERİ VE BUNLARIN SİYASET-İ ŞER'İYYE ÜZERİNDE ETKİSİ

Yüksek Lisans Tezi

AKRAM BOUTEBIBA

Danışman: Dr. Öğr. Üyesi İrfan İNCE

İstanbul - 2024

الجمهورية التركية

جامعة مرمرة

معهد العلوم الاجتماعية

فرع العلوم الإسلامية الأساسية

قسم العلوم الإسلامية الأساسية باللغة العربية

آراءُ جميل أكبر في "المصلحة المرسلة" و"الترك النبوي" وأثرها في السياسة الشرعية من خلال كتابه "قَصُّ الحَقِّ"

رسالة ماجستير

الإعداد: أكرم بوطبيبة

الإشراف: الدكتور عرفان إنجه

إسطنبول – 2024

شكر وتقدير

أشكر الله عز وجل الذي وفقني وأرشدني إلى طريق طلب العلم، ولولاه ما كنت لأهتدي؛ فالحمد لله الذي جعل طلب العلم ميسراً لي وسهل دربي نحو المعرفة.

أود أن أعبر عن خالص شكري وامتناني لجميع الأشخاص الذين ساهموا في رحلتي العلمية وأثروا حياتي بطرق لا تُحصى. أولاً وقبل كل شيء، أتوجه بالشكر إلى كل أساتذتي الذين درسوني على مدار حياتي، والذين كانوا نجوماً هادية لي في مسيرتي العلمية. أشكر بشكل خاص أساتذتي في جامعة مرمرة، الذين دعموني خلال دراستي لدرجة الماجستير وزودوني بالمعرفة والتوجيه الذي كان أساسياً في تحقيق هذا الإنجاز.

أخص بالشكر والامتنان أستاذي المشرف، الدكتور "عرفان إنجه"، الذي كان له دور محوري في إرشادي وتوجيهي خلال إعداد رسالة الماجستير. لا يمكنني أن أصف مدى امتناني للدعم المتواصل والإرشادات القيمة التي قدمها لي منذ أول يوم درست عنده، والتي كانت بمثابة حجر الزاوية في نجاح هذه الرسالة. وكان صبره علينا وتشجيعه الدائم مصدر إلهام لي، وقد تعلمت منه تعظيم القول العلمي المبني على أسس المنهجية العلمية في مقابل القول الخطابي الذي لا يقدم ولا يؤخر في بساط العلم والمعرفة.

كما أتوجه بالشكر الجزيل لأمي الغالية "فريدة" وأبي العزيز "زبير"، اللذين قدما لي كل ما أحتاجه من دعم معنوي ومادي منذ خطواتي الأولى في التعليم وحتى هذا اليوم. لقد كانا دائماً مصدر قوتي ودعمي، وبدونهما ما كنت لأصل إلى ما أنا عليه اليوم .

وأود أيضاً أن أعبر عن امتناني العميق لزوجتي الحبيبة "سارة" وابنتي الصالحة "سيرين" وابني الذكي "جهاد"، الذِّينَ تحملوا معي مشاق الدراسة والسهر، وقدموا لي الحب والدعم اللازمين لتحقيق هذا الهدف. كان تشجيعهم وصبرهم مصدر تحفيز كبير لي، فأشكرهم من أعماق قلبي على تفهمهم وتضحياتهم.

ولا يمكنني أن أنسى إخوتي وأخواتي الذين كانوا دائماً بجانبي، يقدمون لي الدعم المعنوي والنفسي. شكراً لكم على تشجيعكم الدائم وإيمانكم بي.

لكل هؤلاء الأشخاص، أقول شكراً من أعماق قلبي. إن هذا الإنجاز هو نتيجة جهود مشتركة ودعم متواصل منكم جميعاً. فشكراً لكم على كل شيء.

وأدعو الله تعالى أن يجعل عملي المتواضع هذا في ميزان حسناتي وأن يرزقني علما نافعا وفهما في الدين وأن يجعلني من عباده الصالحين العاملين بما علمهم الله وأن يوفقني لما يحبه سبحانه ويرضاه في أمور الدين والدنيا.

ÖZET

Bu çalışma, örneklerini hemen her dönemde görebileceğimiz güncel sorunlara çözüm üretmeye çalışan İslam düşünürleri, müçtehitleri ve teorisyenlerinin görüşlerinin, teklif edilen çözümlerin düşünsel arka planı, temel argümanları, iç tutarlığı ve geleneksel düşünce ile ilişkisi bağlamında çağdaş bir yazar ölçeğinde incelenmesini konu edinir.

Çalışma, çağdaş İslam düşünürlerinden Cemil Ekber'in fıkıh ilminin bazı ilkelerine yönelik yenilikçi görüşleri ve bu görüşlerin yazarın çizdiği çerçevede fıkhın siyasetle kesişme alanı olan siyâset-i şer'iyye konularına yansımalarını incelemeyi amaçlamaktadır.

Akademik çalışmaları itibariyle doğrudan İslam Hukuku konularıyla ilgili olmasa da Cemil Ekber'in "*Kassu'l-hakk*" adlı kitabı klasik fıkıh ve usûl ilminin meselelerini tartışır ve farklı değerlendirmeler, eleştiriler ve çözümler sunar. Bu yönüyle yazar usûl-ı fıkhın temel kavramlarından olan el-maslaha el-mürsele kavramı ve metodunu tenkit eder ve açıkça bu kavramı kullanmasa da usûl ilminde hüküm kaynağı olarak kaynak değeri ve anlamı tartışılan "Peygamberin bir eylemi terkini" görüşlerinin önemli bir kısmını temellendirmek için sistemli bir şekilde kullanır.

Cemil Ekber, bir dönem Massachusetts Institute of Technology'de hocalık yapmış ve halen Türkiye'deki Fatih Sultan Mehmet Vakıf Üniversitesi'nde görev yapmaktadır.

Çalışma uzun zaman dilimi içinde edinilmiş ilmi ve entelektüel birikimini klasik fıkıh ve usûl ilimlerinin meseleleriyle hukuk-siyaset ilişkisi çerçevesinde harmanlamaya çalışan, bunu gerçekleştirirken eleştiriler ve farklı çözümler teklif eden çağdaş bir yazarın düşüncelerini fıkıh düşüncesi bağlamında değerlendirmeyi amaçlamaktadır.

Çalışmanın giriş bölümünde fıkıh, fıkıh usulü ve siyaset-i şeriyye kavramlarının çalışma kapsamında tanımları ele alınacak ve bir İslam düşünürü olarak Cemil Ekber'in biyografisi ve ilmi çalışmalarının tanıtımını yapılacak.

Ekber'in hayat projesi denilebilecek *Kassu'l-hakk* kitabı müstakil bir bölümde incelenecektir: Fıkıh, usûl-ı fıkıh, siyaset-i şer'iyye konularıyla ilişkili görüşleri tasnif edilecek, bunların kitabın takdim ettiği temel düşünsel çerçevesi içindeki yeri tespit edilmeye çalışılacak, yazarın maslahat-ı mürsele ve "nebevî terk" kavramlarıyla ilişkilendirilebilecek temellendirmeleri analiz edilecektir.

Çalışmanın ikinci bölümünde ilk bölümde ulaşılan sonuçlar ışığında yazarın düşünceleri, yenilikçi yaklaşımlarının iç tutarlılığı analiz edilerek bu düşüncelerin var olanı açıklama ve yeniyi inşa etmek için ne denli rasyonel bir teorik çerçeve sunduğu veya buna imkân sağladığı incelenecektir.

Anahtar Kelimeler:

Cemil Ekber**,** Fıkıh, Fıkıh Usûlü**,** *El-Maslahatü'l Mürsele***,** Peygamberin Terki, *Siyâset-i Şer'iyye*

Summary

This study aims the study of a modern Islamic thinker Jamel Akbar as an example of the Muslim thinkers, philosophers and theorists who, as almost in every period of Islamic history, try to find solutions to current problems, in the framework of his intellectual background, his main arguments, internal consistency of his thoughts and their relationship with classical thought on the same topics.

The study aims to examine the innovative views of Jamel Akbar about some principles of fiqh and the impact of these views on the issues of siyâsa shar'iyya, which represents the intersection area of fiqh with politics, within the framework drawn by the author in his book "qass al-haqq".

Although the Islamic Law is not the field of the author's specific academic career, Jamel Akbar's book discusses the issues of classical fiqh and the methodology of fiqh i.e. usûl al-fiqh and offers different views, criticisms and solutions to modern problems in the classical domain of fiqh. In this respect, the author criticizes the concept and method of al-maslaha al-mursalah which is one of the basic concepts of usûl-ı fiqh and uses the "the Prophet's omission", whose source value and meaning as a source of ruling are discussed in the usûl al-fiqh, in a systematic way to justify a significant part of his views.

Jamel Akbar taught at the Masachusetts Institute of Technology and currently teaches at Fatih Sultan Mehmet Vakıf University in Türkiye.

The study aims to evaluate the ideas of the author who tries to blend his scientific and intellectual knowledge and experience acquired over a long period of time with the issues of classical fiqh and methodology within the framework of law and politics, and who offers criticisms and different solutions to the modern problems of fiqh.

In the introductory part of the study, the definitions of the concepts of fiqh, usûl-i fiqh and siyâsa shar'iyya will be discussed within the scope of the study, the biography and scientific works of Jamel Akbar will be introduced. Akbar's book "qass al-haqq", which can be called the life project of the author, will be examined in a separate section: The authors references to fiqh, usûl-ı fiqh, siyâsa shar'iyya will be examined and their place within the basic intellectual framework presented by the book will be determined, and the author's justifications of the norms that can be associated with the concepts of al-maslaha al-mursala and Prophet's omission of an act will be analyzed.

In the second part of the study, in the light of the results reached in the first part, the internal consistency of the author's innovative approaches to the ideas will be analyzed and the extent to which these ideas offer or enable a rational theoretical framework to explain the existing and construct the new will be examined.

Keywords:

Jamel Akbar, Fiqh, Usul al-Fiqh, Al-Maslah al-Mursalah, Prophet's Omissions, Sharia Politics

مستخلص

تأتي هذه الدّراسة في سياق البحث في جهود المفكّرين والمجتهدين وأصحاب الرّأي والنّظر من علماء الإسلام، الذين لا يزالون يجتهدون ويبذلون الوسع في إيجاد الأجوبة المطلوبة للنّوازل والمستجدّات التّي تَنزِل بالنّاس في كل عصر.

ترمي الدّراسة إلى البحث في الآراء التجديدية للمفكّر الإسلامي المعاصر "جميل أكبر" في بعض مسائل أصول الفقه، وتحسُّسِ مخرجاتِ تلك التّأصيلاتِ في أبواب السّياسةِ الشرعيةِ، وقد وُسِمَت الدّراسةُ بعنوان:

آراءُ جميل أكبر في "المصلحة المرسلة" و"الترك النبوي" وأثرها في السياسة الشرعية من خلال كتابه "قَصُّ الحَقِّ"

وتأتي القيمة العلمية لهذه الدراسة من كونها تبحث في آراء مفكر إسلامي مُخَضرَم، أفرغ زبدة جهوده الفكرية في كتاب بناه على فلسفة قائمة على تضييق النظر في المقاصد والاستِصلاح والاستِحسان، والدعوة للوقوف عند العمل النبوي، مع ما يُلاحَظ من صعوبة تحقيق ذلك خاصة في أبواب السياسة الشرعية، والتي مبناها أصلا على تحقيق المصالح كما عليه جماهير المحققين في هذا الفن على مر التاريخ الإسلامي.

تشتمل الدراسة على فصل تمهيدي يبدأ بالتعريف بعلم الفقه وعلم أصول الفقه وعلم السياسة الشرعية، ثم تنتقل إلى تسليط الضوء على السيرة الذاتية والعلمية للمفكر الإسلامي جميل أكبر؛ المدرِّس السابق في الجامعة الأمريكية الشهيرة "معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا"، والأستاذ الحالي بجامعة السلطان محمد الفاتح الوقفية بتركيا، لتدلف

الدراسة بعد ذلك إلى التعريف بمشروع العمر عند جميل أكبر؛ وهو كتابه "قص الحق"، الذي وضع فيه خلاصة آرائه الدنية والفكرية، والتي لا يمكن أن تفهم على وجهها، أو تُقيّم التقييم العلمي الصحيح، إلا بفهم المنهج الأصولي الفقهي الذي بُنِيَت تلك المسائل عليه في الفقه الإسلامي، الأمر الذي تُحاول الدراسة في الفصل الأول منها بيان بعض ملامحه، باستقراء وجمع وعرض آرائه في أصلي المصلحة المرسلة والترك النبوي، ثم تحليلها ونقدها وتقييمها في ضوء التراث العلمي للأصوليين، لتنتقل الدراسة في فصلها الأخير إلى استقراء أثر تلك الآراء في مسائل السياسة الشرعية في كتاب "قص الحق" وتقييم تلك المخرجات في ضوء ما سبق بيانه في الفصل الأول.

تَخرُجُ الدراسةُ في الختام بجملة من النتائج التي من شأنها المساهمة في الإجابة عن السؤال حول المنهج الاستدلالي عند جميل أكبر، خاصة وأنه لم يُبَيِّن مَنهَجَهُ الأصوليَّ في الاستدلال، ولا منهَجَه الفقهيَّ في التَّرجيح بشكل واضح في مقدمة كتابه كما جرى عليه العمل عند المصنِّفين في هذا النوع من المشاريع العلمية الكبيرة، ومِن ثَمَّ فهم مخرجاتِه الفقهية بصفة عامة والسياسية منها بصفة خاصَّةٍ في سياقها الذي أخرجت فيه، بالإضافة إلى بعض النتائج والتوصيات التي من شأنها المساهمة في سيرورة العملية الاجتهادية المعاصرة، سواء ما تعلق منها بالنوازل الفقهية والسياسية، أو ما كان منها متعلقا بالنظرية المعرفية التي تحكم عملية الاجتهاد في حد ذاته.

الكلمات المفتاحية:

جميل أكبر، الفقه، أصول الفقه، المصلحة المرسلة، الترك النبوي، السياسة الشرعية.

رموز الاختصارات

ج: مجلد.

ص: صفحة.

ح: حديث.

هـ: التاريخ الهجري.

م: التاريخ الميلادي.

ت: تاريخ الوفاة.

:" "علامة تنصيص للاقتباسات.

( ): حصر بعض القواعد والأقوال أو الأعداد المهمة.

المحتويات

ÖZET ..... ث

Summary ..... ح

مستخلص ..... د

رموز الاختصارات ..... ر

مقدمة 13

توطئة: 13

أسباب اختيار الموضوع وأهمية الدراسة: 14

أهداف الدراسة: 17

الدراسات السابقة: 18

نطاق الدراسة ومجالها المعرفي: 19

منهج الدراسة: 20

إشكالية الدراسة: 20

خطة الدراسة: 21

1.الفصل الأول: جميل أكبر ورؤيته الفقهية في كتابه "قص الحق" 24

1.1.المبحث الأول: التعريف بجميل أكبر: 24

1.1.1.المطلب الأول: نبذة من سيرة حياة جميل أكبر: 24

2.1.1.المطلب الثاني: الإنتاج العلمي للأستاذ جميل أكبر: 26

2.1.المبحث الثاني :التعريف بكتاب قص الحق: 33

1.2.1.المطلب الأول: حول الكتاب: 33

2.2.1.المطلب الثاني: فكرة الكتاب 33

3.2.1.المطلب الثالث: المدلول المعرفي لتسمية "قص الحق": 34

4.2.1.المطلب الرابع: رسالة كتاب قص الحق: 36

5.2.1.المطلب الخامس: نظرة استكشافية في فصول كتاب "قص الحق" لجميل أكبر: 38

6.2.1.المطلب السادس: مضامين محتوى الكتاب: 40

7.2.1.المطلب السابع: أهمية الكتاب 41

8.2.1.المطلب الثامن: دراسة حالة في نقد الكتاب: 42

1.3.المبحث الثالث: رؤية جميل أكبر في الفقه والأصول والسياسة الشرعية: 46
1.3.1.المطب الأول رؤية جميل أكبر في الفقه: 46
2.3.1.المطلب الثاني: رؤية جميل أكبر في أصول الفقه: 53
3.3.1.المطلب الثالث: أسس رؤية جميل أكبر في السياسة الشرعية: 68
2.الفصل الثاني: آراء جميل أكبر في أصل "المصلحة المرسلة" و"دلالة الترك النبوي" وموقعها من آراء الأصوليين 75
1.2.المبحث الأول: "المصلحة المرسلة" و "الترك النبوي" عند الأصوليين:.....75
1.1.2.المطلب الأول: المصلحة المرسلة عند الأصوليين: 76
2.1.2.المطلب الثاني: الترك النبوي عند الأصوليين: 93
2.2.المبحث الثاني: "المصلحة المرسلة "و" الترك النبوي "عند جميل أكبر:.....110
1.2.2.المطلب الأول" المصلحة المرسلة عند جميل أكبر: 111
2.2.2.المطلب الثاني: الترك النبوي عند جميل أكبر:.....118
3.2.المبحث الثالث: مناقشة وتقييم آراء جميل أكبر في "المصلحة" و"الترك النبوي" في ضوء آراء الأصوليين: 125
1.3.2.المطلب الأول: مناقشة آراء جميل أكبر في المصلحة المرسلة: 125
3.الفصل الثالث: مخرجات آراء جميل أكبر في "المصلحة" و"الترك النبوي" في السياسة الشرعية:.....135
1.3.المبحث الأول: مسائل السياسة الشرعية التي بناها جميل أكبر على آرائه في "المصلحة" و"الترك النبوي": 135
1.1.3.المطلب الأول: نزع الملكية الخاصة للمصلحة العامة:.....135
2.1.3.المطلب الثاني: إنشاء بيت المال ()....138
3.1.3.المطلب الثالث: أخذ الضرائب 140
2.3.المبحث الثاني: كيفية بناء جميل أكبر لاختياراته في السياسة الشرعية من خلال آرائه في "المصلحة" و"الترك النبوي":
.....142
1.2.3.المطلب الأول: مسألة نزع الملكية الخاصة للمصلحة العامة عند جميل أكبر: 142
2.2.3.المطلب الثاني: مسألة اتخاذ بيت المال عند جميل أكبر: 148
3.2.3.المطلب الثالث: مسألة أخذ الضرائب والمكوس عند جميل أكبر: 152
خاتمة.....159
فهرس الآيات 166
فهرس الأحاديث.....167
قائمة المصادر والمراجع 167

مقدمة

توطئة:

تزخر المكتبة الإسلامية المعاصرة بجهود الكثير من المفكرين في علم الفقه تجديدا وتحقيقا وجمعا ودراسة وحلا لكثير من الإشكالات المعاصرة، وما زالت أعمال أولئك المفكرين تحظى بالاهتمام الكبير لدى الباحثين على مستوى الدراسات الأكاديمية، كما أنّ كثيرا من تلك المحاولات التجديدية اتّسمت بكونها مشاريع هدمية، أرادت هدم البناء المعرفي الأصولي والفقهي التقليدي وتجاوزه اتهاما منها له بالقصور وعدم الصلاحية، غير أنّها فشلت في إعطاء البديل، أو الصمود في موازين التحقيق العلمي، ما جعلها مجرد إطلاقات عدمية ليس لها صلة بالعلم والمعرفة، وفي هذا السياق صدر سِفر من ثلاثة مجلدات للمفكر جميل أكبر، وقد طُبِعَ بخط صغير، ولو طبع بالمعايير الشكلية المعتادة لتجاوز سبعة مجلدات، تحت عنوان: " قص الحق"، ويذهب فيه صاحبه إلى بعض الآراء الفقهية الغريبة عما استقر عليه الفقهاء، مثل نفيه لأحقية الحاكم في نزع الملكية الخاصة من أجل المصلحة العامة المتحققة، ودعوته إلى تقليص صلاحيات الدولة لدرجة يكاد ينعدم فيها وجود الدولة على حساب المخيالِ الذي أسماه "دولة الناس"، وغيرها من الآراء الكثيرة التي يقرر فيها تقريرات تخالف المتعارف عليه في الأوساط الفقهية، مع ما للمؤلف من مكانة علمية، كونه المُدرِّسَ السابق بالمعهد الأمريكي المرموق "معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا" الذي تخرج فيه، والأستاذ الحالي بجامعة السلطان محمد الفاتح الوقفية.

ومع غرابة كثير من الآراء التي يخرج بها المؤلف في كتابه، إلا أن له فيها نفسا بحثيا عميقا، مع طول يد في استثمار المصادر والمراجع العلمية، غير أنه لم يوضح منهجه في فصل مستقل بحيث يستطيع القارئ تتبعه في فهم المخرجات التي يصل إليها، ومن ثم الحكم عليها سلبا أو إيجابا في ضوء المحتكمات العلمية، خاصة بالنظر إلى كون المؤلف يكتب بطريقة تختلف عن طريقة الفقهاء في تحرير المسائل، الأمر الذي يدعو إلى إفراد منهجه الأصولي والفقهي بالدراسة من أجل الوقوف على القيمة العلمية الحقيقية لهذا الجهد، خاصة إذا علمنا أن مؤلفه قضى نحوا من ثلاثين سنة وهو يقلب فكره في

مسائله ويخط أفكاره فيه تباعا، مع تداخل المجالات المعرفية التي يبحثها الكتاب، كالأصول والفقه والفكر الإسلامي والفلسفة والاجتماع والاقتصاد وغيرها...

أسباب اختيار الموضوع وأهمية الدراسة:

إن هذه الدراسة ترمي إلى أن تكون لبنة تساهم في بحث الآراء التجديدية المعاصرة في علمي الفقه وأصول الفقه، وما لهما من تفرعات في المقاصد والسياسة الشرعية، وبالنظر إلى متطلبات أطروحة الماجستير، وبما هو متاح فيها من مقدرة علمية وزمنية محدودة، فقد اقتصرت الدراسة على بحث بعض الجزئيات في المنهج الأصولي لصاحب كتاب "قص الحق" وبعض مخرجاته، خاصة ما تعلق منها بنظرته إلى أصل "المصلحة المرسلة "و"دلالة الترك النبوي" وإعماله لهما في مسائل السياسة الشرعية.

في محاولته التجديدية في فقه السياسة الشرعية يذهب جميل أكبر إلى جملة من الآراء الغريبة عن الأوساط الفقهية، كمهاجمته لكثير من الاجتهادات والاختيارات السياسية منذ عهد الخلافة الراشدة فما بعدها، كإنشاء عمر رضي الله عنه للدواوين، فنجد جميل أكبر ينكر على إنشاء ديوان الجند إنكارا شديدا، الأمر نفسه الذي نجده عند حديثه عن بيت المال، والذي يرى أنه أمر محدث لم تأتِ به الشريعة، وأن إحداثه يؤدي إلى الفساد، ونجد تلك الآراء تبلغ ذروتها حين يضع فصلا كاملا يعنونه بـ: "دولة الناس"، يؤصل فيه لتهميش الدولة ومؤسساتها، ويقرر فيه أن وجود الدولة في الشريعة الإسلامية محدود جدا وهامشي في الحياة، وأن الناس هم من يتولون قيادة مجتمعاتهم بعيدا عن سلطة الحكومات المركزية، سواء كانت مؤسسات حكم كما هو الحال في الدولة الحديثة أم أفرادا كما هو الحال في السلاطين والأمراء.

إن النظرة الأولية للجهد الضخم الذي بذله الأستاذ جميل أكبر في كتابه "قص الحق"، ثم الوقوف على تقريراته التي يثبتها على طول كتابه، ليثير التساؤل لدى الباحثين عن الرؤية والمنهجية الفقهية والأصولية التي ينطلق منها جميل أكبر في كتابه، خاصة وأنه لم يفرد فصلا للحديث عن رؤيته وأصوله بشكل

مستفيض وممنهج، بحيث يعرف القارئ أصوله ومنطلقاته في بنائه، ومن ثم يتضح له النسق المعرفي الذي يبني عليه المؤلف اختياراته الفقهية.

كما أنّ عدم إبانته عن منهج واضح رصين في فصول من كتابه الضخم، ليدعو إلى التساؤل عما إذا كان في ذلك قرينة على أننا أصلا أمام انعدام لمنهج ناظم.

وإذا ما ثبت كوننا أمام دراسة لا منهجية لمسائل عويصة في فقه الأحكام السلطانية، تُعرض مخرجاتها على جيل تموج به الفتن من كل جهة، ثم يجد هذه المخرجات بين يديه فيتبناها على أنها الشريعة كما يؤصل الأستاذ جميل، معرضا عن تراث الفقهاء، فأننا سنكون أمام موجة هدّامة خطيرة، خاصة وأن الأستاذ جميل لا يناقش عمله في دائرة علمية مختصة، بل نراه يبشّر بأفكاره في كل الميادين المتاحة، خاصة في مواقع التواصل الاجتماعي، ما يجعل أفكاره قابلة للتداول بين مئات الآلاف وربما الملايين من المتلقين الذين لا يملكون أي أساس علمي يمكنهم من تمييز الغث من السمين، الأمر الذي نجده يمارسه في قناته الخاصة على موقع "*يوتيوب*"، والتي وصل فيها إلى غاية تاريخ مناقشة هذه الرسالة إلى 187 حلقة بمتوسط 40 دقيقة في الحلقة الواحدة [1]، كما نجد كثيرا من المؤثرين على هذه المنصات يعرضون الكتاب وأفكاره بالإشادة[2] أو بالإشادة الممزوجة ببعض النقد[3]، وقد حصدت مئات الآلاف من المشاهدات، ما يعني ضرورة بحث أفكار الكتاب وإمرارها على الموازين العلمية لمعرفة مدى بنائها على أصول علمية صحيحة من عدمه.

وبتتبع لكثير من المسائل والاختيارات في فقه السياسة الشرعية في كتاب "قص الحق"، نجد المؤلف يستدل كثيرا على تقريراته بكون النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل هذا الفعل أو ذاك، ما يشعر بكون

(1) https://www.youtube.com/watch?v=neUTNlPpAEE&list=PLLxdswMzzpWZIT1V50QiF1iwT4aTPw5ahs

(2) https://www.youtube.com/watch?v=hAx-tSgdFZk&list=PLBsIgVvbrncAHBqnliZ2epLHsUPp3ddwi

(3) https://www.youtube.com/watch?v=zfWXIL4HsOs

ما يسمى عند الأصوليين بـ: "الترك النبوي" يشكل ركيزة أساسية في البنية الأصولية عند المؤلف، خاصة إذا انضاف إليها تشديده على الوقوف مع النص النبوي ومهاجمته الشديدة للأصول الاجتهادية وعلى رأسها أصل المصلحة المرسلة والاستحسان.

والمصلحة المرسلة تصدق على كل ما كان فيه نفع للعباد في دينهم أو دنياهم، حال كونها لم يشهد لها دليل خاصٌّ من نصوص الشرع على اعتبارها ولا على إلغائها، فهي مطلقة من الاعتبار أو الإلغاء على حد سواء. (4)

ومن المعلوم أن للعلماء مذاهب وتحقيقات وآراء في الأصول الاجتهادية، ولكننا نجدهم يعتبرون المصالح ومقاصد الشرع في مسائل السياسة بشكل كبير، حتى وإن لم يسموا ذلك الأصل الاستدلالي بالمصلحة المرسلة. كما أنهم يبحثون في هذه المقامات تصرفات النبي صلى الله عليه وسلم، فيفرق كثير من العلماء المحققين بين تصرفه بكونه نبيا مبلغا وتصرفه بصفته إماما حاكما، وتصرفه بمقام القاضي بين الناس، وهكذا... غير أن الملاحظ عند جميل أكبر تشديده في الوقوف عند فعل النبي صلى الله عليه وسلم مطلقا، وطلب استحضار الفعل والترك النبوي حتى في العادات وأبواب السياسة، والتي مبناها على المصالح المتغيرة والحوادث المستجدة، ما جعله يخرج بمخرجات تقضي بتخطئة كثير من اجتهادات الصحابة التي فعلوها بإجماع سكوتي في أقل الأحوال، مثل إنشائهم لديوان الجند، وبيت المال، وغيرها من المسائل التي ستحاول الدراسة تتبعها بإسهاب...

ومما تقدم بيانه تتبين الأهمية الكبيرة لدراسة آراء جميل أكبر في الأصول الاجتهادية ومخرجاتها الفقهية، وخاصة مسألتي المصلحة المرسلة ودلالة الترك النبوي وأثرهما عنده في فقه السياسة الشرعية، لنستبين خلاصة آراء الأصوليين فيهما، وندرك بيقين فلسفة جميل أكبر فيهما، وموقع آرائه من الخارطة الأصولية، ومدى ترابط العلاقة بينهما عنده تأثيرا في اختياراته في السياسة الشرعية، واستكشاف ما إذا كنا أمام جملة من الأفكار عند جميل أكبر قادرة لأن ترقى إلى مقام نظرية متكاملة قادرة على الصمود في وجه

(4) وسيأتي بيان ذلك تفصيلا في هذه الرسالة ص 80.

الأنساق الأصولية التقليدية المعروفة، أم أننا أمام محاولة هدمية في ثوب تجديدية تستند على حجج خطابية لا برهانية، ولا تقوم على أسس علمية متناسقة ومُطَّرِدَة.

أهداف الدراسة:

لقد وُسِمَت الدّراسةُ بعنوان:

آراءُ جميل أكبر في "المصلحة المرسلة" و"الترك النبوي" وأثرها في السياسة الشرعية من خلال كتابه "قَصُّ الحَقِّ"

وترمي الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف؛ أبرزها:

– استكشاف المنهج والرؤية الأصولية والفقهية والسياسية عند جميل أكبر.

– بيان موقف جميل أكبر من التراث الفقهي ومدى توظيفه إياه في أطروحاته.

– استيعاب مرتكزات أصل المصلحة المرسلة وحقيقة الترك النبوي.

– التحقيق في آراء جميل أكبر في أصلي المصلحة المرسلة والترك النبوي، ومقارنتها بآراء الأصوليين.

– مناقشة وتقييم الأساس الاستدلالي الذي بنى عليه جميل أكبر آراءه في أصلي المصلحة المرسلة والترك النبوي.

–الكشف عن أثر هذه الآراء في اختيارات جميل أكبر في أبواب السياسة الشرعية.

– مناقشة وتقييم مدى اتساق وانضباط اختيارات جميل أكبر في السياسة الشرعية مع آرائه الأصولية خصوصا ومع البناء المعرفي عند الأصوليين عموما.

– معرفة مكامن التجديد في فكر جميل أكبر ومدى إمكانية الاستفادة منه في حل الإشكالات المعاصرة.

– قياس مدى تبلور أصول جميل أكبر في نظرية متكاملة المعالم.

وقد تم تسطير هذه الأهداف لتكون واقعية، وقابلة للتحقيق، من خلال استقراء المادة العلمية لكتاب "قص الحق"، ثم عرضها على تقريرات علماء الفقه وأصوله، بغية الخروج بالنتائج المطابقة للأهداف المسطورة.

الدراسات السابقة:

تأتي القيمة الأصلية لأي دراسة علمية من أصالة مصادرها ومراجعها، ومن مدى كونها جديدة أو غير مسبوقة، وكذا من القيمة المضافة التي يمكن أن تقدمها.

إن هذه الدراسة التي بين أيدينا تدرس جهدا فكريا جديدا رأى النور حديثا، وهو كتاب "قص الحق"، وفي مسألة دقيقة منه، ولذلك فلم أقف على دراسة أكاديمية سابقة في الموضوع المدروس، إلا بعض الرسائل التي تحدثت عن الأصلين المدروسين بصفة عامة، أعني أصل المصلحة المرسلة أو ما يتعلق بدلالة الترك النبوي وهي أكثر من أن تحصى، وقد استفدت فيهما بالخصوص من كتاب "الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي"[5]، وكتاب "التروك النبوية تأصيلا وتطبيقا"[6]، ورسالة ماجستير بعنوان "الترك عند الأصوليين"[7]. أما في صميم موضوعنا فلم يتناوله أحد بعد بالدراسة فيما بدا لي على حسب بحثي واطلاعي، خاصة وأن طبعة الكتاب الأولى كانت نسخها محدودة، ولم تطبع الطبعة الثانية منه إلا حديثا في مطلع سنة 2022، ولم أقف إلا على مقالتين عن الكتاب، ولكنهما تناقشان جوانب الفكر الإسلامي والفلسفي في الكتاب، بخلاف الدراسة التي بين أيدينا والتي تناقش جوانب في أصول الفقه والسياسة الشرعية.

---

(5) حاتم باي، *الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي*، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة1، 2011.

(6) محمد صلاح محمد الإتربي، *التروك النبوية تأصيلا وتطبيقا*، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة1، 2012.

(7) محمد ربحي محمد ملاح، *الترك عند الأصوليين*، فلسطين: جامعة النجاح، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير، 2010.

وقد استفدت من المقالتين التأكيد على وجود ضبابية في منهج جميل أكبر، مع بعض ما قد يبدو مثالية في الطرح، الأمر الذي يؤكد على أهمية الموضوع الذي نحن بصدده.

- المقالة الأولى بعنوان: قص الحق: هل هي الإيطوبيا الإسلامية؟

منشورة على موقع "أكاديمة" العلمي https://www.academia.edu ، في حساب كاتبها أ.د. مصطفى بن حموش.[8]

- المقالة الثانية بعنوان: عند جميل أكبر.. لماذا نجاة الإنسانية اليوم في تطبيق الشريعة؟[9]

والمقالة منشورة على موقع مرصد ومدونات عمران https://omran.org/ar، للكاتبة أ.آية طقاطقة.

نطاق الدراسة ومجالها المعرفي:

إن مجال دراستي ونطاقها المعرفي هو الفقه وأصوله وفن السياسة الشرعية، متخذّةً من مسائل كتاب "قص الحق" لجميل أكبر ومادته العلمية موضوع استقرائها وتحليلها، مع أمهات الكتب الأصولية والفقهية في التراث الإسلامي الغزير.

---

(8) https://www.academia.edu/55470109 (الوصول: 06 مايو 2024)

(9) https://omran.org/ar/%D8%B9%D9%86%D8%AF-%D8%AC%D9%85%D9%8A%D9%84-%D8%A3%D9%83%D8%A8%D8%B1-%D9%84%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D9%86%D8%AC%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D8%B7%D8%A8%D9%8A%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D8%B9%D8%A9%D8%9F (الوصول: 06 مايو 2024)

منهج الدراسة:

تقتضي طبيعة الدراسة التي بين أيدينا استخدام عدة مناهج، أبرزها:

1-المنهج الاستقرائي: وهذا عند استقصاء آراء جميل أكبر في "المصلحة" و"الترك النبوي" وكذا آراء الأصوليين والفقهاء، وكذا عند تقصي أثر آراء جميل أكبر الأصولية في مسائل السياسة الشرعية في كتابه "قص الحق".

2-المنهج الوصفي: واستخدمته عند عرض وبيان آراء وتصورات جميل أكبر وكذا آراء الأصوليين والفقهاء.

3-المنهج التحليلي: واستخدمته عند دراسة وتأمل وفهم كلام جميل أكبر وكذا مختلف مقالات الأصوليين وتقريراتهم وإدراك منازع الفقهاء واستدلالاتهم.

4-المنهج المقارن: واستخدمته عند تحميص وعرض آراء جميل أكبر على مختلف آراء الأصوليين والفقهاء وتقريراتهم.

5-المنهج النقدي: واستخدمته استكمالا لفائدة المناهج السابقة في مناقشة وتقييم آراء جميل أكبر المختلفة في ضوء التراث الأصولي الفقهي.

إشكالية الدراسة:

وتسعى الدراسة إلى الإجابة عن الإشكالية الآتية:

ما هو موقف جميل أكبر من أصل "المصلحة المرسلة" ومن "دلالة الترك النبوي"؟ وما أثر ذلك في اختياراته في أبواب السياسة الشرعية في كتابه "قص الحق"؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية الأم، أسئلة فرعية من قَبِيل:

– ما المقصود بالفقه؟ وأصول الفقه؟ والسياسة الشرعية؟

– من هو جميل أكبر؟ وما قيمة كتابه "قص الحق"؟

– ما موقف جميل أكبر من الفقه والفقهاء؟ وما هي آلياته في استثمار الفقه وتوظيفه؟

– ما هي حقيقة أصل المصلحة المرسلة؟ وما هي مرتكزاته وضوابطه؟ وما موقعه في الخارطة الأصولية؟

– ما المقصود بالترك النبوي؟ وما هي أنواعه ومحتكماته؟

– ما هي مذاهب الأصوليين وحقيقة آرائهم في "المصلحة المرسلة" و"الترك النبوي"؟

– ما هي آراء جميل أكبر في أصل "المصلحة المرسلة"؟ وما موقعها من آراء الأصوليين؟

– ما هي آراء جميل أكبر في "دلالة الترك النبوي"؟ وما موقعها من آراء الأصوليين؟

– ما هي مسائل السياسة الشرعية التي بناها جميل أكبر على آرائه في "المصلحة" و"الترك النبوي" في كتابه "قص الحق"؟

– ما أثر آراء جميل أكبر في "المصلحة" و"الترك النبوي" على اختياراته في مسائل السياسة الشرعية؟

– ما مدى اتساق الآراء الأصولية في "المصلحة" و"الترك النبوي" عند جميل أكبر مع اختياراته في السياسة الشرعية؟

– هل ترقى آراء جميل أكبر في "المصلحة المرسلة" و"الترك النبوي" لأن تكون نظرية متكاملة يمكن البناء والتخريج عليها؟

خطة الدراسة:

وتتوزع الإجابات عن هذه الأسئلة على ثلاثة فصول مع مقدمة وخاتمة وفهارس، ويشتمل كل فصل على عدة مباحث، وقد تم تقسيم كل مبحث إلى مجموعة من المطالب، وبعض المطالب إلى فروع، وبعض الفروع إلى عناوين جزئية، على النحو التالي:

المقدمة

الفصل الأول: جميل أكبر ورؤيته الفقهية في كتابه "قص الحق"

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بجميل أكبر

المبحث الثاني: التعريف بكتاب قص الحق

المبحث الثالث: رؤية جميل أكبر في الفقه والأصول والسياسة الشرعية

الفصل الثاني: آراء جميل أكبر في أصل "المصلحة المرسلة" و "دلالة الترك النبوي" وموقعها من آراء الأصوليين

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: "المصلحة المرسلة" و "الترك النبوي" عند الأصوليين

المبحث الثاني: "المصلحة المرسلة" و "الترك النبوي" عند جميل أكبر

المبحث الثالث: مناقشة وتقييم آراء جميل أكبر في "المصلحة" و"الترك النبوي" في ضوء آراء الأصوليين

الفصل الثالث: مخرجات آراء جميل أكبر في "المصلحة" و"الترك النبوي" في السياسة الشرعية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مسائل السياسة الشرعية التي بناها جميل أكبر على آرائه في "المصلحة" و"الترك النبوي"

المبحث الثاني: كيفية بناء جميل أكبر لاختياراته في السياسة الشرعية من خلال آرائه في "المصلحة" و"الترك النبوي"

الخاتمة

الفهارس

1.الفصل الأول: جميل أكبر ورؤيته الفقهية في كتابه "قص الحق"

1.1.المبحث الأول: التعريف بجميل أكبر:

تمت صياغة هذا التعريف بناء على المعلومات المبثوثة في موقع الأستاذ جميل أكبر والوصلات التي يشير لها في موقعه من مواقع علمية وأكاديمية. [10] وغالب الأوصاف والتقريرات التي نثبتها هنا حصلنا عليها من موقعه الشخصي على الشبكة، والوارد أنه يشرف عليه بنفسه، ولم نستطع الوقوف على مصادر أخرى من أجل المقارنة والتحقيق.

1.1.1.المطلب الأول: نبذة من سيرة حياة جميل أكبر:

وُلد جميل عبد القادر محمد عابد فاضل أكبر في مدينة الطائف في المملكة العربية السعودية في الخامس والعشرين من مايو عام 1954، حيث تربى ونمى في أحضان الحجاز.

والأستاذ جميل ذو أصول أوزبكية؛ إذ سافرت عائلته إلى أرض الحرمين من أوزبكستان، ما يضيف بعدًا ثقافيًا إلى سيرته الذاتية.

منذ نعومة أظفاره، كان جميل يبدي اهتمامًا بالعلوم والمعرفة، حيث كانت كتب العلوم والتاريخ والفلسفة تشكل جزءًا لا يتجزأ من رفيقه في الطفولة. وكان يتأمل في عجائب الكون ويسعى لفهم

(10) https://jamelakbar.gitlab.io/ (الوصول 06 مايو 2024)

أسرار الحياة والطبيعة من حوله، مما برزت فيه مواهب فطرية توحي بمستقبل مشرق في مجالات البحث والاكتشاف.

وعندما وصلت جميل سن الدراسة، برزت قدراته الاستثنائية في مجالات العلوم والرياضيات والفنون. كان يتفوق في دراسته بلا منازع، حيث كانت ملاحظات المدرسين تشير دومًا إلى ذكائه اللافت وتميزه في فهم المواد الدراسية وحل المسائل الصعبة بسهولة.

انطلق جميل في رحلة تعليمية مثمرة، حيث حصل على شهادة البكالوريوس من جامعة الملك سعود بالرياض عام 1977، وها هو يتوجه إلى الولايات المتحدة الأمريكية لمواصلة تعليمه العالي. في معهد ماساتشوستس للتقنية MIT، حقق جميل أكبر إنجازاته الأكاديمية، حيث أتقن المواد وأبدع في البحث العلمي، ما جعله يحصل على شهادتي الماجستير والدكتوراه في تخصص العمارة، من المعهد المرموق عالميا MIT حيث درَسَ ودرَّسَ لسنوات طويلة.

عاد جميل بعد إكمال دراسته إلى وطنه في بلاد الحرمين، حيث عمل كأستاذ في جامعة الدمام، مساهمًا في نقل المعرفة وتوجيه الأجيال الجديدة نحو طريق النجاح والتميز الأكاديمي. ولكن لم يكتف جميل بذلك، بل سعى لمزيد من التحصيل والابتكار، فقام بتأسيس وتطوير العديد من الأبحاث والمشاريع التي استهدفت تطوير المجتمع وتعزيز التنمية المستدامة.

كما أنه كان المسلم الوحيد من بين أربعة خبراء كبار كانوا هم المشرفين العامين على عملية توسعة الحرم المكي على مدى سبع سنوات.

وفي الوقت الحاضر، يحمل الأستاذ جميل أكبر الجنسية التركية بعد إقامته الطويلة وعمله لسنوات في جامعة السلطان محمد الفاتح كأستاذ للعمارة، حيث عمل على نقل خبرته ومعرفته إلى الأجيال الشابة من الطلاب. ولا يزال يعمل جميل على توثيق تاريخه وتراثه الأوزبكي من خلال أعماله البحثية والأكاديمية.

من بين إنجازاته الأكاديمية، حصوله على جائزة الملك فهد للعمارة الإسلامية سنة 1986، والتي جاءت تتويجًا لمساهماته الفاعلة في تطوير مجال العمارة والتخطيط الحضري. كما فاز بالجائزة الأولى لمنظمة العواصم والمدن الإسلامية سنة 2007، وحصل على رسالة توصية مشرفة من أستاذه في MIT، البروفيسور جون هبراكن، الذي وصفه بأنه أحد الطلاب المتميزين الذين لاحظ فيهم مهارات البحث والتنظير المتميزة. وقد كتب جميل كتابه الشهير "قص الحق"، الذي يعتبر مشروعًا عمره، حيث يقدم فيه رؤية فريدة حول مفهوم "الحقوق" في القرآن الكريم وتأثيرها على المجتمع والسياسية، وهو الكتاب الذي سيكون محور دراستنا هذه.

2.1.1.المطلب الثاني: الإنتاج العلمي للأستاذ جميل أكبر:

حصلنا على هذه المعلومات من الوصلة التي يثبتها الأستاذ جميل أكبر في موقعه الرسمي على الإنترنت، وهي وصلة لصفحته على الموقع العلمي الشهير (**أكاديمية**)، والذي ينشر فيه كامل أعماله العلمية.[11]

(11) https://fatihsultan.academia.edu/JamelAkbar (الوصول 06 مايو 2024)

الفرع الأول: الكتب:

1. **قص الحق: العقل وحتمية الفساد** (2014)

هذا الكتاب لم يطبع بعد ولكنه متاح على الإنترنت، ويعتبر مشروع عمر الأستاذ جميل أكبر. يقدم الكتاب تحليلًا عميقًا لفلسفة الشريعة الإسلامية ودورها في التنظيم الاجتماعي والسياسي.

2. **عمارة الأرض في الإسلام** (1992)

طبع هذا الكتاب عدة مرات وهو متاح أيضًا على الإنترنت. يتناول الكتاب جماليات وفعالية العمارة الإسلامية المستمدة من مصادر الفقه والأحكام الفقهية، ويقارنها بالعمارة الحديثة. يشرح الكتاب كيف أن نقل نماذج التخطيط **الغربية** إلى البيئة الإسلامية يشبه محاولة زراعة شجرة استوائية في صحراء، مما يستلزم تغيير البيئة بشكل جذري.

3. **أزمة البيئة العمرانية: حالة المدينة الإسلامية** (1988)

نشرته شركة كونسبت ميديا، ويوزع عبر بريل في هولندا. يدرس الكتاب تأثيرات البيئة العمرانية الحديثة على المدن الإسلامية ويقدم نموذجًا بديلًا مستمدًا من التقاليد الإسلامية.

الفرع الثاني: المقالات:

1. **العمران والاستدامة**

نُشرت في وقائع المؤتمر الأول للإسكان الذي نظمه برنامج الشيخ زايد بن سلطان للإسكان بالتعاون مع موئل الأمم المتحدة، أبو ظبي.

2. **البيئة المبنية الإسلامية التقليدية: نموذج بديل**

نُشرت في مجلة المشروع الكبير، دبي، وتناقش كيف يمكن أن تكون البيئة المبنية الإسلامية نموذجًا بديلًا مستدامًا.

3. **مزايا مواقع المدن**

نُشرت في كتاب "تخطيط مدن الشرق الأوسط: مشهد حضري في عالم معولم"، وأعيد نشرها في مجلة البيئة والمجتمع. يناقش المقال أهمية موقع المدينة وتأثيره على النمو الحضري.

4. **التعلم من التقاليد: توفير الأراضي والنمو السكاني – حالة المملكة العربية السعودية**

نُشرت في مجلة جامعة الملك سعود. يناقش المقال كيفية استخدام التقاليد الإسلامية في توفير الأراضي والنمو السكاني.

5. **قصور العقل والتخلف العمراني**

نُشرت في مجلة جامعة الملك سعود. يناقش المقال كيف أن عدم استخدام العقلانية الصحيحة يمكن أن يؤدي إلى تخلف في التنمية العمرانية.

6. **العقلانية: آفة البيئة المبنية للمسلمين**

نُشرت في كتاب "الهندسة المعمارية: المعرفة والتنوع الثقافي". يناقش المقال كيف أن فهم العقلانية في السياق الإسلامي يمكن أن يكون مفيدًا في تحسين البيئة المبنية.

7. **إعادة تأهيل كسور، وادي درعة، المغرب**

نُشرت في كتاب "نبني للغد". يقدم المقال دراسة حالة عن إعادة تأهيل المباني في وادي درعة.

8. **هل هناك مدينة اسلامية؟**

نُشرت في مجلة جامعة الملك سعود. يناقش المقال ما إذا كان يمكن تصنيف المدن الإسلامية كنوع خاص من المدن بناءً على تقاليدها وأحكامها.

9. **البوابات كعلامات على الحكم الذاتي في المدن الإسلامية**

نُشرت في المقرنصات، مجلة سنوية عن الفن والعمارة الإسلامية. يناقش المقال دور البوابات في التعبير عن الحكم الذاتي في المدن الإسلامية.

10. **دور المصممين المحترفين في العالم الإسلامي**

نُشرت في مجلة .Open House International يناقش المقال أهمية دور المصممين المحترفين في تطوير البيئة المبنية في العالم الإسلامي.

11. **فقدان الاهتمام: آفة المدينة الإسلامية**

نُشرت في مجلة .Open House International يناقش المقال كيف أن فقدان الاهتمام بالتقاليد يمكن أن يؤدي إلى تدهور في المدن الإسلامية.

12. **Law and the Environment in the Middle East**

نُشرت في مجلة .Open House International يناقش المقال العلاقة بين القانون والبيئة في الشرق الأوسط.

13. **Party Walls and Adaptability: the Case of the Muslim Environment**

نُشرت في مجلة .Open House International يناقش المقال كيف أن الجدران المشتركة في البيئة الإسلامية تساعد على التكيف مع الظروف المتغيرة.

14. **خطّة والبنية الإقليمية للمدن الإسلامية المبكرة**

نُشرت في المقرنصات. يناقش المقال كيفية تخطيط وبنية المدن الإسلامية المبكرة.

15. **تصميم دعم لبيوت الفناء**

نُشرت في مجلة .Open House يناقش المقال كيفية تصميم بيوت الفناء في الرياض، السعودية.

الفرع الثالث: الأوراق البحثية:

1. **العمران ومؤسساته**

نُشرت في وقائع مؤتمر الاجتهاد في قضايا الصحة والبيئة والعمران الذي عقد في إربد، الأردن. يناقش المقال دور العمران في تعزيز الصحة والبيئة.

2. **آليات الابداع في العمارة الإسلامية**

نُشرت في وقائع مؤتمر البحرين حول النذير والتطبيق في العمارة التقليدية. يناقش المقال كيفية استخدام الإبداع في تطوير العمارة الإسلامية.

3. **العمران وانماط الملكية**

نُشرت في وقائع مؤتمر أصيلة، المغرب. يناقش المقال أنماط الملكية المختلفة في المدن الإسلامية وتأثيرها على التخطيط العمراني.

4. **ازمات الهوية العمرانية**

نُشرت في وقائع مؤتمر الأسبوع المعماري السابع في نقابة المهندسين الأردنيين. يناقش المقال كيف يمكن لأزمات الهوية أن تؤثر على التخطيط العمراني في المدن الإسلامية.

5. **تراكم القرارات: إستراتيجية تصميم**

نُشرت في وقائع ندوة نظريات ومبادئ التصميم في عمارة المجتمعات الإسلامية. يناقش المقال كيف يمكن لتراكم القرارات التصميمية أن يؤثر على البيئة المبنية.

6. تعليم العمارة في المملكة العربية السعودية

نُشرت في وقائع مؤتمر تعليم العمارة في العالم الإسلامي الذي عقد في غرناطة، إسبانيا. يناقش المقال كيفية تعليم العمارة في السعودية وتأثير ذلك على البيئة المبنية.

7. المسؤولية والعمارة: دراسة لطريق غير نافذ

نُشرت في وقائع ندوة عقدت في كلية العمارة والتخطيط، جامعة الملك سعود. يناقش المقال دور المسؤولية في تصميم البيئات المبنية.

8. منازل الفناء: دراسة حالة من الرياض، المملكة العربية السعودية

نُشرت في وقائع ندوة المدينة العربية، طابعها وتراثها الإسلامي. يناقش المقال تصميم منازل الفناء في الرياض وكيفية تأثيرها على البيئة المبنية.

الفرع الرابع: منشورات متفرقات

1. الحتمية المعمارية

نُشرت في مجلة دار، قسم الهندسة المعمارية، جامعة الملك فيصل. يناقش المقال مفهوم الحتمية في العمارة وكيف يمكن أن يؤثر على تصميم المباني.

2. **مناقشات جماعية حول الإقليمية في الهندسة المعمارية**

نُشرت في وقائع ندوة عقدت في دكا، بنغلاديش. يناقش المقال كيفية تأثير الإقليمية على تصميم المباني.

3. **Thematic Design**: **Class Notes** نُشرت كجزء من ملاحظات الدروس في قسم العمارة، معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا. يناقش المقال موضوعات التصميم وكيفية تدريسها للطلاب.

2.1.المبحث الثاني :التعريف بكتاب قص الحق:

1.2.1.المطلب الأول: حول الكتاب:

عنوان الكتاب :قص الحق: العقل وحتمية الفساد

المؤلف :جميل عبد القادر محمد عابد فاضل أكبر

تاريخ النشر :الكتاب متاح على الإنترنت منذ عام 2014، ثم تمت طباعته في إصداره الأول بمصر عن "دار الكتب الحديث"، ثم صدرت الإبرازة الثانية منه بإسطنبول سنة 2022 من قبل "دار التمكين" في ثلاثة مجلدات وبخط صغير جدا، ثم تمت طباعته سنة 2023 من قبل "دار الذهبي للنشر والتوزيع" في ثلاثة مجلدات بالمقاس الكبير.

2.2.1.المطلب الثاني: فكرة الكتاب

"قص الحق" هو مشروع عمر جميل أكبر، حيث يعكس الكتاب أفكاراً عميقة حول الفقه الإسلامي وفلسفة العدالة. يحاول جميل أكبر في هذا الكتاب أن يقدم تفسيراً موسعاً ومعمقاً

لمفهوم "قص الحق" كما ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى: "قُلۡ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٖ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبۡتُم بِهِۦۚ مَا عِندِي مَا تَسۡتَعۡجِلُونَ بِهِۦٓۚ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ يَقُصُّ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلۡفَٰصِلِينَ" (الأنعام: 57)، ويتجاوز فيه الفهم التقليدي ليشمل الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للحقوق في المجتمع الإسلامي.

يقول جميل أكبر في مطلع كتابه كلاما يلخص فكرته ودوافعه في كتابة كتابه ما زبدته:

"رغم أن الأحكام التي تفصل بين الناس نزلت من عند الله الحق سبحانه وتعالى مكتملة ولا مجال للعقل للبت فيها إلا في محاولة فهم مقاصدها، إلا أن البشرية اعتمدت على العقل في تسيير أمورها الحقوقية من خلال الدساتير والأنظمة فكان الفساد. فأحكام الشريعة لا تخضع للعقل، بل هي فوقه. إذا خضعت، أي إن حكم الناس بعقولهم، فهم قد حكموا بغير ما أنزل الله، عندها فلابد وأن يظهر الفساد. الأنظمة البشرية، ومنها الديمقراطية والرأسمالية ستؤديان للتلوث والفساد لا محالة. آليات النظم البشرية المعاصرة كالرأسمالية تُفضي للتفاضل بين الناس دون حق، مما يؤدي إلى الظلم بسبب استعباد الناس بعضهم لبعض. الديمقراطية، على الرغم من ادعائها للعدل سياسياً بين الناس، إلا أنها استعبادية متى ما طبقت على أرض الواقع من خلال الدساتير والأنظمة والقوانين بسبب قصور عقول موجديها. حتى وإن تمكنت الديمقراطية بالمساواة بين الناخبين فلن تستطيع الاستجابة لمتطلبات الأجيال القادمة لأنه لا وجود لهم ليصوتوا. الكتاب يراهن على أنه إن طبقت الشريعة فإن الأمة المسلمة ستصبح الأثرى والأسعد لدرجة أن بعض سكان الشعوب الأخرى سيهاجرون إليها لكثرة خيراتها ولاستتباب الأمن وطيب العيش فيها، مما سيسحب البشر للحياة الطيبة دون إفساد".[12]

3.2.1.المطلب الثالث: المدلول المعرفي لتسمية "قص الحق":

يبدو أن جميل أكبر سمى كتابه "قص الحق" بهذا الاسم ليعكس فكرة أساسية في الكتاب، وهي أن هناك تقصيراً في فهم الحق وتطبيقه في المجتمعات البشرية الحديثة. يمكن أن يكون العنوان

(12) جميل أكبر، قص الحق، دار التمكين، إسطنبول، الطبعة الثانية، 2022، 04.

تشير إلى فكرة أن الحق أصبح يتم تقصيره أو تشويهه في العالم المعاصر، سواء بسبب تدخل العوامل البشرية مثل الفساد أو القصور في فهم الشريعة، أو بسبب استبدال القيم الحقيقية بقيم مادية أو عالمية.

ويذهب إلى أن المقصود في قوله تعالى: "يقص الحق" معناه يوزع الحقوق أي يقصُّ من القصِّ بالمِقَصِّ، فكأن الحق بكله رقعة ويتم قصها بإحكام ودقة، ومن ثم توزيعها بعدل. وهذا ما يصرح به في الكتاب إذ يقول: "جاء في تفسير الطبري (952/340) للآية 57 من سورة الأنعام (وقرأ ذلك جماعة من قرأة الكوفة والبصرة: (إن الحكم إلا لله يقضي الحق)، بالضاد، من القضاء، بمعنى الحكم والفصل بالقضاء، واعتبروا صحة ذلك بقوله: "وهو خير الفاصلين"، وأن الفصل بين المختلفين إنما يكون بالقضاء لا بالقصص....) والأرجح، والله أعلم، هو (يَقُصُّ) بالصاد، بقراءة ابن عباس (688/68) ونافع (785/169) وعاصم (745/127) وابن كثير (737/120) ومجاهد (722/104) وأهل الحجاز، وهو الدارج، أي" إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين"، وهذا قد يعني (بالإضافة لرواية القصص)، توزيع الحقوق بقصها (من قصّ، والأداة هي المقص).[13]

ثم يؤكد على معنى المصلح الذي يدندن حوله الكتاب، وهو ما يسميه (مقصوصة الحقوق)، واصفا إياها بالرقعة التي يقصها ويفصلها الله وحده بعلمه وحكمته، وأنه إمكان للبشر في أن يغيروا في ذلك بزيادة أو نقصان فيقول: "وكأن الحق رقعة، كما يجادل هذا الكتاب، ولن يتمكن من قصها وتوزيعها بإتقان بين البشر إلا الله سبحانه وتعالى لأنه هو الحق عالم الغيب والشهادة السميع البصير الحكيم العليم، ودون زيادة أو نقصان لتلافي استعباد الناس بعضهم لبعض لإيجاد التفاعل المنتج بينهم للوصول لأطيب حياة لمجتمع متمكن وقوي وعزيز وباستدامة ودون تلويث. وهذا لا يكون إلا بإعجاز فكري يفوق عقول البشر في قص الحقوق للفصل بين أفراد المجتمع لتمكينهم. وهذا ما فعلته الشريعة". [14]

(13) جميل أكبر، قص الحق، 05.

(14) جميل أكبر، قص الحق، 05.

4.2.1.المطلب الرابع: رسالة كتاب قص الحق:

يقدم الأستاذ جميل في مطلع كتابه [15] عرضا يبين فيه رسالة كتابه، ونحاول هنا إيراد مستخلصها:

في كتابه "قص الحق"، يعبر جميل أكبر عن رسالته بوضوح وقوة، إذ يشير إلى أن الحلول المتمثلة في منظومات الحقوق التي وضعها البشر، مثل الاشتراكية والرأسمالية والديمقراطية، قد فشلت في حل مشاكل المجتمع ومنع التلوث والفساد. يؤكد أن الحكم بالشريعة الإسلامية يعتبر الطريق الوحيد لتحقيق التحرر السياسي والاقتصادي ولضمان استدامة الموارد وحماية البيئة.

بينما يشير جميل أكبر إلى أن البشرية في ضياع مفضي للمزيد من الفساد والتلوث، يقدم رؤية مفصلة عن كيفية استعادة النظام الحقوقي في الشريعة دوره الفعال في بناء مجتمع مستقر ومزدهر. يعتقد أن مقصوصة الحقوق، أو تفويض الحكم لله، يمكن أن يساعد في تحقيق التوازن بين الأفراد ويمنع التمييز والظلم.

يُشير الأستاذ جميل بمصطلح **"مقصوصة الحقوق"** في سياق حديثه عن منظومة الحقوق في الشريعة الإسلامية إلى فكرة مفادها أنّ الحقوق في الإسلام ليست مجرد حقوق فردية أو جماعية تُمنح أو تُقرر بشكل انتقائي، بل هي جزء لا يتجزأ من النظام الشامل للشريعة. ومن هنا، فإن المصطلح يُشير إلى أن الحقوق في الإسلام تأتي مرتبطة بالواجبات والمسؤوليات، وهي جزء لا يتجزأ من تعاليم الدين ومبادئه، وهي كل متكامل، وأن أي تغيير فيها بالزيادة أو النقصان يكون حكما بغير ما أنزل الله، غير أنه لا يعطي أي اعتبار لتغير الظروف والزمان والمكان، وهو ما سنبينه تباعا من كلامه بنصه.

والأستاذ يدندن كثيرا حول مصطلح (الشريعة) في سياق تأكيده المتكرر على كونها لم تطبق منذ فجر الإسلام، وأنها لو طبقت لتحققت افتراضات كثيرة يفترضها، غير أنه لا يبين لنا مفهومه للشريعة، ولا الفرق عنده بين الفقه والشريعة، ما يدعو للتساؤل ما إذا كان يراهما شيئا واحدا.

(15) المصدر السابق، 06.

ولعل هذا النص الذي بين أيدينا يقرب لنا رؤيته في ذلك إذ يقول: "هذا ما يحاول كتاب (قص الحق) تبيان الخروج منه بإذن الله، أي لفت الأنظار لأهمية حقوق التمكين والتعاملات في **الشريعة والتي نزلت مكتملة إلا أنها لم تطبق إلا فيما ندر** لأن الأمة المسلمة خرجت عن **مقصوصة الحقوق منذ عصورها الأولى** وبطريقة لم يلتفت **لخطورتها كثير من الفقهاء** وذلك **بسبب تراكمات الاجتهادات بدعوى مسايرة العصر**، أي وكأننا نعيش الآن بسبب اجتهاد العقل القاصر في الحقوق **إسلاماً غير الذي تؤدي إليه الشريعة** كما حدث مثلاً **باللجوء إلى مقاصد الشريعة على حساب النص**، فكان الظلم والتخلف والفساد".(16)

من خلال النقل السابق يتضح أن الأستاذ جميل يرى أن الشريعة نزلت مكتملة، وأنها قابلة للتطبيق في كل الظروف والأزمان والأماكن كما طبقت في صورتها الأولى زمن النبوة وفي نفس ظروفها، وهو يرفض الاجتهادات الفقهية التي جاء بعد زمن النبوة، والتي ألجأ إليها تغير الظروف وتجدد نوازل لم تكن من قبل، أو فيها بعض الأوصاف المؤثرة التي لم تكن من قبل، أو طرأ عليها تغير مؤثر يستدعي تجديد الاجتهاد فيها. كل هذا يراه الأستاذ انحرافا عن الشريعة، والتي يرى أن المسلمين يستطيعون الاكتفاء بها في تسيير كل شؤونهم ومستجدات حياتهم دون أي اجتهاد طارئ، ولعل النقلين التاليين يزيدان ما قررناه تأكيدا.

يقول جميل أكبر: "لذلك رفع بعض المسلمين رايات الاستسلام وبدؤا بالمناداة **بإعادة النظر في الشريعة** بمحاولة **اختراق الفقه الإسلامي** وإيجاد فهم معاصر **بشتى أنواع الاجتهادات** لدفع الإسلام **للتكيف مع معطيات حياتنا المعاصرة** .بل وهناك **كتابات ترفض السنة وتصر على إعادة النظر في فهم نصوص القرآن... وهكذا وُضعت الشريعة في قفص الاتهام**"(17)

والذي يبدو من كلام الأستاذ جميل أكبر أن مفهوم الشريعة عنده ينحصر في ظواهر النصوص، إضافة إلى تطبيقاتها في البيئة التي وردت فيها، دون اعتبار لوجود ثابت ومتغير.

(16) جميل أكبر، قص الحق، 06.

(17) جميل أكبر، قص الحق، 15.

ولنقرأ كلامه في هذا النقل الطويل، وعلى طوله فإننا مضطرون لنقله كما هو، لأنه يبين عن تصور جميل غاية الإبانة، إذ يقول: "إن المفكرين قطبان وبينهما أطياف :قطب منهم يرى أن الإسلام دين لا يقبل التغيير في التشريع وبناء المجتمعات، لذلك وجب علينا الالتزام بالنص، وأنا منهم؛ وقطب يميز بين الأمور التعبدية والأمور المعاشية، وأن الأمور التعبدية هي التي لا تقبل التغيير، أما المعاشية فلأن أصلها الحل والإباحة فللفقهاء فيها حرية الاجتهاد للوصول لما هو أنفع للناس، ففي نظام الحكم مثلاً لا يرون بأساً من الاقتباس من أنظمة أخرى طالما أن المبادئ الأساسية تم احترامها كمبدأ الشورى والعدل والتزام المجتمع بالقانون المستمد من مصادر التشريع الإسلامية، وهكذا .ولعل ما قوى هذا المسلك وجهات نظر ترى أن بعض المرويات عن الرسول صلى الله عليه وسلم إنما وردت عنه بصفته إماماً، أي حاكماً سياسياً يرى رأيه في أمور الرعية، أي وكأن هذه المرويات صالحة لتلك الظروف وليست ملزمة لنا الآن .وفي هذا الكتاب طرح يرفض هذا المذهب .أي يرفض ما ذهب إليه القطب الثاني من المفكرين .ويصر طرح هذا الكتاب على أن أي تغيير في سنته صلوات ربي وسلامه عليه برغم تغير الزمان سيؤدي لضياع المجتمعات .بل إن الخير هو في تطبيق الإسلام بتفاصيله، وبالذات في مسائل الحقوق، وأن مقصوصة الحقوق التي وضعتها الشريعة صالحة لكل زمان ومكان .وأن كل شؤون الحياة، وبالذات المعاصرة منها تقع تحت مظلة مقصوصة الحقوق التي وضّحها لنا الرسول ﷺ"[18]

وعلى الرغم من أن جماهير الفقهاء منذ عصر الصحابة يعارضون هذه الرؤية المتسمة بالجمود، إلا أن جميل أكبر يبقى متفائلاً بأن كتابه سيسهم في فتح حوار حول هذه المسائل وفي توجيه الناس نحو تطبيق الشريعة كما يفهمها، من أجل تحقيق العدل والاستقرار في المجتمع.

5.2.1.المطلب الخامس: نظرة استكشافية في فصول كتاب "قص الحق" لجميل أكبر:

تمتد محتويات الكتاب على عدة فصول وفقرات تتناول مواضيع متعددة تتعلق بالشريعة الإسلامية وتطبيقها في الحياة اليومية. وهذه لمحة موجزة عن فصول الكتاب:

(18) جميل أكبر، قص الحق، 17.

فصل 1: دولة الناس

يستهل الكتاب بفصل يتناول مفهوم دولة الناس وكيفية تطبيق الشريعة الإسلامية في التحكم في شؤون المجتمع. يتناول الفصل مواضيع مثل التحرر وبيت المال، وكيفية تنظيم الأمور المالية والقانونية في المجتمع.

فصل 2: المعرفة

يتناول هذا الفصل مفهوم المعرفة في الإسلام وكيفية تطبيقها في الحياة اليومية. يشمل المواضيع المتنوعة مثل الزكاة، والاقتيات والادخار، وأحكام الزكاة، وعروض التجارة.

فصل 3: بيت المال

يركز هذا الفصل على دور بيت المال في الإسلام، وكيفية إدارته للموارد المالية في المجتمع. يتضمن الموضوعات مثل الغنائم، والقوة الحقة، وحكم الزكاة، وأموال غير المسلمين.

فصل 4: الديوان

يتناول هذا الفصل دور الديوان في تنظيم شؤون الدولة والمجتمع، وكيفية إدارة الموارد الحكومية. يشمل المواضيع مثل الفيء، والجزية، واجتماع العشر والخراج.

فصل 5: الفصل والوصل

يركز هذا الفصل على مفهوم العدل في الإسلام وكيفية تحقيقه في الحياة اليومية. يتناول الموضوعات مثل نقاط العدل ومستويات الظلم، وخطط الإنتاجية في المجتمع.

فصل 6: الأماكن

يستكشف هذا الفصل مفهوم الأماكن في الإسلام، وكيفية تنظيم الفضاء واستخدامه بشكل عادل ومنظم. يتناول الموضوعات مثل الإخطاط والتخطيط، والمشاع والحكر.

فصل 7: المعرفة

يركز هذا الفصل على أهمية المعرفة في الإسلام وكيفية الاستفادة منها في تحقيق التطور والازدهار في المجتمع. يشمل المواضيع مثل التقليد والإبداع.

فصل 8: البركة

يتناول هذا الفصل مفهوم البركة في الإسلام وكيفية تحقيقها في الحياة اليومية. يتضمن الموضوعات مثل رغد الحياة ومفهوم الشح.

فصل 9: المدينة

يركز هذا الفصل على دور المدينة في الحضارة الإسلامية، وكيفية تنظيم الحياة الاجتماعية والاقتصادية في المدن الإسلامية.

فصل 10: الحاشية

يختتم الكتاب بفصل يستعرض المراجع المستخدمة ويقدم بعض التوجيهات لمن يرغب في البحث والتعمق في المواضيع المطروحة.

6.2.1.المطلب السادس: مضامين محتوى الكتاب:

سنقدم هنا بيانا مجملا لمضامين محتوى الكتاب.

1. **مقدمة وتفسير مصطلح "قص الحق:"**

يشرح المؤلف المعنى الدلالي لمصطلح "قص الحق" في القرآن الكريم، مستشهداً بآية: «إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ» (الأنعام.57). يوضح أن "قص" هنا يتجاوز السرد القصصي إلى تطبيق العدالة وفصل الحقوق.

2. **الحقوق الإنسانية والاجتماعية:**

يناقش جميل أكبر كيفية تطبيق الشريعة في توفير الحقوق الإنسانية والاجتماعية، ويسلط الضوء على آلياتها في خلق مجتمع عادل ومتوازن يخلو من الفقر والجهل والظلم. يقارن بين هذه الآليات وبين النظم القانونية والاجتماعية الغربية، خصوصاً بعد الثورة الصناعية.

3. البيئة العمرانية:

يخصص المؤلف جزءاً كبيراً من الكتاب لدراسة تأثير الشريعة الإسلامية على البيئة العمرانية. يستعرض كيف أن الأنظمة الإسلامية التقليدية أدت إلى إنشاء مدن مستدامة ومتوازنة، مقارنةً بالفوضى والتلوث الناتج عن التخطيط العمراني الحديث.

4. دور العلماء والشريعة في البيئة:

يشير جميل أكبر إلى أن علماء الشريعة لم يدركوا تماماً حتى اليوم دور الشريعة في الحفاظ على البيئة. يعرض المؤلف أهمية العودة إلى فهم البيئة التقليدية التي تشكلت عبر أحكام الشريعة الإسلامية، ويقدم أمثلة من المدن الإسلامية التقليدية التي تميزت بتخطيطها العمراني المتكامل والمتناسق.

5. الحكم الذاتي والتخطيط العمراني:

يتناول الكتاب مفهوم الحكم الذاتي في المدن الإسلامية التقليدية وكيف أن ذلك ساهم في تعزيز الاستدامة والعدالة الاجتماعية. يبرز أهمية تخطيط المدن بحيث تكون مجتمعات مستقلة تعتمد على الموارد المحلية وتتبع نظاماً عادلاً في توزيع الحقوق.

6. أمثلة وحالات دراسية:

يقدم الكتاب العديد من الأمثلة والحالات الدراسية من التاريخ الإسلامي توضح كيف تم تطبيق الشريعة في مختلف جوانب الحياة، بما في ذلك العمارة، التجارة، والتعليم. يستعرض المؤلف هذه الحالات لإظهار فعالية الشريعة في تحقيق العدالة والتنمية المستدامة.

7.2.1.المطلب السابع: أهمية الكتاب

من خلال محاولته البحث في بطون الكتب من أجل إعادة النقاش لمسائل فقهية قديمة وإثارة النقاش فيها من جديد، مع محاولة إسقاط انعكاساتها على الحالة المعاصرة، حاول جميل أكبر ألا يكون كتابه "قص الحق" مجرد كتاب في الفقه الإسلامي، بل أراد له أن يكون دراسة شاملة تعيد النظر في فهمنا للشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي وعلاقتهما بالمجتمع والبيئة. كما أراد له أن يكون مرجعاً مهماً لكل من يهتم بدراسة الفقه الإسلامي، التنمية المستدامة، والتخطيط العمراني. وشكل الدولة الإسلامية المعاصرة، إذ يحاول المؤلف تقديم رؤية جديدة ومتجددة حول كيفية تطبيق الشريعة لتحقيق مجتمع عادل ومتوازن في القرن الحادي والعشرين.

يقول جميل أكبر: "وأخيراً، فإني أدرك أن من الفقهاء والباحثين من سيرفضون، بل وحتى سيحاربون الكتاب لأنه قد لا يوافق مفهومهم، لهذا فإني دائم الدعاء بأني إن وُفقت في تقصي الحق أن يصمد الكتاب ليستقر وليصل للأجيال القادمة ليأتي التغيير لتظهر الخلافة على منهاج النبوة بإذن الله، وإلا فهو إلى زوال ككل غثاء .وبالله التوفيق".[19]

8.2.1.المطلب الثامن: دراسة حالة في نقد الكتاب:

سأقدم الآن عرضا تحليليا لمقالة علمية نشرها أحد طلاب الأستاذ جميل، يعرض فيها بعض جوانب الكتاب، ثم ينتقد الكتاب وصاحبه في بعض الجوانب، سأتخذ عرضي هذا كدراسة حالة في نقد الكتاب.

نشر الدكتور مصطفى بن حموش مقالة نقدية لكتاب قص الحق ومؤلفه، وهي منشورة على "أكاديمية" العلمي الشهير[20]، ومن خلال قراءة المقالة، يمكن تلخيص الأفكار الرئيسية التي تم طرحها من قبل بن حموش في جانب التحليل الوصفي لكتاب جميل أكبر على النحو التالي:

(19) جميل أكبر، قص الحق، 06.

(20) https://www.academia.edu/55470109، (الوصول 06 مايو 2024).

1. **تنوع الآراء والتفاعل مع الشريعة** :يتم استعراض مجموعة من المسائل القديمة التي لا تزال حية في النقاش الإسلامي، مثل زكاة الأموال والاعتماد على الشريعة في حياة المجتمع بغياب دولة مركزية.

2. **غياب الدولة والتطلع نحو الإيطوبيا الإسلامية** :يُعبّر الكاتب عن رؤيته للإيطوبيا الإسلامية على أنقاض الرأسمالية المعاصرة، مشيرًا إلى غياب الحاجة للدولة وتركيزه على تحقيق الرفاهية من خلال تطبيق الشريعة.

3. **استعراض تاريخي** :يتم استعراض دور الشريعة في التجارة والاقتصاد خلال العهد الإسلامي المبكر، مع التركيز على دور الأثرياء والتجار الكبار في المجتمع المسلم.

4. **تقديم الشريعة كحل للمشاكل الاقتصادية** :يقترح الكاتب أن الشريعة يمكن أن توفر إطارًا لتوزيع الثروة بشكل أفضل وتعزز الثقة بين أفراد المجتمع، كما يساهم في ازدهار الاقتصاد.

5. **تحديات التطبيق العملي** :يتناول المقال التحديات العملية في تطبيق الشريعة في الحياة الاقتصادية الحديثة، مثل عدم توافقها مع أنظمة الاقتصاد العالمية وتحديات التحول الديمغرافي والاجتماعي.

كما وجّه بن حموش بعض الانتقادات لجميل أكبر نذكر منها ما تعلق بما وصفه بن حموش بالإيطوبيا في فكرة جميل، والتي تعني الإغراق في التطلع للنموذج المثالي في السياسة والاجتماع، بالإضافة لانتقاده إياه في مسألة اتخاذ "بيت المال".

الجزئية الأولى: اصطباغ رؤية جميل أكبر بالإيطوبيا:

صاحب المقالة انتقد جميل أكبر بخصوص جزئية الإيطوبيا (المنظومة الاقتصادية المثالية) بعدما استخدمها الأخير كنموذج لتقديم رؤيته للنظام الاقتصادي الإسلامي. وهذه أبرز الانتقادات التي قدمها:

1. **التجاهل للواقعية الاقتصادية** :يرى صاحب المقالة أن جميل أكبر قدم رؤية إيطوبية للنظام الاقتصادي الإسلامي، حيث يتخيل مجتمعًا يعيش في حالة مثالية تخلو من الفقر والظلم الاقتصادي، دون أن يأخذ في الاعتبار التحديات الواقعية التي تواجه تحقيق هذه الرؤية.

2. **التجاهل للتطورات الاقتصادية الحديثة** :يعتبر صاحب المقالة أن جميل أكبر لم يأخذ بعين الاعتبار التطورات الاقتصادية الحديثة وتعقيداتها عند تقديمه لرؤيته الإيطوبية، مما يجعل هذه الرؤية غير قابلة للتطبيق في الواقع العملي.

3. **التبسيط الزائد** :يشير صاحب المقالة إلى أن جميل أكبر قدم رؤية بسيطة ومبسطة للنظام الاقتصادي الإسلامي، دون أن يأخذ في الاعتبار التفاصيل والتعقيدات التي قد تواجه تحقيق هذه الرؤية في الواقع.

4. **عدم الاستفادة من التجارب السابقة** :يلاحظ صاحب المقالة أن جميل أكبر لم يستفد من التجارب السابقة في تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي، مما يجعل رؤيته الإيطوبية تبدو على أنها تفتقر إلى التجربة العملية والتطبيقية.

هذه بعض الانتقادات التي قدمها صاحب المقالة لجميل أكبر في جزئية الإيطوبيا ورؤيته للنظام الاقتصادي الإسلامي، وندلف الآن لعرض الجزئية الثانية المتعلقة ببيت المال.

الجزئية الثانية: بيت المال:

يذهب الأستاذ جميل إلى أن بيت المال في الإسلام ليس مجرد مبنى محصن تديره الحكومة، بل هو تجسيد لمفهوم الأموال العامة التي يجب إدارتها بشفافية وعدالة.

كما يرى الأستاذ جمل أن بيت المال يجب أن يكون متاحًا للجميع ومنظمًا بما يخدم مصلحة المجتمع بشكل عادل وفعّال، ولا يكون ذلك إلا بتفريق مداخيل الدولة أولا بأول على الأفراد. (21)

ومن خلال قراءتنا للمقالة وجدنا مصطفى بن حموش قد انتقد جميل أكبر بشأن بيت المال، ومن خلال تلك الانتقادات، يظهر أن مصطفى بن حموش يرى أن جميل أكبر لم يتناول بشكل كافٍ وموضوعيٍ الجوانب المختلفة لبيت المال ولم يقدم رؤية واضحة بشأن كيفية تنظيمه واستخدامه بطريقة تضمن العدالة والشفافية ومواجهة الفساد.

وهذا إجمال للمآخذ التي يراها صاحب المقالة على المشروع الفكري للأستاذ أكبر:

1. **عدم توضيح الآليات الدقيقة لبيت المال** :انتقد بن حموش عدم وجود توضيحات دقيقة من جميل أكبر بخصوص كيفية تنظيم بيت المال وتأمين حسن استخدام الأموال العامة في الدولة الإسلامية.
2. **تجاهل الفروق الإقليمية والاجتماعية** :أشار بن حموش إلى أن جميل أكبر لم يولِ اهتمامًا كافيًا للفروق الإقليمية والاجتماعية في توزيع الثروات والموارد عبر بيت المال.
3. **عدم وضوح موقفه من الفساد والاستغلال** :انتقد بن حموش عدم وضوح جميل أكبر في موقفه من الفساد والاستغلال في بيت المال، مطالبًا بتقديم مواقف أكثر وضوحًا وشمولية بخصوص هذه القضايا.
4. **تجاهل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية لبيت المال** :أشار بن حموش إلى أن جميل أكبر قد تجاهل بعض الجوانب الاقتصادية والاجتماعية المتعلقة ببيت المال، مما قد يؤثر على فعالية ونجاعة تلك الأجهزة المالية في الدولة الإسلامية.

(21) جميل أكبر، قص الحق، 409.

ومن تلك الجوانب الاجتماعية: تكفله بمتطلبات الحياة الاجتماعية التي تفرضها الطبيعة البشرية، كون الإنسان اجتماعيا بطبعه، وبالتالي تغطية مصاريف استمرارية التنظيم الاجتماعي وتشعباته وما يضطر إليه من إيجاد وظائف ومعاشات، خاصة في جوانب هي ضرورية لبقاء التنظيم الاجتماعي مثل التعليم والصحة والقضاء ومتطلبات العمران البشري.

أما في الجانب الاقتصادي، فالتكفل بما يضمن للأفراد ممارسة نشاطاتهم في الحرص على المعاش مثل بناء الأسواق وتهيئتها بلوازمها، ومثل الوقوف على تنظيم الشؤون الاقتصادية لتلبية متطلبات الحياة اليومية، ويشمل ذلك التخطيط الاقتصادي وتوزيع الموارد وإدارة الأعمال والتجارة، وما يحتاج في ذلك من أدوات ووسائل وأجهزة إدارية وتنفيذية، فكل ذلك يحتاج إلى تغطية وتمويل من بيت المال.

3.1.المبحث الثالث: رؤية جميل أكبر في الفقه والأصول والسياسة الشرعية:

1.3.1.المطب الأول رؤية جميل أكبر في الفقه:

يشير مصطلح الفقه في اللغة إلى الفهم العميق والمعرفة الشاملة لأمر ما، وقد يكون ذلك في أي مجال من المجالات. يُستخدم المصطلح في اللغة العربية للدلالة على الفهم العميق والاستيعاب الشامل للمعارف والأحكام. [22]

وأما اصطلاحا فيُعرَّفُ الفقه بأنه: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية".[23]

فيُقصد بالفقه في الاصطلاح الإسلامي العلم الذي يتعلق بفهم وتطبيق الشريعة الإسلامية في حياة الناس. وهو يتضمن استنباط الأحكام الشرعية من المصادر الرئيسية للشريعة وتطبيقها على مختلف المسائل الدينية والمدنية والاجتماعية. يتعلق الفقه في الاصطلاح أيضًا بتفسير النصوص الشرعية وتحديد الحكم الشرعي المناسب لكل حالة وظروف معينة، بناءً على المنهجيات والمدارس الفقهية المتعارف عليها في التاريخ الإسلامي.

في هذا المبحث سنستكشف رؤية جميل أكبر الفقهية، ومرورا بنظرته للتمذهب الفقهي وكذا الاجتهاد وكيفية استخدام العقل في فهم هذه النصوص وتطبيقها بمرونة في ضوء احتياجات العصر الحديث.

(22) الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، كتاب العين، دار ومكتبة الهلال، دت، 3/ 370؛ إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، دار العلم للملايين، بيروت، 1987، 6/ 243.
(23) وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دمشق، دار الفكر،30/1.

المذهب الفقهي المعتمد عند جميل أكبر:

الانتساب العقدي والفقهي عند جميل أكبر غير واضح صريحا في كتابه قص الحق، وهو يصرح أنه لا ينتمي إلى أي من الفرق الشهيرة، غير أنه يصف نفسه سنيا**!** فنراه يقول: "*أنا لست شيعياً ولا زيدياً ولا إباضياً ولا علمانياً ولا معتزلياً ولا سلفياً ولا وهابياً ولا إخوانياً ولا خارجياً ولا صوفياً ولا تبليغياً ولا قاعدياً ولا داعشياً ولا مرجئاً ولا جامياً ولا مدخلياً ولا سرورياً ... ولا ... ولا...، بل أنا مسلم سني وأمضيت جُل عمري في تقصي حقوق الناس شرعاً*" (24)

أما بالنسبة للمذهب الفقهي المتبع عنده فيقرر الأستاذ في مواطن كثيرة أنه يدعو إلى النظر في نصوص الوحيين والوقوف عندها ونبذ ما يسميه التقليد لذهب واحد، وننقل هنا أحد النقول التي تنبئ عن نظرة الأستاذ جميل لاستنباط الأحكام، وهي الاجتهاد دون التزام مذهب معين، إما استنباطا رأسا لقول جديد غير مسبوق أو ترجيحا بين أقوال سابقة، وربما رجّح الأستاذ رأيا معدودا من الأقوال الشاذة أو الضعيفة أو الغريبة، أو رأي لم يُسبق إليه، كالقول ببدعية اتخاذ جيش نظامي متفرغ للقتال تفرد له معاشات من بيت المال، يقول الأستاذ جميل: "*فلا وجود هنالك لجيش ذي عطاءات في سنته صلوات ربي وسلامه عليه*".(25)، وكقوله بأن الشريعة الإسلامية ترفض وجود سلطة مركزية لها مؤسسات تدير بها الدولة، وتقريره بأن الناس هم الدولة وهم من يديرون شؤونها

(24) جميل أكبر، قص الحق، 20.

(25) جميل أكبر، قص الحق، 320.

بعيدا عن مؤسسات مركزية ذات سلطة، ويطلق في ذلك مصطلحه "دولة الناس"[26]، يقول جميل أكبر: "إن الشريعة من خلال مقصوصة الحقوق ستؤدي لمجتمع ذاتي الإدارة والتعليم والصحة والأمن .أي أن المجتمع لن يعتمد على الدولة في مرافق حياته كقيام الدولة بتعبيد الطرق أو توصيل الكهرباء، ولن يعتمد عليها في خدماته العامة كالنقل الجماعي مثلاً... فمقصوصة الحقوق ستوجد مجتمعاً سيصل للسعادة والرفاه والعزة دون الحاجة للدولة وتسلطات موظفيها ودون بيروقراطياتها الورقية غير المنتجة".[27]

كما أننا نجد الأستاذ جميل يصرح في مواطن من كتابه برده للالتزام بمذهب معين من المذاهب الفقهية، ويسميها بطريقة التقليد فيقول: "*التقليد لمذهب من سبق أمر التفت إليه والحمد لله بعض فقهاء السلف رحمهم الله* ***واستنكروه***"[28]

كما يؤكد صراحة أننا في موقف يسمح لنا بأن نصل إلى استنباطات للأحكام أقوى من التي وصل إليها العلماء المتقدمون، يقول الأستاذ جميل: "*ونحن الآن في موقع أفضل للحكم من خلال تجارب مئات السنين .لذلك لا بد من التأني لعلنا نصل للمذهب الأرجح بتوفيقه تعالى*"[29]

نظرة جميل أكبر للفقهاء:

(26) المصدر السابق، 329.

(27) المصدر السابق، 218.

(28) المصدر السابق، 498.

(29) جميل أكبر، قص الحق، 219.

يثني الأستاذ جميل أكبر على الفقه والفقهاء في مواطن من كتابه، ويسمي بعضهم بالاسم ويترحم عليهم، إلا أنه في مقام الخلاف معهم نجده يشدد النكير عليهم بشكل كبير جدا، وكثيرا ما يسحب على مخالفيه وصف "بعض الفقهاء المعاصرين"، رغم أن مخالفيه في الأغلب علماء متقدمون كما هو الحال في معرض حديثه عن مسألة توظيف الضرائب عند الحاجة. [30] مع أن من الفقهاء الذين يرون جواز ذلك بل وجوبه من هم بعيدون كل البعد عن وصف المعاصرة، والتي يطلقها الأستاذ كثيرا تقليلا من قيمة أصحاب القول المخالف لرأيه، مثل الجويني[31] (478 /1085) والغزالي[32] (1111/505) وابن العربي المالكي[33] (1148/543)، فأين وصف المعاصرة لمن توفي في القرن الرابع أو مطلع القرن الخامس؟

ونجد تلك الحدة تزداد خاصة مع الذين يَعتدُّون بالأصول الاجتهادية كالمصلحة المرسلة والاستحسان وغيرها، وكثيرا ما يرفقهم بوصف "الفقهاء المعاصرين" في إيحاء منه للقارئ بأن خلافه إنما هو مع قلة من الفقهاء المعاصرين وأنه على وفاق مع الفقهاء المتقدمين، فنجده يقول:

(30) جميل أكبر، قص الحق، 469 وما بعدها.

(31) أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، غياث الأمم في التياث الظلم، مكتبة إمام الحرمين، الطبعة2، 1401هـ، (199/1).

(32) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، بغداد، مطبعة الإرشاد، 1971، 35.

(33) أبو بكر بن العربي محمد بن عبد الله المعافري، أحكام القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، دت، (243/3).

"... أداة خطرة تتمثل في تقديس نصوص من سبق من الفقهاء وليس قال الله ﷻ، وقال ﷺ، وأفضل مثال على ذلك نصوص أهل الرأي".(34)

كما نجده ينكر على الفقهاء بعض اجتهاداتهم بشدة في مواطن عديدة، وينسبهم إلى مخالفة القطعيات في الدين، فيقول في أحد المواضع: "*فكيف يكون الإسلام مكتملاً وهناك من الفقهاء المعاصرين من يجتهد ويقول بأخذ زكاة المستغَلات*(35) *لأن الإسلام لم يأت به.*"(36) والعبارة فيها اضطراب، ولعله أراد أن يقول: "مع أن الإسلام لم يأتِ به".

ثم يذكر قوله تعالى: "ما فرطنا في الكتاب من شيء" فيقول: "*فكيف لم يفرط سبحانه وتعالى في الكتاب في شيء وهناك من الفقهاء من لم يعارض استصدار السندات المالية، بل وأفتى في طريقة إخراج زكاتها؟!*"(37)

ولا شك أنَّ كثيرا من الأقوال الفقهية قد تكون شاذة في ميزان العلم والدين، كما قد تكون بعضها صادرة من فقيه بائع لدينه بدنيا غيره، كأن يكون موظفا عند سلطة ظالمة أو غير رشيدة فتأمره بتزيين الباطل، وهذا مشهود في التاريخ، إلا أن الملاحظ على الكاتب سحبه الانتقاص من كل

(34) جميل أكبر، قص الحق، 494.

(35) يقول جميل أكبر: "كلمة المستغَلات بفتح الغين تعني للفقهاء المعاصرين الأموال التي لم تتخذ للتجارة، ولكنها اتَخْذت للنماء مثل العمائر السكنية والمصانع .أي أنها تغل لأصحابها كسباً بتأجيرها كالسيارات أو بيع ما يحصل من إنتاجها كالمصانع. قص الحق، 996.

(36) المصدر السابق، 503.

(37) المصدر السابق، 503.

من يخالف رأيه في مسألة من المسائل وضمه للائحة من يصمهم "بعض الفقهاء المعاصرين"، مهما كان الرأي مسبوقا وللقائل به سلف من المتقدمين، كما بيّنا في الصفحة السابقة، وهذا لا شك أنه تدليس بين على القارئ، إذ يوهمه أن المتقدمين على خلاف قول المعاصرين، كما أنه لا يتورع من نسبة فقهاء أجلاء لاستخدام العقل القاصر في إنشاء أحكام دون الاحتكام إلى أي دليل؛ يقول جميل أكبر عن تقرير الجويني مشروعية توظيف الضرائب عند الحاجة لسد نفقات الجيش وعدم الاقتصار على الاستقراض من عموم المسلمين: "إن تأملت ما قاله الجويني تجد أنه لا دليل لديه، بل هي افتراضات متراكمة نسجها العقل".[38]

القواعد الفقهية عند جميل أكبر:

الملاحظ على الأستاذ جميل من خلال كتابه أنه لا يكاد يستصحب القواعد الفقهية ولا يعملها في بيانه للأحكام الفقهية المختلفة، بل نراه ينظر في النص رأسا، ونجد هذا المسلك منه مطردا في سائر المسائل، وهذا ما شاهدناه استقراء على طول المسائل التي يتناولها في الكتاب.

ونجده يصرح في مطلع الكتاب بين يدي تناوله للمسائل بأن القواعد الفقهية إنما يُعمل بها في غير أبواب السياسة والاقتصاد والبيئة والعمران وما إلى ذلك، وهي الأبواب التي يتمحور حولها الكتاب.

(38) جميل أكبر، قص الحق، 938.

يقول جميل أكبر:" لقد استنبط الفقهاء أثابهم الله عدة قواعد من حديث الضرر منها: "الضرر يزال"، و"الضرر لا يزال بمثله" و"يُتحمّل الضرر الخاص لدفع ضرر عام" و"الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف"، و"إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمها ضررا بارتكاب أخفهما" و"يُختار أهون الشرين أو أخف الضررين"، و"درء المفاسد أولى من جلب المصالح"، و"الضرر يدفع بقدر الإمكان"، وبالنسبة للمسائل الفقهية غير الاقتصادية والعمرانية، فالأمر واضح لدى الفقهاء في استخدام هذه القواعد، لذلك لن نخوض فيه لأنه خارج نطاق الكتاب... أما بالنسبة للمسائل الاقتصادية والبيئية فالأمر ليس بهذا الوضوح... وهنا كان المنزلق الذي وقع فيه بعض الفقهاء المعاصرين، لأن هذا ليس هو الحال في المسائل العمرانية والاقتصادية"[39]

فالأستاذ يلتزم رؤيته هذه على طول الكتاب، ويبحث المسائل بعيدا عن التزام القواعد الفقهية وإعمالها، بل نجده يبحث كل مسألة من خلال أدلتها منفصلة عن أشباهها ونظائرها الفقهية.

2.3.1.المطلب الثاني: رؤية جميل أكبر في أصول الفقه:

يتناول جميل أكبر موضوع أصول الفقه بتفصيل في مبحث خاص يحمل عنوان "أصول الفقه"[40]، موضحاً منهجه في استنباط الأحكام الشرعية وموقفه من المناهج التقليدية التي اتبعها الفقهاء عبر العصور. ينظر جميل أكبر إلى أصول الفقه بوصفها الأدوات والمناهج التي يستخدمها الفقيه

(39) جميل أكبر، قص الحق، 118.

(40) جميل أكبر، قص الحق، 114 وما بعدها.

لاستنباط الأحكام الشرعية من المصادر الشرعية النصية الأصلية بالخصوص كالقرآن والسنة والإجماع الذي يسنده نص والقياس على نص، مع ذمه لإعمال الأدلة العقلية الاجتهادية مثل الاستحسان والاستصلاح وغيرها، وسنعمل هنا على تحليل مبحث أصول الفقه في كتاب قص الحق للتعرف على نظرة الأستاذ لها.

المصادر الفقهية التقليدية

يبدأ الأستاذ جميل أكبر ببيان أن أصول الفقه تشمل القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، وفتاوى الصحابة، والقياس، والاستحسان، والعرف، والمصالح المرسلة، وسد الذرائع، والاستصحاب.

ثم يقدم شرحًا موجزًا لكيفية تعامل الفقهاء التقليديين مع هذه المصادر على هذا النحو[41]:

الحنفية: يلتزمون بالكتاب والسنة فإجماع الصحابة، وأما عند اختلافهم فيتخيرون من أقوالهم ويرون عدم الخروج عنها لازما، وأما اجتهادات التابعين فليست ملزمة، ثم القياس والاستحسان.

المالكية: بالإضافة إلى القرآن والسنة، يعتمدون على عمل أهل المدينة، والاستحسان، والعرف، والمصالح المرسلة.

(41) المصدر السابق، 114.

الشافعية :يرفضون الاستحسان والعرف والمصالح المرسلة، ملتزمين بالقرآن والسنة والإجماع والقياس.

الحنابلة :قريبون من المالكية في اعتمادهم على مصادر متعددة.

دور العقل في استنباط الأحكام:

يناقش جميل أكبر دور العقل في أصول الفقه، موضحاً أن الشيعة يرون العقل كمصدر فقهي فيما لا نص فيه، بينما جمهور الفقهاء السلف لا يجعلون العقل حاكماً مستقلاً في التشريع. بل، يتم رد الأمور التي لا نص فيها إلى النصوص بطرق مختلفة، مثل القياس أو الاستحسان أو المصالح المرسلة.[42]

يشير جميل أكبر إلى أن العقل يجب أن يكون له دور في الربط بين الأمور بالمماثلة لاستنباط الأحكام (كما في القياس)، ولكن لا ينبغي أن يقوم العقل بالتشريع بشكل مستقل كما يحدث مع بعض الفقهاء المعاصرين. ينتقد جميل أكبر توسيع باب الاستحسان واستخدام العقل البشري في استنباط الأحكام بطريقة تتجاوز النصوص الشرعية، معتبرًا أن ذلك انزلاق كبير أدى إلى تحرج العلماء أمام متطلبات العصر. [43]

(42) جميل أكبر، قص الحق، 115.

(43) جميل أكبر، قص الحق، 115.

الانتقادات الموجهة للاجتهاد المعاصر:

جميل أكبر ينتقد بشدة بعض الاجتهادات المعاصرة التي يراها مخالفة للمنهج الأصولي التقليدي، خاصة فيما يتعلق باستخدام الاستحسان والمصالح المرسلة. يرى أن هذه الاجتهادات قد تؤدي إلى تجاوزات خطيرة بسبب عدم إلمام بعض العلماء بتكوين البيئة الاقتصادية والعمرانية، مما يجعلهم يستخدمون عقولهم ومنطقهم البشري بطرق غير مناسبة لاستنباط الأحكام، ويضرب لذلك مثالا بسن قوانين تمنع أهل منطقة معينة من التعلي أكثر من عدد طوابق معين بناء على دراسات عمرانية، فهو يرى بأن إقرار مثل هذ الأحكام بناء على المصلحة ودفعا للمفسدة إنما جاء نتيجة لإعمال العقل القاصر، وترك النص الواضح وهو حديث "لا ضرر ولا ضرار"[(44)]، فحيثما انتفى الضرر في الحال فلا سبيل لتوقع أضرار وفق دراسات معينة، وهنا نأتي لذكر النقطة التالية المكملة لرؤيته في هذا وهي تأكيده على الالتزام بظواهر النصوص في المسائل الجزئية التفصيلية في مقابل العمومات المعنوية والقواعد الأصولية والفقهية. [(45)]

الالتزام بالنصوص الشرعية:

يؤكد جميل أكبر على أهمية الالتزام بالنصوص الشرعية وتضييق باب القياس والاستحسان، مشيرًا إلى أن جمهور الأئمة كانوا يتفقون على أن الأحكام لا تؤخذ إلا من نص أو حمل على نص.

(44) مالك بن أنس، الموطأ، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1985، (رقم 1461)
(45) جميل أكبر، قص الحق، 116.

يرى أن التوسع في استخدام الاستحسان والمصالح المرسلة يؤدي إلى انحراف عن المنهج الأصولي الصحيح.[46]

نظرة جميل أكبر للاجتهاد:

يقدم الأستاذ جميل رؤية نقدية ومعمقة لمسألة الاجتهاد في الفقه الإسلامي، مستندًا إلى فهمه للنصوص الشرعية ومقاصد الشريعة. يفرد للاجتهاد مبحثا خاصا[47]، يتضح من خلاله أنه يسعى إلى معالجة مسألة الاجتهاد بصورة دقيقة، محاولًا تمييز الحالات التي يصح فيها الاجتهاد من تلك التي لا يصح فيها.

وسنحاول في هذا الموضع تحليل نظرة الأستاذ جميل للاجتهاد من خلال ما جاء في المبحث الخاص بالاجتهاد.

مفهوم الاجتهاد عند جميل أكبر:

الاجتهاد في اصطلاح هو بذل الوسع في نيل حكم شرعي عملي بطريق الاستنباط.[48]

(46) المصدر السابق، 116.

(47) المصدر السابق، 146 وما بعدها.

(48) الزركشي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البحر المحيط، دار الكتبي، الطبعة1، 1994، (197/6).

ويتجلى من كلام جميل أكبر أنه لا ينكر الاجتهاد بصورة مطلقة، بل يحاول أن يضع له حدودًا وضوابط صارمة تتماشى مع النصوص الشرعية والمقاصد العليا للشريعة، وسنتناول ذلك باستفاضة فيما يلي.

النصوص الشرعية والاجتهاد

يشير جميل أكبر إلى أن الاجتهاد جائز ومطلوب في الحالات التي لم يرد فيها نص صريح، مستندًا في ذلك إلى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: "*إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر*"[(49)]. ومع ذلك، يوضح أنه إذا كان هناك نص شرعي واضح في مسألة معينة، **فلا يجوز الاجتهاد فيها مهما تغيرت الظروف الزمانية والمكانية. هذا التمييز بين وجود النص وعدم وجوده هو حجر الزاوية في فهم جميل أكبر لمسألة الاجتهاد.** [(50)]

أنواع المسائل التي تتطلب الاجتهاد

جميل أكبر يقسم المسائل التي قد تتطلب الاجتهاد إلى ثلاثة أنواع رئيسية:

(49) البخاري محمد بن إسماعيل، بيروت، دار طوق النجاة، 1422هـ، (رقم 7352).
(50) جميل أكبر، قص الحق، 146.

1. **مسائل مستجدة ولحظية** :هذه المسائل قد لا تتكرر وغالبًا ما تكون مرتبطة بظروف معينة مثل اتخاذ قرار بالصلح مع عدو أنهك المسلمين. يرى جميل أكبر أن هذه المسائل تشملها حديث الرسول صلى الله عليه وسلم المتعلق بالاجتهاد، ولكن يشير إلى أن تطبيق مبادئ الشريعة بشكل صحيح قد يقلل من الحاجة إلى مثل هذا النوع من الاجتهاد.

2. **مسائل متكررة ولكن على فترات متباعدة** :مثل تعيين حاكم أو قاض لإقليم ما. في هذه الحالات، يكون متخذ القرار بحاجة إلى الاجتهاد للمفاضلة بين الأفراد المتقدمين لهذه المناصب.

3. **مسائل دائمة التكرار** :

يوضح أن المسائل المتكررة بشكل دائم، والتي لها تأثير كبير على الأمة، تتطلب اهتمامًا خاصًا لأن زلة الفتوى فيها قد تؤدي إلى ضرر شديد. يقسم هذه المسائل إلى أربعة أقسام:

1. **مسائل مرتبطة بالعلاقة بين الإنسان وربه في العبادات** :مثل مسائل السفر والعبادات المستجدة، ويمثل لذلك فيقول: "مثل مدى مسافة قصر السفر بالسيارة لمن يعمل بعيداً عن داره ويسافر لعمله يومياً، ومثل رفض البعض لخلع الأحذية عند دخول المساجد ذات السجاد في أيامنا هذه"[51]

(51) جميل أكبر، قص الحق، 147.

2. **مسائل مرتبطة بالعلاقة بين الإنسان وربه في غير العبادات المتكررة** :مثل مسائل الأحكام الطبية، "مثل حكم أنابيب الأطفال أو حكم زرع الكلى".[52]

3. **مسائل مرتبطة بعلاقة الإنسان بغيره** :تتعلق بالمعاملات اليومية بين الأفراد وحقوقهم.

4. **مسائل مرتبطة بعلاقة الإنسان بالسلطات أو الحاكم** :تشمل القضايا التي تتعلق بحقوق الأفراد تجاه الدولة مثل نزع الملكية وتوزيع الزكاة. [53]

ثم يقرر الأستاذ جميل أن الاجتهاد إنما يكون في القسمين الأول والثاني فيقول: " ولا أريد الخوض أبداً في القسمين الأولين، فهما خارج نطاق هذا الكتاب، وهما اللذان، لمن له حق الاجتهاد في المستجدات الإفتاء فيهما .وهما الحيز الذي ينطبق عليه حديث الاجتهاد".[54]

وأما القسم الثالث فيرى أن لا إشكال كبير في الاجتهاد فيه ما دام الخطأ فيه ينقل الحق من شخص إلى شخص دون نقله إلى السلطة الحاكمة. [55]

وأما القسم الرابع والذي يرى أنه موضوع بحثه فإنه يمنع فيه الاجتهاد مطلقا، يقول الأستاذ أكبر: " ومن الأمثلة على القسم الرابع :...نزع الملكية ... وما أحاول طرحه في هذا الكتاب هو أن

(52) المصدر السابق، 147.
(53) المصدر السابق، قص الحق، 147.
(54) المصدر السابق، قص الحق، 147.
(55) المصدر السابق، قص الحق، 147.

جميع ما يربط الفرد بالأمة أو السلطة من حقوق تمكينية أتت بها الشريعة واضحة إلا أن الاجتهاد فيها هو الذي أدى لتخلف المسلمين".[56]

الاجتهاد وتطبيق النصوص الشرعية

جميل أكبر يرى أن سبب تخلف المسلمين يكمن في الاجتهاد فيما يوجد فيه نص شرعي صريح. فهو يؤكد أن الاجتهاد يجب أن يكون في إطار النصوص الشرعية وليس على حسابها.

الاجتهاد، بحسب رؤيته، يجب أن يكون وسيلة لتحقيق العدالة والحرية داخل المجتمع المسلم، دون أن يؤدي إلى اختلال الحقوق بين الحاكم والمحكوم، وهو ما يحدث برأيه إذا اجتهد الفقهاء فيما فيه نص. [57]

إلا أننا لا نراه يولي أي اعتبار لمباحث التعارض والترجيح، ودلالة عدم جريان العمل بنص معين، فربما يرد حديث ويكون عمل فقهاء الصحابة والتابعين خلافه، فدل ذلك على نسخه أو شذوذه، لكننا لا نجد هذا ملحوظا عند جميل أكبر.

الاجتهاد والعزة:

(56) جميل أكبر، قص الحق، 147.

[57] المصدر السابق، قص الحق، 146.

يربط جميل أكبر بين الاجتهاد الصحيح وتحقيق العزة للأمة الإسلامية، إذ الاجتهاد في وجود النصوص الشرعية يؤدي إلى الاستعباد وفقدان الهمة والمثابرة، مما يذل الأمة. بينما الاجتهاد في الأمور التي لا يوجد فيها نص يساعد الأفراد على التحرر والانطلاق في العطاء، مما يعزز عزة الأمة وازدهارها.

الاجتهاد في المسائل المتعلقة بالحقوق:

يشدد جميل أكبر على أن الاجتهاد في المسائل التي تربط الفرد بالمجتمع أو بالسلطة قد يؤدي إلى اختلال كبير في التوازن بين الحقوق، إذا لم يتم الالتزام بالنصوص الشرعية الصريحة.

يستدل على هذا بأن الشريعة وضعت نصوصًا قطعية في هذه المسائل لتجنب هذا الاختلال، وأن الاجتهاد فيها كان سببًا رئيسيًا في التخلف والفساد. (58)

نظرة جميل أكبر لإعمال المقاصد في الاجتهاد:

يهاجم الأستاذ جميل الفقهاء الذين يدعون لإعمال المقاصد الشرعية بقوة، ويبسط رؤيته في ذلك على مدى مواطن واسعة من كتابه، فيقول مثلا في أحد المواضع: "وإن نظرت لنصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة لوجدت أن كل نص يعالج قضية مختلفة، وأنه سيصعب على الفقهاء

(58) جميل أكبر، قص الحق، 148.

الإلمام بنقاط التحام هذه النصوص في مآلاتها.... ولأن العقل قاصر، فلن يدرك العلماء مقاصد النصوص"[59]

كما نجده يهاجم الفقهاء ويصفهم بالانحراف لإعمالهم المقاصد الشرعية، وينسبهم لعدم الانتباه فيقول مثلا: "الأمة المسلمة خرجت عن مقصوصة الحقوق منذ عصورها الأولى وبطريقة لم يلتفت لخطورتها كثير من الفقهاء وذلك بسبب تراكمات الاجتهادات بدعوى مسايرة العصر. أي وكأننا نعيش الآن بسبب اجتهاد العقل القاصر في الحقوق إسلاماً غير الذي تؤدي إليه الشريعة كما حدث مثلاً باللجوء إلى مقاصد الشريعة على حساب النص، فكان الظلم والتخلف والفساد. [60]

المطلب الثاني رؤية جميل أكبر السياسية:

يعكس هذا المطلب رؤية جميل أكبر في السياسة الشرعية ويحاول فهم كيفية تطبيقها في الحكم وإدارة الشؤون العامة.

وقبل أن نحاول استكشاف رؤية جميل أكبر السياسية، سنحاول عرض بعض المقدمات حول السياسة الشرعية، استفدناها تلخيصا من دراسة الدكتور شاكر الدليمي الموسوم بـ"السياسة الشرعية أسسها وقواعدها في فقه السلطة".[61]

(59) جميل أكبر، قص الحق، 497.

(60) المصدر السابق، قص الحق، 06.

(61) شاكر الدليمي، السياسة الشرعية أسسها وقواعدها في فقه السلطة، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية العلوم الإسلامية، 2022، 111 وما بعدها.

الجزء الأول: مفهوم السياسة الشرعية

تُعرّف السياسة الشرعية بعدة تعاريف تدور في معنى "تدبير شئون الدولة الإسلامية التي لم يرد بحكمها نص صريح، أو التي من شأنها أن تتغير، وتتبدل بما فيه مصلحة الأمة، ويتفق مع أحكام الشريعة، وأصولها العامة"(62)

فالذي يتضح من التعريف أن السياسة الشرعية هي السياسة المبنية على مبادئ الشريعة وأحكامها وتوجيهاتها. لذلك، لا يمكن وصف كل سياسة بأنها شرعية، فهناك العديد من السياسات التي تسير وفقًا لرؤى وأهواء أصحابها وتتعارض مع الشريعة.

الجزء الثاني: أسس السياسة الشرعية

حاولت كثير من الدراسات المعاصرة استقراء الأسس التي تقوم عليها السياسة الشرعية، ونحاول هنا تلخيص الأسس التي توصلت إليها دراسة الدكتور شاكر الدليمي سابقة الذكر، وعلى النحو التالي:

1. **سيادة الشريعة:**

(62) محمود الصاوي، نظام الدولة في الإسلام، مصر، دار الهداية، الطبعة1، 1998، 39.

هذا هو الأساس الأكثر أهمية بين أسس السياسة الشرعية، إذ يجب أن تكون الشريعة الإسلامية هي السائدة في جميع الأمور، بما في ذلك النظام السياسي للدولة. وهذا يعني أن الشريعة الإسلامية يجب أن تكون المرجع الذي يلجأ إليه الناس، والمصدر الذي يستمد منه القانون، والمقياس الذي تُقاس به الأمور والأفكار. [63]

ويؤكد القرآن الكريم هذه السيادة في آيات كثيرة، منها قوله سبحانه: "وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ" (المائدة: 49-50)

2. **الشورى:**

الشورى استخراج الرأي من أهل الرأي، ومراجعة البعض للبعض، وذلك بعرض الأمر على من عندهم القدرة على بيان الرأي ويرتجى منهم الوصول إلى الصواب، وهذا يعني أن الشورى فيه طرف يسمع، وطرف يشير، وأطراف تتحاور وتتناقش وتقلب الرأي على وجوهه المختلفة، وتتبادل وجهات النظر في الموضوع وتهدف من هذا الحوار إلى أن تنير الرأي للتشاور في المسألة وأخذ الرأي ممن عرفوا بالسداد. [64]

---

[63] شاكر الدليمي، السياسة الشرعية أسسها وقواعدها في فقه السلطة، 111.

[64] عبد العزيز عزت الخياط، وأمرهم شورى، عمان-الأردن، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، 1993، 05.

والآية التي بين أيدينا تبين أن آلية الشورى يجب أن تكون مفعلة في نظم السياسة الشرعية، قال تعالى: "فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ" (آل عمران: 159)

3. العدل:

العدل من الأسس المركزية في نظام السياسة الشرعية، وهو من المقاصد الكبرى لقيام الحكم الإسلامي، وورد الأمر به في آيات وأحاديث كثيرة، نكتفي منها بإيراد قوله تعالى: "وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ ۚ" (النساء، 58)

4. الحرية:

وقد تظافرت النصوص التي تقضي بكون الإنسان حرا في ظل الحكم الإسلامي ما لم يفعل فعلا محظورا في منظومة المحرمات، والتي يحدث إتيانها ضررا للأفراد أو للنظام العام، فما عدا ذلك فإن للإنسان في ظل الحكم الإسلامي أن يأكل من الطيبات كيفما شاء ويتخذ من زينة الدنيا ما شاء وينتقل كيفما شاء ويمارس نشاطه السياسي والاجتماعي بكل أريحية ما لم يتعد أو يظلم.

وأنواع الحريات في الإسلام وأدلتها كثيرة، نكتفي بذكر آية جامعة في الباب وهي قوله تعالى: "فلا عدوان إلا على الظالمين" (البقرة، 193).

5. المساواة:

يقوم النظام الإسلامي على أساس المساواة بين الأفراد في الحقوق والواجبات، والمساواة أمام القانون والقضاء، وقد أدلت آيات وأحاديث كثيرة على وجوب المساواة بين الناس، إلا ما خصته

الشريعة من أحكام بحكم الطبيعة الجبلية والفروق الفردية بين الذكور والإناث، وبين الأصحاء والمرضى وذوي الأعذار الخَلقية.

ومن تلك الأدلة العامة في المساواة قوله تعالى: "يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَـٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَـٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ" (الحجرات، 13)

وقوله ﷺ "لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي، ولا أحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى"[65]

الجزء الثالث: تطبيقات السياسة الشرعية

تظهر تطبيقات السياسة الشرعية في الحكم الإسلامي وإدارة الشؤون العامة في الدول التي تعتمد على الشريعة الإسلامية. يتمثل تطبيق السياسة الشرعية في تشكيل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وفقًا للقوانين الإسلامية ومبادئها.

الجزء الرابع: تحديات وآفاق السياسة الشرعية

تواجه السياسة الشرعية تحديات عدة تشمل التطرف والتشدد الديني، وتحديات التنمية والتقدم التكنولوجي، وضرورة التكيف مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية في العصر الحديث. لذلك، يتطلب تطبيق السياسة الشرعية البحث عن حلول مبتكرة وفعالة لمواجهة هذه التحديات وتحقيق الأهداف المرجوة.

---

[65] مسند أحمد، (رقم 23489)

3.3.1.المطلب الثالث: أسس رؤية جميل أكبر في السياسة الشرعية:

يحاول جميل أكبر أن يقدم في كتابه رؤية عميقة حول السياسة الشرعية وكيفية تأثيرها على جميع جوانب الحياة البشرية. يبرز الفروقات الأساسية بين المفاهيم الإسلامية والمفاهيم الوضعية في معالجة القضايا الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

وفي مبحث مقصوصة الحقوق وقصور العقل"[66] يبين أكبر عن رؤيته في السياسة الشرعية، ويمكن تلخيص رؤيته في النقاط التالية:

1. شمولية الإسلام:

يؤكد جميل أكبر على أن الإسلام ليس فقط عبارة عن شعائر دينية مثل الصلاة والزكاة والصوم، بل هو نظام شامل يتناول جميع نواحي الحياة، بما في ذلك الاقتصاد والسياسة وعلوم العمران والتنمية. يشدد أكبر على أن كل شيء يجب أن يرجع إلى الله، وأن هذا من مقتضيات الإيمان بأن الله سميع بصير وعليم بالغيب. [67]

2. قصور العقل البشري:

(66) جميل أكبر، قص الحق، 27 وما بعدها.

[67] جميل أكبر، قص الحق، 27.

يشير أكبر إلى أن العقل البشري محدود ولا يمكنه إدراك المصلحة الحقيقية للإنسان إلا على المدى القصير، وغالباً ما يؤدي هذا القصور إلى تدمير المصالح الكبرى.

يتحدث عن أن المجتمعات تتغير وتتطور بواسطة الأفراد والمؤسسات التي تعمل ضمن أطر محددة من الأنظمة والقوانين والأعراف، وهذه الأطر تحدد الحقوق والواجبات. [68]

3. تباين الحقوق في المجتمع:

يستخدم جميل أكبر مثالاً على تحويل الشوارع السكنية إلى تجارية لشرح كيف يمكن للقوانين أن تؤثر على حقوق الأفراد بطرق مختلفة. هذا يبرز أن الحقوق تزيد وتنقص بناءً على القوانين والأنظمة، مما يرفع بعض الأفراد ويضع البعض الآخر. [69]

4. تأثير المال على الحقوق:

يناقش كيف أن المال يمكن أن يجلب المزيد من الحقوق للفرد في المجتمعات الرأسمالية، ويعطي أمثلة على ذلك من خلال توظيف الخدم، امتلاك العقارات، الحصول على تعليم عالي، والعلاج الطبي. كما يشير إلى أن المال يمكن أن يؤدي إلى الفساد عندما يستخدم للحصول على مزايا غير مستحقة.[70]

---

[68] المصدر السابق، 28.

[69] المصدر السابق، 28.

[70] جميل أكبر، قص الحق، 28-29.

5. الفروق بين الحقوق في الشريعة والأنظمة الوضعية:

يبرز جميل أكبر الفرق بين منظومة الحقوق في الشريعة الإسلامية وتلك في الأنظمة الوضعية. في الإسلام، الحقوق مقصوصة بعناية لكل فرد حسب موقعه ودوره في المجتمع، وهي حقوق متماسكة ومتخصصة كالثوب الذي يفصل خصيصاً لشخص معين. أما في الأنظمة الوضعية، فالحقوق تتفاوت بشكل يصعب معه على أي عقل بشري أن يدرك النظام الحقوقي الأصلح. [71]

6. الحقوق الإسلامية كمنظومة متكاملة:

يؤكد جميل أكبر على أن الحقوق في الإسلام منظمة بشكل يعكس العدل والإتقان الإلهي، بحيث تتناسب كل مجموعة من الحقوق مع الفرد الذي يتمتع بها، وتختلف من شخص لآخر بناءً على دوره وموقعه. هذه الحقوق ليست عشوائية بل مدروسة بعناية لتناسب كل فرد كما يناسب الثوب المفصل صاحبه. [72]

7. الانتقادات الموجهة للأنظمة الرأسمالية:

ينتقد جميل أكبر الأنظمة الرأسمالية التي تقوم على مبدأ أن المال يجلب المزيد من الحقوق، مما يؤدي إلى تفاوت كبير في الحقوق بناءً على الثروة والقدرة المالية.

---

[71] المصدر السابق، 29.

[72] جميل أكبر، قص الحق، 29.

يشير إلى أن هذا التفاوت يخلق مجتمعات غير عادلة حيث يمكن للمال أن يشتري النفوذ والسلطة.[73]

8. الحوكمة والفساد:

يتناول جميل أيضا مسألة الفساد في الأنظمة الوضعية، حيث قد يستخدم المسؤولون حقوقهم لتحقيق مصالحهم الشخصية بدلاً من الصالح العام. يوضح أن هذا يحدث عندما تتضارب المصالح الخاصة مع المصلحة العامة، مما يؤدي إلى سوء استخدام السلطة، الأمر الذي يؤدي حتما إلى الابتعاد عن المنظومة الشرعية التي وضعها الله لعباده، وبالتالي انتشار الفساد في شتى مناحي الحياة. [74]

الديمقراطية والحقوق في النظام الغربي

يبرز الأستاذ جميل قوة الشريعة الإسلامية في تقديم نظام اجتماعي وسياسي يحقق العدالة والاستقرار دون الحاجة لتبني النموذج الديمقراطي الغربي الذي نشأ بسبب تعقيدات وتداخلات الحقوق في المجتمعات الغربية.

---

[73] المصدر السابق، 28-29.

[74] المصدر السابق، 38.

يوضح أكبر أن الإسلام قادر بنفسه على معالجة قضايا العصر من خلال الاجتهاد المستنير بالنصوص الشرعية، مما يجعله نظاماً شاملاً وصالحاً لكل زمان ومكان، في حين أن الديمقراطية إنما تلبي تطلعات ورغبات الأفراد المعاصرين حتى ولو كان ذلك على حساب الأجيال اللاحقة، ويضرب لذلك مثالا بما إذا قرر البرلمان المصادقة على الاقتراض بإصدار سندات، فإنهم إنما يُرحِّلون مآزقهم المالية للأجيال القادمة. (75)

1. الديمقراطية كآلية لتنظيم الحقوق:

يرى جميل أكبر أن الديمقراطية نشأت في اليونان قبل الإسلام، وهي ليست عملية تراكمية كالاختراعات التي تتطور مع الزمن، بل هي من أساسيات الحقوق. الديمقراطية أصبحت ضرورة في المجتمعات الغربية الحديثة بسبب تعقيد وتشابك متطلبات الحياة والحقوق. (76)

في المجتمعات الغربية، الديمقراطية مهمة لتداول السلطة ولضمان مشاركة الجميع في الحكم، ومنع احتكار السلطة من قبل حزب واحد. (77)

2. تداخل الحقوق في النموذج الغربي:

(75) جميل أكبر، قص الحق، 59.

(76) المصدر السابق، 16.

(77) جميل أكبر، قص الحق، 16.

يشرح جميل أكبر أن الديمقراطية في الغرب هي وسيلة لتنظيم الحقوق في مجتمع يتداخل فيه الحقوق بشكل يصعب الفصل بين الأفراد إلا من خلال القانون. هذا التداخل يجعل من الديمقراطية ضرورة لمنع التسلط والاستبداد. (78)

الشريعة الإسلامية والنظام الاجتماعي

1. نظام الحقوق في الشريعة الإسلامية:

يقارن جميل أكبر بين الديمقراطية الغربية والشريعة الإسلامية، مشيراً إلى أن الإسلام قد أوجد نظاماً مجتمعياً لا تتداخل فيه الحقوق، بل تتداعم وتؤازر بعضها البعض. وهذا يعكس "إعجازاً فكرياً" في الشريعة الإسلامية. (79)

يؤكد أن الشريعة تنظم المجتمع بطريقة تجعل من الديمقراطية الغربية غير ضرورية، لأن الإسلام يضمن عدم التداخل في الحقوق والمصالح، مما يقلل من الحاجة إلى تداول السلطة بالأسلوب الديمقراطي. (80)

2. نقد للفكر الغربي:

(78) المصدر السابق، 16.

(79) المصدر السابق، 17.

(80) جميل أكبر، قص الحق، 17.

ينتقد جميل أكبر الفكر الغربي الذي يرى أن غياب الديمقراطية يؤدي بالضرورة إلى الدكتاتورية. يوضح أن هذا الفكر لا يعي ما يمكن أن يقدمه الإسلام من نظام اجتماعي وسياسي متكامل.[81]

يشير إلى أن الفكر الإسلامي يمكن أن يوجد مجتمعاً لا تتشابك فيه المصالح، وبالتالي لا تظهر فيه التسلط، مما يغني عن الحاجة للديمقراطية بشكلها الغربي. [82]

شبهة بساطة الماضي وتعقيد الحاضر:

يرد جميل على الشبهة التي تقول إن الإسلام كان صالحاً للمجتمعات البسيطة في الماضي، ولكنه غير قادر على التعامل مع تعقيدات المجتمعات الحديثة. [83] يرفض هذا الادعاء بشدة، مستشهداً بالآيات القرآنية التي تحذر من الحكم بغير ما أنزل الله، مثل قوله تعالى: "وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ" (المائدة، 44)، وقوله تعالى: "وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ" (المائدة، 45)، وقوله تعالى: "وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ" (المائدة، 47).

(81) المصدر السابق، 17.

(82) المصدر السابق، 17.

(83) المصدر السابق، 17.

يشدد على أن الإسلام قادر على التعامل مع كافة المستجدات المعاصرة من خلال فتح باب الاجتهاد ضمن حدود الشريعة. (84)

مرونة النظام الإسلامي وتعاطيه مع تغيرات الحياة سهولة وتعقيدا:

يشير جميل أكبر إلى أن الحياة في الماضي كانت صعبة ولكنها كانت متسقة ومتناسقة، في حين أن الحياة الحديثة قد تكون أسهل لكنها أكثر تعقيداً بسبب التكنولوجيا والاقتصاد الحديث. (85)

يعكس هذا الفرق الفروقات الجذرية بين الواقع المعاصر والحياة في الماضي، مشدداً على أن الإسلام بمرونته وتشريعاته قادر على توفير نظام يتعامل مع هذه التحديات بشكل فعال.(86)

2.الفصل الثاني: آراء جميل أكبر في أصل "المصلحة المرسلة" و"دلالة الترك النبوي" وموقعها من آراء الأصوليين

1.2.المبحث الأول: "المصلحة المرسلة" و "الترك النبوي" عند الأصوليين:

(84) جميل أكبر، قص الحق، 16 وما بعدها.

(85) المصدر السابق، 18.

(86) المصدر السابق، 16.

يبني الأستاذ جميل أكبر كثيرا من أحكامه في كثير من المسائل الفقهية على آرائه في المصلحة المرسلة والترك النبوي، ولهذا كان لزاما علينا التعرف على آرائه في هذين الأصلين في ضوء آراء علماء أصول الفقه ونُظَّاره.

1.1.2.المطلب الأول: المصلحة المرسلة عند الأصوليين:

المصالحُ المُرسلة هي مصطلح أطلقه العلماء على نوع من الأدلة التشريعية الاجتهادية، ولتحديد مفهوم هذا الدليل بشكل دقيق، من الضروري فهم التركيب الوصفي المكون من كلمتي "المصالح" و"المرسلة". لذلك، سأقوم بدراسة كل من الكلمتين، للوصول في النهاية إلى تحديد دقيق لمعنى هذا التركيب.

المصلحة: معناها لغة واصطلاحا:

أولاً: تعريف المصلحة في اللغة:

المصلحة تعني الصلاح؛ وهي مفردة "المصالح"[87].

يقال: رأى الإمام المصلحة في أمر ما، أي: الصلاح؛ واهتم بمصالح الناس[88].

(87) ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي، لسان العرب، بيروت، دار الصادر، 1412هـ، 517/2؛ الزبيدي محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، مطبعة حكومة الكويت، 1386هـ، 549/6.
(88) الزبيدي، تاج العروس 549/6.

والصلاح هو نقيض الفساد[89]؛ يُقال: صَلَحَ يَصْلُحُ صلاحًا وصُلُوحًا[90]. و"صَلَحَ" مثل "منعَ" هي الأفصح لأنها على القياس[91].

والاستصلاح هو نقيض الاستفساد[92]، واستصلح يعني طلب الصلاح.

ثانياً: تعريف المصلحة في الاصطلاح:

تعددت تعريفات العلماء للمصلحة واختلفت، لكنها تدور في إطار مشترك؛ هذه التعريفات لا تخرج في مجملها عن المعنى اللغوي لكلمة "المصلحة"، التي تعني حسن الحال.

فيمكننا تعريف المصلحة بما عرفها به الطاهر ابن عاشور بأنها: **"وصف للفعل يحصل به الصلاح، أي النفع منه دائما أو غالبا، للجمهور أو للآحاد"**[93]

وأضاف عليه الدكتور حاتم باي تقييدا ليصبح: «**وصف للفعل يُحدث نفعًا يتوافق مع الفطرة: جلبًا أو دفعًا، دائمًا أو غالبًا، للجماعة أو للأفراد**».[94]

فالمصلحة تعني المنفعة الناتجة.

(89) ابن منظور، لسان العرب 516/2، الزبيدي، تاج العروس 547/6.
(90) ابن منظور، لسان العرب 516/2، الزبيدي، تاج العروس 548/6.
(91) الزبيدي، تاج العروس 548/6.
(92) ابن منظور، لسان العرب 517/2، الزبيدي، تاج العروس 550/6.
(93) ابن عاشور محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، الأردن، دار النفائس، 1421هـ، 278.
(94) حاتم باي، الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي، 65.

والمنفعة المعتبرة هي التي تتوافق مع الفطرة السليمة والطبيعة القويمة؛ إذ قد يظن بعض الناس أن بعض الأضرار هي مصالح.

كما وضح التعريف جهة النفع؛ فالنفع لا يقتصر على الجلب فقط؛ بل يشمل أيضًا دفع الضرر، فمن دفع الضرر عن غيره أو نفسه، فقد حقق نفعًا.

ثم قسم التعريف المصلحة إلى نوعين: مصلحة خالصة لا تشوبها مفسدة؛ ومصلحة راجحة تتفوق على ما يرافقها من مفسدة؛ فقوله: "**دائمًا**" يشير إلى المصلحة الخالصة والمستمرة، و"**غالبًا**" يشير إلى المصلحة الراجحة في معظم الحالات(95). وأخيرًا، قرر التعريف أن المصلحة قد تكون عامة تشمل الجمهور، أو خاصة تخص الأفراد؛ كما قال: "**للجماعة أو الأفراد**"(96).

أقسام المصلحة وأنواعها :

تتنوع أنواع المصالح وأقسامها بناءً على الاعتبار الذي يتم النظر من خلاله إليها، وبالتالي فإن المصالح تُقسَّم وفق اعتبارات مختلفة، وأهم الاعتبارات التي تهمنا في هذا البحث هي تلك المتعلقة بالمصالح المرسلة ومباحثها.

الاعتبار الأول: المصالح بناءً على قوتها في ذاتها .

(95) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، 278.

(96) المصدر السابق 278.

الاعتبار الثاني: المصالح بناءً على شهادة الشرع لها بالاعتبار أو الإلغاء أو السكوت:

التقسيم الأول: تقسيم المصالح بناءً على قوتها في ذاتها :تنقسم المصالح من حيث قوتها الذاتية إلى ثلاثة أقسام: ضرورية، وحاجية، وتحسينية[97].

أولاً: المصالح الضرورية :

المصالح الضرورية هي التي لا غنى عنها لقيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت اختل نظام الدنيا وفسد، وتدهورت الحياة، وكذلك يفوت النجاة والنعيم في الآخرة ويحل الخسران المبين؛ كما أشار إلى ذلك الشاطبي (1388/790)[98] .

والمصالح الضرورية تشمل خمسة أشياء: حفظ الدين، النفس، النسل، المال، والعقل[99] .

وحفظ هذه الضروريات يتم بطريقتين :

الأولى: من جهة الوجود؛ وذلك بما يقيم أركانها ويثبت قواعدها .

الثانية: من جهة العدم؛ وذلك بما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها[100].

---

(97) الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات، بيروت، دار المعرفة، 8/2، القرافي، القرافي شهاب الدين أحمد بن إدريس، شرح تنقيح الفصول، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، 1393هـ، 391.

(98) الشاطبي، الموافقات 8/2، ابن عاشور، مقاصد الشريعة 300.

(99) الشاطبي، الموافقات 38/1.

(100) المصدر السابق 8/2-9.

ثانياً: المصالح الحاجية :

المصالح الحاجية تأتي في الرتبة التالية للمصالح الضرورية؛ وإذا كانت المصالح الضرورية يتسبب فقدانها في انهيار النظام وعدم استقامته، فإن المصالح الحاجية تؤدي إلى التوسعة ورفع الحرج والضيق؛ فهي مصالح تُحقق السهولة واليسر وتزيل ما يتسبب في الضيق والحرج والعسر [101].

ثالثاً: المصالح التحسينية :

المصالح التحسينية تهدف إلى تحسين وتجميل المجتمع بالأخلاق الكريمة، وتزيينه بمحاسن الآداب، وتجنب الأمور القبيحة التي تنافر الطباع؛ فهي تُكمل العمران المدني ومتطلبات الحياة الاجتماعية وتُظهرها في أبهى صورها [102] .

أمثلة ذلك تشمل: كل ما يتعلق بالطهارة، وستر العورة، وآداب الأكل والشرب، وتجنب الأطعمة والمشروبات النجسة، وحظر بيع النجاسات، ومنع المرأة من تولي الإمارة أو تزويج نفسها، وكل ما يتعلق بمكارم الأخلاق [103].

التقسيم الثاني: تقسيم المصالح بناءً على شهادة الشرع لها بالاعتبار أو الإلغاء أو السكوت :

(101) المصدر السابق 10/2-11.
(102) المصدر السابق 11/2-12.
(103) الشاطبي، الموافقات 11/2.

وتُقسّم المصلحة بناءً على شهادة الشرع لها بالاعتبار أو الإلغاء إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول: المصلحة التي شهد لها الشرع بالاعتبار:

وهذه المصلحة مقبولة وصحيحة ولا خلاف في الأخذ بها؛ إذ يُعد رفضها مخالفة للشريعة.[104]

مثال ذلك حكم القصاص، حيث شرعه الشارع لحفظ الأنفس والأطراف[105].

وهذه المصلحة تُعد جزءًا من القياس، الذي هو استنباط الحكم من النصوص والإجماع، ومثال ذلك تحريم كل مسكر قياسًا على الخمر، لأن حفظ العقل هو هدف التحريم.[106]

القسم الثاني: المصلحة التي شهد الشرع بإلغائها وعدم الاعتداد بها:

وهذه المصلحة ملغاة وغير معتبرة، فلا يُعمل بها؛ لأن الشارع ألغى هذه المصلحة، مما يدل على وجوب تجاهلها[107].

مثال ذلك، رأي بعض العلماء من المذهب المالكي[108] لأحد الملوك في مسألة جماعه في نهار رمضان بأن عليه صوم شهرين متتابعين بدلاً من التخيير بين خصال الكفارة، لأن التخيير قد

(104) الشاطبي، الاعتصام 8/3.
(105) القرافي، شرح تنقيح الفصول 446.
(106) الغزالي، المستصفى 415/1.
(107) الشاطبي، الاعتصام 8/3.
(108) يحيى بن يحيى الليثي (234-848)

يبدو سهلاً له وللملوك من بعده، لأنهم أقدر على العتق وبالتالي سيتساهلون في انتهاك حرمة رمضان[109].

تم رفض هذه الفتوى واعتبرت غير صالحة للأسباب التالية:

1-لأن العلماء يختلفون في مسألة كفارة انتهاك حرمة رمضان بين من يرون الاختيار بين عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مسكينا، وهم المالكية، وبين من يرون الترتيب على ما ذكرنا، وهم الجمهور، الحنفية والشافعية والحنابلة، مما يجعل إطلاق الأولوية للعتق على الصيام.

وبناءً على ذلك، فإن إيجاب الصيام على الأثرياء في كفارة رمضان دون غيرهم يعتبر موقفاً شاذاً لا يتبناه أحد.

2-فتح هذا المجال يؤدي إلى تغيير جميع حدود الشرائع ونصوصها بسبب تغير الظروف.

3-وبمعرفة الحكام لهذا الأمر، فإن ثقتهم بفتاوى العلماء تضمحل، ويشكون في صدقيتها، ويرونها تحريفًا وقولا بالرأي دون أي مستند من الشرع.

القسم الثالث: المصالح التي لم يشهد لها الشرع بالاعتبار أو الإلغاء، فهي مسكوت عنها:

والمقصود بالاعتبار هنا هو الاعتبار الخاص، أي لم ترد نصوص خاصة بشأن هذه المصلحة.

(109) الغزالي، المستصفى1/415.

وهذا القسم نوعان:

الأول: عدم اعتبار الشرع للمصلحة وإلغاؤها بشكل عام وخاص.

مثال افتراضي: على افتراض أنه لم يرد نص بمنع القتل للميراث، فإن ذلك لا يتماشى مع تصرفات الشريعة، فإنّ المعاملة بنقيض المقصود علّةٌ لا عَهْدَ بها في تصرُّفات الشّرع بالفرض، ولا هي تُلائم تصرُّفاتِ الشّرع، بحيث يوجد لها جنسٌ مُعتبر. وحُكمُ هذا النّوع من المصالح أنّه لا يَصحُّ التّعليلُ بها، ولا بناءُ الحكم عليها؛ ومثلُ هذا من قَبيل التّشريع المبتدأ الذي لا أساسَ له من الشّرع [110].

الثاني: أن تكون المصلحة ملائمة لتصرفات الشرع بوجود جنسٍ لها اعتبره الشارع في الجملة بغير دليل معين. وهذا هو الاستدلال المرسل أو المصالح المرسلة. [111]

وعلى هذا، فالمصلحة المرسلة أخص من المصلحة المطلقة؛ لأن المصلحة المطلقة قد تُلغى أو يُنص على اعتبارها بنص معين، أو تكون مسكوتًا عنها ولا دليل عليها. وعليه، فإن المصلحة المرسلة أخص لأنها مقيدة بالسكوت عنها مع اعتبار الشرع لها بشكل عام. [112]

و"**المرسلة**" في اللغة مأخوذة من الإرسال، أي الإطلاق. [113]

(110) الغزالي، شفاء الغليل 189.

(111) الشاطبي، الاعتصام 12/3.

(112) القرافي، شرح تنقيح الفصول 394.

(113) ابن منظور، لسان العرب 285/11، الزبيدي، تاج العروس، 344/11.

ومتعلق الإرسال في "المصالح المرسلة" هو اعتبار الشارع وإلغاؤه للمصالح .

التفصيل في ماهية المصالح المرسلة أصوليا:

يمكن تلخيص مفهوم الاستصلاح بأن المجتهد يقوم باستقراء موارد الشرع ومصادره وأحكامه المختلفة، ليلاحظ أن العديد من المصالح تندرج تحت أجناس مشتركة في نفس المعنى، مشكّلةً كليات مصلحية عامة. هذه الكليات ترسخ في ذهن المجتهد وتفيد القطع أو تقاربه، من خلال استقراء أفراد المصالح المبثوثة في الشرع. فإذا واجه المجتهد مسائل جديدة لا يجد لها نظائر منصوصة في الشرع ليقيس عليها، فإنه ينظر في مدى انتظام المصلحة الجزئية لهذه المسألة مع الكليات المصلحية التي حصل عليها من استقراء الشرع، فإن وجد أن هذه المصلحة الجزئية تتوافق مع تلك الكليات، أعطاها الحكم المناسب لتحقيق تلك الكلية المصلحية.

مثال على ذلك: نعلم من استقراء الشرع أن حماية الدين وحفظه ودفع ما يتهدده هو مقصد شرعي، فعندما حدثت وقائع قتل القراء في عهد أبي بكر الصديق ﷺ (634/13)، رأى عمر ﷺ(644/23) ومن بعده أبو بكر رضي الله عنهما القيام بجمع القرآن وكتابته ليحفظه، إذ لو استمر القتل في حفظة الكتاب لكان ذلك سببا لفقدان جزء منه. ومن الواضح أن جمع القرآن وكتابته بهذا الشكل لم يكن له نظير في عهد النبي ﷺ، ولكن لما كان هذا الجمع كفيلا بتحقيق كلية مصلحية قطعية قصد إليها الشرع وبنى عليها أحكامًا شرعية عديدة، كان جمع القرآن وكتابته واجبًا. وهذا هو مفهوم الاستصلاح.

بالنظر في مختلف تعريفات أهل الأصول ورؤيتهم في ماهية المصالح المرسلة، يمكن استخلاص عدة ركائز تقوم عليها:

الركيزة الأولى: خلو المصلحة من أصل محدد يشهد لها بالاعتبار، إذ لو كان هناك شاهد خاص بالاعتبار لكان الأصل الذي يُعتمد عليه هو القياس.

الركيزة الثانية: جريان المصلحة وفق قانون الشرع، واندراجها في العمومات المعنوية الثابتة باستقراء جزئيات الشريعة.

الركيزة الثالثة: كون المصلحة مما تقبله العقول إذا عرضت عليها، وتقرها الألباب إذا بسطت لها.

الركيزة الرابعة: لحظ وصف الكلية في المصلحة المرسلة، بمعنى أن شاهد الاعتبار لهذه المصلحة هو المصلحة الكلية، أو كما يعبر عنه ابن العربي (1148/543): "قانون الشريعة".[114]

الركيزة الخامسة: وفقًا لابن العربي والأبياري (1219/616) وابن عاشور (1973/1393)، المصالح التي يعتمدها مالك في فقهه هي المصالح التي تتعلق بعموم الناس، وليست خاصة ببعضهم أو آحادهم. [115]

(114) ابن العربي محمد بن عبد الله المعافري، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1992، (779/2).

(115) حاتم باي، الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي، 87.

التعريف المختار:

وبعد توضيح معنى كل من "المصلحة" و"المرسلة"، نستخلص أن "المصالح المرسلة"، وبعد عرض المرتكزات التي يتأسس عليها مفهوم المصلحة، نصل إلى صياغة تعريف أقرب إلى ماهية المصلحة المرسلة، وأدنى إلى حقيقتها:

فنقول إذن المصلحة المرسلة هي: «**هي المصالح التي لم يشهد لها الشرع بالاعتبار أو الإلغاء بشكل خاص**» أو «**الوصف المناسب غير المستند لأصل محدد في الشرع، شهد له بالاعتبار أصل شرعي كلي**».(116)

المصطلحات المطابقة للمصالح المرسلة، والألفاظُ وثيقة الصِّلة بها:

"المصالح المرسلة" هو اللقب الأكثر شهرة لهذا الدليل، ويفضل العديد من العلماء، خاصة المتأخرين منهم، استخدامه للإشارة إلى هذا المفهوم.

هناك مجموعة متنوعة من الألقاب التي يستخدمها العلماء للتعبير عن هذا المبدأ؛ وفيما يلي بعض الألقاب والمصطلحات ذات الصلة التي وجدتها:

(116) الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي، 88.

"الاستصلاح"،"الاستدلال، "الاستدلال المرسل"، "القياس المصلحي"، "القياس المرسل"، "قياس المصلحة".

ومن المهم التمييز بين "المصالح المرسلة" و "الاستصلاح" و "الاستدلال المرسل" وغيرها من المصطلحات المذكورة؛ حيث تشير "المصالح المرسلة" إلى المصالح ذاتها، بينما يتعلق "الاستصلاح" و"الاستدلال المرسل" بربط الحكم بها وبنائه على أساسها.[117]

مذاهب الأصوليين والفقهاء في المصالح المرسلة:

للعُلماء في مدى حجيّة المصالح المرسلة مَذاهِبُ مختلفة، وبيانُها إجمالا على النحو الآتي:

المذهب الأول: عدم اعتبار المصالح المرسلة:

نسب بعض الشافعية مثل الزركشي[118] (1392/794) والتاج السبكي[119] (1370/771) للأكثرية هذا الرأي، وينسبونه إلى القاضي أبي بكر الباقلاني المالكي[120] (1013/403)،

(117) الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي، 89 وما بعدها.
(118) الزركشي، البحر المحيط، (84/8).
(119) السبكي عبد الوهاب بن علي، الإبهاج شرح المنهاج، بيروت، دار الكتب العلمية، دت، (178/3).
(120) الزركشي، البحر المحيط، (84/8).

إذ يحكي الجويني (1085/478) ذهاب القاضي وجماعة من أهل الكلام إلى رفض الاستدلال، وتقييده بما له أصل حصرا [121]، وذكره أيضا ابن برهان (1124/518) عن الشافعي(820/204).[122]

المذهب الثاني: اعتبار حجية المصالح المرسلة مطلقا:

رواه بعض الشافعية مثل الجويني عن مالك، وبعض المالكية تابع إمام الحرمين في هذه النسبة لمالك[123]. ورواه بعض الشافعية قولاً قديماً عن الشافعي. [124]

المذهب الثالث: إذا كانت المصلحة ملائمة لأصل كلي من أصول الشرع، فهي مقبولة، وإلا فلا: [125]

يقرر الجويني أن الشافعي ومعظم الحنفية [126] يرون هذا الرأي. ونقل ابن برهان هذا القول في "الوجيز" عن الشافعي، مؤكداً: "إنه الحق المختار". [127]

(121) حاتم باي، الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي، 97.
(122) الزركشي، البحر المحيط 84/8.
(123) حلولو أحمد عبد الرحمن، التوضيح شرح التنقيح، تونس، المطبعة التونسية، 1328هـ، 401.
(124) الزركشي، البحر المحيط 84/8، حلولو، التوضيح شرح التنقيح 401.
(125) الزركشي، البحر المحيط، 85/8.
(126) الزركشي، البحر المحيط، 85/8.
(127) الزركشي، البحر المحيط، 85/8.

وهذا هو الرأي المتبع لمالك على التحقيق، فالقول عنده في هذا والقول عند الشافعي متساويان، كما أكد الأبياري[128] وبعده الشاطبي. [129]

المذهب الرابع: تخصيص الاعتبار بمدى كون المصلحة ضرورية قطعية كليةً، فإن فات أحد هذه الثلاثة لم تُعتبر:

وتفسير "الضرورية" هو ما يعد من الضروريات الخمس التي يُجزم بتحقق المصلحة منها، و "الكلية" هي التي تعم الفائدة لجميع المسلمين؛ للاحتراز من المصلحة الجزئية لبعض الناس، أو في حالة محددة مثل إغراق واحد من أصحاب السفينة لإنقاذ الباقين. وتم الاحتراز بـ"القطعية" عن الظنية، لكن يقول الغزالي (1111/505): "الظن القريب كالقطع". وهذا الرأي هو اختيار الغزالي في "المستصفى"[130]، وكذلك البيضاوي[131] (1292/685).

ويذكر الغزالي له المثال الشهير وهو مسألة التترس؛ ومسألة التترس في الفقه الإسلامي هي مسألة تتعلق بجواز قتل غير المقاتلين من المدنيين بالمصطلح المعاصر أو غير المحاربين أو الأسرى المسلمين الذي هم في أيدي العدو، إذا كانوا يُستخدمون كدروع بشرية من قبل العدو في الحرب، وذلك لتحقيق الضرورات العسكرية والشرعية.

---

(128) الطوفي نجم الدين سليمان بن عبد القوي، التعيين شرح الأربعين، مكة المكرمة، المكتبة المكية، 1419هـ، 17-18.

(129) الشاطبي، الموافقات، (1/39-40).

(130) الغزالي أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، بيروت، مؤسسة الرسالة، 421/1.

(131) السبكي، الإبهاج شرح المنهاج، (178/3)

المذهب الخامس: قبول المصلحة المرسلة إذا كانت في رتبة الضرورة أو الحاجة، لكن ليس في رتبة التحسين والتزيين:

وهذا ما اعتمده الغزالي في كتابه "شفاء الغليل"، حيث تُقبل المصلحة المرسلة عنده ما لم تنحدر إلى رتبة التحسين والتزيين؛ غير أن الرأي المقترح عنده هو ما تقدم؛ لأن كتاب "المستصفى" تم تأليفه بعد كتاب "شفاء الغليل" بسنين، والمعتاد في مثل هذه الأمور هو الاعتبار بالرأي اللاحق وليس بالسابق.

شروط العمل بالمصالح المرسلة:

المصلحة المرسلة أصل من أصول الأدلة التبعية أو الاجتهادية على اختلاف التسميات والتقسيمات الأصولية، على غرار الاستحسان والاستصحاب وشرع من قبلنا ومذهب الصحابي وسد الذرائع والعرف...

والأخذ بأصل المصلحة المرسلة لا يكون بالاعتماد على المصلحة المطلقة، بل يخضع لضوابط وشروط. ويمكن تلخيص هذه الشروط فيما يلي:

الشرط الأول: التلاؤم مع مقاصد الشارع:

يجب أن تكون المصالح المرسلة مما شهد لها الشرع بالاعتبار بأصوله الكلية وعموماته المعنوية، وإن لم يكن لها أصول خاصة تدعمها. لذلك، فإن المصلحة التي تعارض النصوص الشرعية لا تُعتبر.

ويعني هذا الشرط أيضاً أن المصلحة المرسلة يجب أن تكون ضمن المصالح التي اعتبرها الشرع في أحكامه، وليس فقط غير معارضة للنصوص الشرعية.

الشرط الثاني: نطاق المصالح المرسلة في الأحكام المعللة وليس التعبدية:

يجب أن تكون المصالح المرسلة في مجالات يمكن تعليلها بالتفصيل، وهي العادات والمعاملات، وليس العبادات التي لا يمكن تعليلها بالتفصيل. قال الشاطبي: "*موضوع المصالح المرسلة هو ما عُقل معناه بالتفصيل، أما التعبدات فلا يُعقل معناها بالتفصيل*" [(132)]. وهذا يمنع أهل البدع من استغلال هذا الأصل والاتكاء عليه لتبرير بدعهم.

الشرط الثالث: تعلق المصالح المرسلة ببعض مراتب المصالح:

يتفق المالكية على أن المصالح المرسلة يُحتج بها إذا كانت في مرتبة الضروريات أو الحاجيات، أما إذا نزلت إلى مرتبة التحسينيات أو التتمات، فقد اختلفوا في ذلك.

ذهب القرافي (1285/684) في "نفائس الأصول" [(133)] إلى أن المصالح المرسلة معتبرة في أي مرتبة من مراتب المصالح، حتى ولو كانت مرتبة التحسين والتزيين؛ لأنها مستندة إلى قاعدة الشرع وأصوله الكلية.

(132) الشاطبي، الاعتصام 57/3.

(133) القرافي، نفائس الأصول 4270/9- 4272.

لكن الشاطبي [134] وابن عاشور [135] ومن تبعهم خالفوا ذلك، واشترطوا ألا تنزل المصلحة المرسلة عن مرتبة الحاجي، فلا يصح الاعتماد عليها إذا كانت في مرتبة التحسينيات.

ولا يفوتنا أن ننبه في هذا المقام على اختلاف تقرير الغزالي في هذا الشرط بين كتابيه "شفاء الغليل" و"المستصفى"، ففي الأول جعل المصلحة المرسلة في المرتبتين الأوليين، بينما قصرها في "المستصفى" على مرتبة الضروريات.

الشرط الرابع: أن تكون المصلحة المرسلة عامة وليست خاصة:

اشترط بعض أئمة المذهب المالكي أن تكون المصلحة المرسلة عامة، بحيث ينفع نفعها عموم الناس، ولا تكون خاصة بفئة معينة. وقد نص على هذا الشرط الشيخان ابن العربي وابن عاشور. (136)

النظر في أصل المصالح المرسلة مقصور على المجتهدين:

استنادًا إلى الشروط المحددة للأخذ بالمصالح المرسلة، فإنَّ النظر في المصالح المرسلة يُعدُّ مهمة المجتهدين الراسخين في علم الشريعة، العارفين بمقاصدها، البصيرين بتصاريفها. فمن لم يكن من أهل الاستقراء لهذه الشريعة الغرّاء، ليس له حق في النظر في المصالح المرسلة، ومن الأنسب له أن يبتعد عن الخوض فيما لا يمتلك الخبرة فيه.

---

(134) الشاطبي، الاعتصام 56/3.

(135) المصدر السابق 221/2.

(136) حاتم باي، الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي، 160.

تتلخَّص أوجه اشتراط الاجتهاد في هذا المجال كما يلي:

الوجه الأول: العلم بسكوت الشارع عن المصلحة، هل هي ملغاة أم مسكوت عنها أم معتبرة بأصل خاص؟ هذا لا يتأتى إلا لأهل الاجتهاد الذين يحيطون بأدلة الشريعة ويدركون مداركها ومواردها.

الوجه الثاني: كما تم الإشارة سابقًا، أحد شروط اعتبار المصلحة المرسلة هو قيام أصل كلي في الشرع بالشهادة لها بالاعتبار. وتحصيل هذه الأصول الكلية لا يمكن تحقيقه إلا لأهل الاستقراء من المجتهدين، أما من كان بعيدًا عن علوم الشريعة وجاهلاً بقواعدها وأحكامها، وكلياتها وجزئياتها، فهو بعيد جدًا عن هذا المنصب وليس مؤهلاً للتحدث في هذا النوع الدقيق من الاجتهاد.

الوجه الثالث: مسلك المصالح المرسلة هو من أدق المسالك الاجتهادية وأصعبها. لذلك، تباينت آراء العلماء فيها بشكل كبير، كما تم التلميح إلى بعض منها سابقًا. الاسترسال في هذا الأصل بدون بصيرة وتثبت يؤدي إلى تجاوز الحد، وقد يخرج بصاحبه من الاستنباط من الشرع إلى التشريع بشكل مباشر.

2.1.2.المطلب الثاني: الترك النبوي عند الأصوليين:

بين يدي بحثنا لأصل الترك النبوي وبيان موقعه من الخارطة الأصولية، لابد لنا من توطئة حول السنة وأنواعها، لنتعرف بعدها على موقع الترك النبوي من تلك الأنواع، ويمكن لمن أراد التوسع في هذا الباب الرجوع إلى دراستين تم فيهما بحث موضوع الترك النبوي عند الأصوليين وموقعه في أفعال النبي ﷺ، ودلالته وتطبيقاته بشكل موسع، وهما: "الترك عند الأصوليين"[137] و"التروك النبوية تأصيلا وتطبيقا"[138]، وقد سبق الإشارة لهما في مطلع هذه الدراسة، وقد استفدت منهما في هذا الباب ما مكنني من انتقاء ما رأيت له علاقة ماسّة بتحقيق مقصودنا في هذه الدراسة.

تعريف السنة النبوية:

السنة تعني في اللغة: الطريقة وتعني أيضا العادة، سواء كانت قبيحة أم حسنة [139]، مرضية أم غير مرضية [140].

وتعني السنة في اصطلاح الأصوليين: "ما صدر عن النبي ﷺ غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير"[141]

(137) محمد ملاح، *الترك عند الأصوليين*، فلسطين: جامعة النجاح، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير، 2010.

(138) محمد صلاح محمد الإتربي، *التروك النبوية تأصيلا وتطبيقا*، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة1، 2012.

(139) ابن منظور، جمال الدين بن محمد بن مكرم لسان العرب، (225/13)

(140) الجرجاني علي بن محمد بن علي، كتاب التعريفات، بيروت، دار الكتب العلمية،1983، 162.

(141) الشوكاني محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، دمشق، دار الكتاب العربي، 35.

أنواع السنة النبوية"

يُطبِق الأصوليون أن السنة النبوية هي الأصل الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم، وبخلاف القرآن الكريم الذي هو كلام كله محفوظ في الصدور ومجموع ومكتوب في المصحف بالحروف والكلمات العربية، فإن السنة النبوية ليست كلها أقوالا بل هي على ثلاثة أضرب:

السنة القولية:

وهي الأقوال التي نُقلت عن النبي ﷺ، وتُعرف في اصطلاح المحدثين بـ"الحديث". جاءت هذه الأقوال في مناسبات متعددة ولأسباب مختلفة، فقد تصدر عنه صلى الله عليه وسلم بشكل عفوي أو كرد فعل على حادثة معينة، حيث يبين قوله الحكم الشرعي لهذا الحدث.

تُعد السنة القولية أكثر أنواع السنة التي نقلت إلينا، ومن أمثلتها: حديث "الأعمال بالنيات"[142]، وحديث "لا ضرر ولا ضرار"[143]، وحديث "من رأى منكم منكراً فليغيره".[144]

السنة الفعلية:

(142) البخاري، (رقم 3898).
(143) الموطأ، (رقم 1461).
(144) البخاري، (رقم 3100).

وتشمل الأفعال التي صدرت عن النبي صلى الله عليه وسلم، سواء كانت جبلية أو عادية أو دنيوية أو خاصة. والمقصود هنا بالأفعال هي تلك التشريعية، مثل كيفية أداء الصلاة والوضوء وأعمال الحج والعمرة. ومما يؤكد وجوب اتباع طريقة صلاته صلى الله عليه وسلم قوله: "صلوا كما رأيتموني أصلي"[145]. وكذلك قوله في الحج: "خذوا عني مناسككم"[146]. وقد نقلت لنا كتب السنن العديد من الأفعال العملية للنبي صلى الله عليه وسلم في مختلف جوانب الشريعة الغراء.

وأفعاله صلى الله عليه وسلم تنقسم إلى عدة أنواع:

أولا: أفعال الرسول ﷺ قبل بعثته:

وهي كل ما فعله الرسول ﷺ قبل أن يبعثه الله ﷻ بالرسالة الخاتمة بنزول الملك عليه بالقرآن الكريم في غار حراء، والظاهر فيها أنها ليست محل اقتداء ولا هي تعبدية على مقتضى الشرعة المحمدية الخاتمة بذاتها حتى يرد في الشرع ما يبين الأمر فيها، وحكمها في نفسها التوقف على ما ذكره الإسنوي (1370/772) إذ يقول: "المختار في الأقوال قبل البعثة هو التوقف". [147]

ثانيا: أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم البشرية أو الجِبلية:

(145) البخاري، (رقم 6008).

(146) مسلم، (رقم 2286).

(147) الإسنوي جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1981، 487.

وهي ما كل ما صدر عن الرسول ص بمقتضى خِلقته وطبيعته، والمتفق عليه أن الحكم فيها الإباحة لا الإلزام.

ثالثا: أفعال الرسول ص المخصوصة به:

كجمعه لأكثر من أربع زوجات، والاتفاق فيها أنها مخصوصة له ليس لأحد من المسلمين متابعته عليها.

رابعا: أفعال الرسول ص التي فعلها بحكم العادة:

كإطالة الشعر وارتدائه اللباس المعتاد في قومه، وهذا النوع ليس فيه إلزام تشريعي بالاتباع.

خامسا: أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم الدنيوية أصالة مما يبتغي منه جلب منفعة أو مضرة في المال والبدن:

كأفعال الطبابة والزراعة والتجارة والصناعة والحرب ما يتعاقد بها من الرأي والمكيدة، وهذه ليست ملزمة ولا اقتداء فيها، ومن ذلك حفر الخندق في الحرب وتأبير النخل في الزراعة، فقد قال صلى الله عليه وسلم فيها: "أنتم أعلم بأمور دنياكم"[148]

(148) مسلم، (رقم 2363).

سادسا: أفعال الرسول ﷺ التشريعية: وهي ما صدر عن النبي ﷺ بقصد التعبد والتبليغ عند رب العالمين، فهذه حكمها الاتباع على تفاوت بينها في مراتب هذا الاتباع على فصّله الاصوليون بحسب درجات وروده من وجوب أو ندب.

وللزركشي تقسيم أكثر تفصيلا يوصلها إلى تسعة أقسام[149] ولكن مرجعها إجمالا إلى ما ذكرنا وهي على النحو الآتي:

1. ما كان من هواجس النفس والحركات البشرية، كتصرفات الأعضاء وحركات الجسد، ويعتبر هذا مباحاً.

2. ما لا يتعلق بالعبادات ويظهر فيه الطابع الجبلي، ويُعتبر هذا في الغالب مباحاً كما هو مشهور في كتب الأصول.

3. ما قد ينتقل من الجبلي إلى التشريع بمواظبته عليه بشكل خاص، مثل الأكل والشرب واللباس والنوم، وهو يقع بين الإباحة والاستحباب.

4. ما عُلم أنه خاص به وهذا واضح.

5. ما يقوم به انتظاراً للوحي.

(149) الزركشي، البحر المحيط، (4/176 -184).

6. ما يفعله كعقوبة للآخرين.

7. ما يفعله كعطاء للآخرين.

8. الفعل المجرد من السياقات السابقة والذي يُذكر كبيان.

9. الفعل المجرد من السياقات السابقة الذي لم تُعلم صفته بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم، وينقسم إلى:

أ. ما يظهر فيه قصد القربة، واختلف العلماء فيه بين الوجوب والاستحباب. [150]

ب. ما لا يظهر فيه قصد القربة، وهذا النوع لاحتمال أنه ﷺ فعله وجوباً أو ندباً أو إباحة، ولأن عدم الدليل على كونه فعله وجوباً أو ندباً لا يدل على عدم كونه كذلك، فلا تتعيّن الإباحة. وممن قال بهذا :الفخر الرازيّ، والغزالي .فالتوقف فيما لم يظهر فيه ذلك القصد، بين الأحكام الثلاثة.[151] وقيل :الوقف بين الثلاثة، على كل حال. [152]

ويجب التنبيه هنا إلى أن التقسيمات التي ذكرناها قد تختلف بين علماء الأصول.

---

[150] سليمان الأشقر، كتاب أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ودلالتها على الأحكام الشرعية، (25/1).

[151] المصدر السابق (25/1).

[152] جمع الجوامع، (99/2).

السنة التقريرية: وهي أن يقول الصحابة رضي الله عنهم قولا أو يأتوا بفعل في حضرة النبي ﷺ أو في زمانه ويبلغه شأنهم، فيُقِرُّهُم الرسول ﷺ على فعلهم أو قولهم دون إنكار عليهم، وقد يكون هذا الإقرار إما بالإشارة وإما بالسكوت وإما بالهمّ دون ورود معارض من الوحي. (153)

فمن أمثلة إقرار الرسول ﷺ لصحابته سكوتا، ما رواه ابن عمر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لنا لـمّا رجع من الأحزاب: "لا يصلّين أحدكم العصر إلا في بني قريظة"، فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك، فذُكِرَ للنبي ﷺ فلم يُعنّف واحدا منهم. (154)

ومن أمثلة الإقرار بالإشارة؛ إشارته ﷺ لكعب بن مالك رضي الله عنه بوضع الشطر من دينه عن الصحابي أبي حدرد رضي الله عنه، فعن كعب بن مالك رضي الله عنه أنه كان له على عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي رضي الله عنه مال، فلقيه، فلزمه حتى ارتفعت أصواتهما، فمر بهما النبي ﷺ فقال: "يا كعب" فأشار بيده كأنّه يقول: النصف، فأخذ نصف ما له عليه، وترك نصفا. (155)

موقع الترك النبوي من أنواع السنة:

(153) الشوكاني، إرشاد الفحول، (117/1).
(154) مسلم، (رقم 1770).
(155) البخاري، (رقم 2706).

إنّ كثيرا من الدراسات المعاصرة صارت تعتني بأصل الترك النبوي اعتناء جيدا، وبعضها صار يفرده قسما مستقلا عند الحديث عن أقسام السنة النبوية، وهم قد اصطلحوا عليه بالسنة التركية، إلا أنّ الباحث لا يكاد يجد في أمهات كتب الأصول التي بين أيدينا مهما بذل من سعي حثيث من تكلّم في الترك النبوي أو السنة التركية بشكل مباشر ومستقل، بحيث ننقل عنه أو ننسج على منواله تقسيما علميا تفصيليا، كما يؤكد الدكتور صالح الزنكي،[156] وهنا يبرز دور بياننا لأقسام السنة آنفا وإشارتنا لشيء من تفاريعها استفادة من الدراسات المعاصرة[157]، فمن خلال ما سبق ينجلي لنا بشكل واضح أنّ الترك النبوي يندرج في قسم السنة الفعلية، فالقسمة العقلية تقضي بأن الترك النبوي إمّا أن يكون امتناعا عن فعل معين، ويسمى الكف عن الفعل، وإما أن يكون عدم الفعل مطلقا، وإما أن يكون تركا لفعل كان يفعله من قبل أو قولٍ كان يقوله من قبل، ومآل القول هنا أيضا إلى الفعل، فنحن أمام ترك فعل القول، فالمقصود هنا متعلق بالقول من حيث إنه فعل، فكان ذلك أدعى أن يلحق هذا الباب عند الأصوليين قديما بباب الأفعال، إذ اعتبروا الترك فعلا حقيقته فعل عدم الفعل أو الكف عنه، وسنشرع الآن في تفصيل وبيان ذلك.

ماهية الترك النبوي:

التعريف اللغوي:

(156) صالح الزنكي، رؤية أصولية لتروك النبي ﷺ، 391.

(157) من الدراسات المعاصرة التي توسعت في الموضوع: "التروك النبوية تأصيلا وتطبيقا" لمحمد صلاح محمد الإتربي.

الترك في اللغة ودع الشيء، وبذلك قراءة "ما ودعك ربك وما قلى" بدل ودّعك.

وله معان مقاربة المعاجم مفادها إرسال الشيء وإهماله وتخليته. (158)

التعريف الاصطلاحي:

المراد بترك النبي ﷺ في هذه الدراسة: **"عدم فعل النبي –صلى الله عليه وسلم – ما كان مقدورًا له كونًا"**. (159)

وبناء على هذا التعريف ينقسم الترك النبوي إلى **ترك وجودي، وترك عدمي**.

ثم ينقسم كل منهما أقساما على النحو الآتي:

الترك الوجودي:

ويسمى أيضا الترك المقصود، ويعبر عنه كثير من الأصوليين قديما بالكف، وقد يكون هذا الكفُّ، كفّا عن القول، كما قد يكون كفا عن الفعل.

فأما ترك القول فقد يكون تركا للإنكار، وهو ما يعبر عنه بالإقرار أو التقرير، وقد يكون الترك للقول من قبيل عدم رد الجواب سكوتا.

---

(158) ابن منظور، لسان العرب، (405/10).

(159) محمد الإتربي، التروك النبوية تأصيلا وتطبيقا، (33/1).

وقد يكون هذا الترك الوجودي لسبب، وقد يكون مطلقا عن أي سبب، وبيان ذلك على الشكل الآتي:

تعريف الترك المسبب:

وهو: "ما نقل لنا عن الرسول ﷺ أنه كَفَّ عن فعله لسبب".

وهو على عدة أنواع، نذكرها لأهميتها وتنوعها.

أنواع الترك المسبب:

الأحاديث التي ورد فيها ترك النبي ﷺ لشيء معين وأسباب ذلك متنوعة وكثيرة. يمكن تصنيف هذه الأسباب إلى أحد عشر نوعًا[160]، وربما أكثر، حيث يمكن لكل نوع أن يتضمن العديد من الأمثلة، وبعض الأنواع قد تتداخل مع بعضها البعض. هذه التصنيفات ليست سوى اجتهادات اصطلاحية. فيما يلي عرض لهذه الأسباب وما يندرج تحتها من أمثلة، بالإضافة إلى الأحكام الفقهية التي استنبطها الفقهاء من هذه الأحاديث، وذلك من خلال تخصيص مسألة لكل قسم.

السبب الأول: الترك لتجنب مفسدة

وهذا عندما يُصرَّح في الحديث بوجود مفسدة كانت السبب في ترك النبي ﷺ لذلك الفعل.

(160) محمد الإتربي، التروك النبوية تأصيلا وتطبيقا، (78/1).

مثال :ترك النبي ﷺ أن يشارك بني عبد المطلب في السقاية أثناء الحج خوفًا من أن يزاحمهم الناس على حقهم.

ففي حديث جابر رضي الله عنه الذي يصف فيه حج النبي ﷺ، قال جابر رضي الله عنه: ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر، ثم ذهب إلى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم، فقال: "انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم."[161]

السبب الثاني: الترك بسبب حكم خاص بالنبي ﷺ

ويجب أن يكون هناك دليل يوضح أن هذا الحكم خاص بالنبي ﷺ

مثال :ما ورد في حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ مر بتمرة ساقطة فقال: "لولا أن تكون صدقة لأكلتها."[162]

السبب الثالث: الترك بسبب المرض

وهو أن يترك النبي ﷺ فعلًا معينًا بسبب المرض، ويتم معرفة ذلك من خلال التصريح به في الحديث.

(161) مسلم، (رقم 1308)
(162) البخاري، (رقم 2055)

مثال :ما ورد في حديث الأسود ﵁ قال: سمعت جندبًا يقول: "اشتكى النبي ﷺ فلم يقم ليلة أو ليلتين".[163] وقد عنون البخاري لهذا الحديث بباب: "ترك القيام للمريض."

السبب الرابع: الترك بسبب الإنكار

وهو أن يكون ترك النبي ﷺ لشيء معين بغرض الإنكار على من فعل ذلك الشيء أو قاله.

مثال :ما ورد في حديث جابر بن سمرة ﵁ قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ برَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بمَشَاقِصَ، فَلَمْ يُصَلِّ عليه[164] ، وفي رواية: "أما أنا فلا أصلي عليه."

السبب الخامس: ترك النبي ﷺ لأجل مراجعة الصحابة له

مثاله: ما ورد في حديث أنس ﵁ أن النبي ﷺ دَعَا النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ الأنْصَارَ إلى أنْ يُقْطِعَ لهمُ البَحْرَيْنِ، فَقالوا: لا إلَّا أنْ تُقْطِعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ المُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا، قَالَ: إمَّا لَا، فَاصْبِرُوا حتَّى تَلْقَوْنِي، فإنَّه سَيُصِيبُكُمْ بَعْدِي أثَرَةٌ.".[165]

(163) البخاري، (رقم 1124)
(164) مسلم، (رقم 978)
(165) البخاري، (رقم 3794)

وقد بين وجهه والشاهد فيما نحن فيه الحافظ ابن حجر العسقلاني (852-1449) في الفتح، حيث ذكر أن الحديث دال على أنه صلى الله عليه وسلم هم بذلك وأشار على الأنصار به مرارا فلما لم يقبلوا تركه. (166)

السبب السادس: ترك النبي ﷺ لأجل مانع يخبر به

مثاله: ما ورد في حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها، فاقتلوا منها الأسود البهيم."(167)

السبب السابع: ترك النبي ﷺ لأجل بيان التشريع

وهذا يتمثل في أن يترك النبي ﷺ أمرًا مشروعًا ليبين مشروعية أمر آخر، أو يوضح جوازه، أو يظهر أنه أفضل أو ليبين حكمًا جديدًا. ويندرج تحت هذه المسألة عدة أقسام:

- ترك المباح طلبًا للأفضل.
- ترك الأفضل لبيان الجواز.
- ترك العمل بما يعلم لأجل ما سبق من التشريع.

(166) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، (310/6).
(167) أبو داود، (رقم 2845)

السبب الثامن: ترك النبي ﷺ لأجل مراعاة حال الآخرين

مثاله: ترك النبي ﷺ التطويل في الصلاة إذا سمع بكاء الصبي. فقد ورد في حديث أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إني لأقوم في الصلاة أريد أن أطيل فيها، فأسمع بكاء الصبي، فأتجوز في صلاتي كراهية أن أشق على أمه".[168]

السبب التاسع: ترك النبي ﷺ لأجل ألا يفرض العمل

وذلك عندما يترك النبي ﷺ عملاً من الطاعات يحبه، خشية أن يؤدى إلى فرضه على الأمة، مما يكون فيه مشقة عليها. مثاله: تركه صلاة الضحى، فقد ورد في حديث عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت: "إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به، خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم، وما سبح رسول الله ﷺ سبحة الضحى قط وإني لأسبحها."[169]

السبب العاشر: ترك النبي ﷺ لمجرد الطبع

مثاله ما ورد عن السنة التقريرية، مثل إمساكه ﷺ عن تناول الضب لأنه يعافه. [170]

السبب الحادي عشر: ترك النبي ﷺ لأجل النسيان

---

(168) أبو داود، (رقم 789)

(169) البخاري، (1128)

(170) مسلم، (رقم، 1945).

وفي هذا الحال يصرح في الحديث ويبين، لأن النبي ﷺ وإن نسي، فإنه لا يقر على النسيان.

مثاله: ما ورد في حديث المسور بن يزيد الأسدي المالكي رضي الله عنه قال: شهدت رسول الله ﷺ يقرأ في الصلاة فترك شيئًا لم يقرأه، فقال له رجل: يا رسول الله، أين كذا وكذا؟ فقال رسول الله ﷺ : "هلا أذكرتنيها"، فقال الرجل: كنت أراها نسخت. (171)

الترك المطلق:

يشير إلى "ما تركه النبي ﷺ ونقله الصحابي دون نقل ما قد يكون سببًا من جهة السمع"، ومع ذلك، لا يعني هذا أنه لا يمكن معرفة سبب الترك، فقد يكون هناك استنباط للسبب. (172)

ومن الأمثلة على ذلك:

1. **ترك تغسيل الشهيد والصلاة عليه** :

عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك رحمه الله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يجمع بين الرجلين من قتلى أُحد في ثوب واحد، ثم يقول: "أيهم أكثر أخذًا للقرآن؟"، فإذا أشير له إلى

(171) أبو داود، (رقم، 907).

(172) التروك النبوية تأصيلا وتطبيقا، (214/1).

أحدهما قدَّمه في اللحد وقال: "أنا شهيد على هؤلاء"، وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلهم. (173)

2. ترك الجهر ببِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في الصلاة :

عن أنس ﵁ قال: "صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"؛ أي في الفاتحة. (174)

3. ترك مبايعة المجذوم :

عن عمرو بن الشريد ﵁ عن أبيه قال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي ﷺ: "إنا قد بايعناك فارجع."(175)

1. الترك العدمي:

الترك العدمي هو ذلك الترك الذي تقرر من جهة كونه لم ينقل لنا عن النبي ﷺ أنه فعل الفعل الذي يقابله، وبعبارة أخرى: هو عدم نقل كون النبي ﷺ فعل فعلًا معينا، مما كان داخلا في قدرته. (176)

---

(173) البخاري، (رقم 1343)

(174) البخاري، (رقم 743)

(175) مسلم، (رقم 2231)

(176) التروك النبوية تأصيلا وتطبيقا، (411/1).

والترك العدمي على ضربين:

- **الضرب الأول**: الترك مع وجود المقتضي وانتفاء المانع.

- **الضرب الثاني**: الترك لعدم وجود المقتضي.

يقول الإمام الشاطبي: "سكوت الشارع عن الحكم على ضربين: **أحدهما**: أن يسكت عنه؛ لأنه لا داعية له تقتضيه ولا موجب يقدر لأجله كالنوازل الحادثة بعد رسول الله ﷺ كجمع المصحف وتدوين العلم؛ فهذا القسم جارية فروعه على أصوله المقررة شرعًا بلا إشكال .... **الضرب الثاني**: أن يسكت عنه وموجبه المقتضي له قائم، فلم يقرر فيه حكم عند نزول النازلة زائد على ما كان في ذلك الزمان.. فهذا الضرب السكوت فيه كالنص على إن قَصْد الشارع ألا يزاد فيه ولا ينقص..."(177)

كانت هذه نبذة عن الترك النبوي، حاولنا فيها إضاءة أهم متعلقات هذا المبحث، وسنعرض لبعض الجزئيات الأخرى مما يتعلق بهذا الباب في معرض مناقشتنا لآراء الأستاذ جميل في هذا الأصل.

2.2.المبحث الثاني: "المصلحة المرسلة "و" الترك النبوي "عند جميل أكبر:

(177) الشاطبي، الموافقات، 157/3.

1.2.2.المطلب الأول "المصلحة المرسلة" وأثرها عند جميل أكبر:

يناقش جميل أكبر في كتابه مسألة المصلحة المرسلة في أصول الفقه، ويطرح رأيه المعارض للأخذ بها مع تقديم أدلة متعددة يدعم بها موقفه.

يذكر الأستاذ أكبر أن القائلين بالمصالح المرسلة هم المالكية، وأن جمهور الفقهاء وهم المذاهب الأخرى على نبذ الأخذ بالمصلحة المرسلة. يقول أكبر: "كما ترى، فإن الذين أفاضوا في المصالح المرسلة ولديهم الكثير من النوازل هم المالكية"(178)

ويقول الأستاذ جميل أيضا "وهؤلاء هم فقهاء المذهب المالكي الذين أخذوا بالمصالح المرسلة، فما بالنا بالآخرين"(179)

ويقول مستشهدا بالشافعي مشيدا بما ينقل من رأيه في المصلحة المرسلة والاستحسان: "كان الشافعي رحمه الله يقول: إن الأحكام لا تؤخذ إلا من نص أو حَمْل على نص، وكان يُضيق معنى الحمل على النص فيقصره على القياس، وغيره من الأئمة يوسعون معنى الحمل على النص فيدمجون فيه مصادر أخرى كالاستحسان والمصالح المرسلة... فهذه المسألة (أي ترك القياس لغيره) هي انزلاق كبير وقع فيه بعض العلماء"(180)

(178) جميل أكبر، قص الحق، 137.
(179) جميل أكبر، قص الحق، 138.
(180) المصدر السابق، 115.

وفيما يخص أثر إعمال المصلحة المرسلة نجده ينتقد الفقهاء القائلين بالمصلحة المرسلة ويرد على مخرجاتهم عليها، ومن ذلك نقده الشاطبي وأضرابه من الفقهاء الذين رأوا أن للحاكم في حال الضرورة توظيف ضرائب لحماية بيضة الإسلام، بأنهم فتحوا الأبواب للسلاطين للتسلط على أموال المسلمين.

يقول الأستاذ جميل: "فما قاله الشاطبي من جواز أخذ المكوس لعله من أسباب سقوط الأندلس لأنه فتح للسلاطين أبواب الذرائع الشرعية لأخذ الأموال من الناس .فكل ما يحتاجه السلطان هو ثقب صغير ليوسعه .وهذا ما فعله الشاطبي بإهدائهم هذا الثقب الذي وسعوه. فهو قد أعطى السلطان الحق في تحديد ما يحتاجه من مكوس بالقول:(وإنما النظر في القدر المحتاج إليه في ذلك، وذلك موكل إلى الإمام)" [181]

كما نجده يقرر أن إعمال المصلحة المرسلة في السياسة الشرعية له آثار وخيمة، تؤدي إلى الابتعاد عن مراد الشريعة.

يقول أكبر:"وبالذات في الحديث عن المصالح المرسلة في السياسة الشرعية والتي ساعدت على ظهور الدولة بتركيبتها الهرمية السلطوية المعاصرة . فكما ستتأكد بإذن الله فإن الشريعة توجد مجتمعاً ذا تركيبة اقتصادية سياسية فذة دون الحاجة لهذه الأهرام السلطوية".[182]

(181) جميل أكبر، قص الحق، 931.
(182) المصدر السابق، 664.

ويقول: "ومما زاد من شدة انزلاق بعض العلماء المعاصرين هو أن القواعد المستنبطة من الضرر دعمت بأصول أخرى كالاستحسان والضرورة وسد الذرائع والمصالح المرسلة عند الفقهاء ... وأطلقوا يد الدولة في التسلط على تلك الحقوق لدرجة تم تقريب الشريعة فيها من بعض المبادئ الاشتراكية أو الرأسمالية في المسائل البيئية والعياذ بالله، فهناك قوانين للبناء مثلاً وفتاوى مستحدثة في مسائل الاقتصاد . **وبهذا تغيرت مقصوصة الحقوق**"(183)

هذه نقول للتمثيل فقط، وإلا ففي ثنايا الكتاب ما يصعب إحصاؤه في هذا المقام، فنكتفي بما نقلنا وندلف إلى تحليله مع ما وقفنا عليه مما يشبهه أو في سياقه.

حاصل نظرة جميل أكبر في المصلحة المرسلة:

جميل أكبر يرفض الاعتماد على المصلحة المرسلة في التشريع الإسلامي، معتبرًا أنها قد تؤدي إلى انزلاقات كبيرة في الفقه والتشريع. فهو يرى أن الأحكام الشرعية يجب أن تُستمد من النصوص الشرعية الصريحة أو القياس المبني عليها، ولا ينبغي تجاوز هذه الحدود لتضمين مصادر أخرى مثل الاستحسان والمصالح المرسلة.

يعتبر أكبر أن توسيع نطاق التشريع ليشمل المصلحة المرسلة والاستحسان قد يؤدي إلى تشريعات تفتقر إلى الصلابة الشرعية وتفتح الباب أمام التلاعب والانحراف.

(183) المصدر السابق، 120.

محاذير الأخذ بالمصلحة المرسلة في رأي جميل أكبر:

1. المصلحة المرسلة نوع من التلذذ والتشهي:

يؤكد جميل أكبر أن المصلحة التي لا تستند إلى دليل شرعي خاص هي نوع من التلذذ والتشهي، وهو أمر لا يتوافق مع أصول الفقه الإسلامي. يستشهد بقول الغزالي الذي يرفض التشريع بالهوى والشهوة بدون النظر في دلالات الأدلة الشرعية، مشيرًا إلى أن الاستحسان والمصالح المرسلة هي أحكام بالهوى المجرد. (184)

2. قصور النصوص الشرعية

يرى جميل أكبر أن القول بوجود مصالح معتبرة لا تدخل في النصوص أو القياس يؤدي إلى ادعاء قصور النصوص الشرعية عن بيان الشريعة بيانًا كاملاً، وهذا يتعارض مع مفهوم تبليغ النبي صلى الله عليه وسلم الكامل للشريعة الإسلامية. يشير إلى أن المصالح المعتبرة يجب أن تدخل في عموم القياس الشرعي، وإن لم تكن كذلك فلا ينبغي اعتبارها. (185)

3. الخروج من الشريعة والحكم بغير ما أنزل الله:

(184) جميل أكبر، قص الحق، 136.

(185) المصدر السابق، 113، 136.

يحذر جميل أكبر من أن الاعتماد على المصلحة المرسلة بدون نص قد يؤدي إلى انطلاق من أحكام الشريعة وإيقاع الظلم على الناس باسم المصلحة. يستشهد بقول ابن تيمية الذي يوضح أن الاعتماد على المصالح المرسلة دون علم صحيح قد يؤدي إلى ارتكاب محظورات وترك واجبات شرعية. (186)

4. اختلاف الأحكام باختلاف البلدان والأشخاص :

يوضح جميل أكبر أن الأخذ بالمصلحة كأصل مستقل يؤدي إلى اختلاف الأحكام الشرعية باختلاف البلدان والأشخاص، مما ينافي مبدأ شمولية وخلود الشريعة الإسلامية. يرى أن هذا يؤدي إلى عدم استقرار الأحكام الشرعية وتباينها بشكل غير مقبول. (187)

5. المصلحة المرسلة ليست معصومة :

جميل أكبر يرى أن المصلحة المرسلة تعتمد بشكل كبير على الاجتهاد البشري، وهذا الاجتهاد قد يكون معرضاً للخطأ والانحراف. بما أن البشر ليسوا معصومين، فإن الاعتماد على تقديرهم الشخصي للمصلحة قد يؤدي إلى قرارات تشريعية خاطئة. (188)

6. احتمالية التعارض مع النصوص الشرعية :

(186) المصدر السابق 136.
(187) جميل أكبر، قص الحق، 136.
(188) المصدر السابق، 130.

يرى جميل أكبر أن المصلحة المرسلة قد تتعارض مع النصوص الصريحة من القرآن والسنة. إذ يعتبر أن الشريعة الإسلامية قد وضعت قواعد وضوابط واضحة، وأي اجتهاد خارج هذه النصوص قد يؤدي إلى تجاوز حدود الشرع. (189)

7. **عدم الاستناد إلى دليل قطعي** :

من وجهة نظره، فإن المصلحة المرسلة تفتقر إلى الدليل القطعي الذي يجعلها قاعدة ثابتة في التشريع. يعتمد الفقه الإسلامي بشكل كبير على النصوص الشرعية والأدلة القطعية من القرآن والسنة والإجماع والقياس، والمصلحة المرسلة ليست ضمن هذه المصادر المعتمدة بشكل واضح. (190)

8. **تجنب التشريع بالهوى** :

يخشى جميل أكبر أن تكون المصلحة المرسلة مدخلاً للتشريع بالهوى، حيث يمكن للفقيه أو الحاكم أن يبرر أي قرار بأنه مصلحة مرسلة. هذا قد يؤدي إلى تفريط في القواعد الشرعية الأصيلة وتجاوز حدود الشريعة. (191)

الأصول التي يستند إليها جميل أكبر في عدم الأخذ بالمصلحة المرسلة:

---

(189) المصدر السابق 50.

(190) المصدر السابق 50.

(191) المصدر السابق 136.

1. النصوص الصريحة من القرآن والسنة :

يستند جميل أكبر إلى النصوص الصريحة من القرآن الكريم والسنة النبوية التي تضع حدوداً واضحة لتشريع الأحكام. يقول أن النصوص الشرعية جاءت شاملة وكافية لتحقيق المصالح العامة دون الحاجة إلى اللجوء إلى المصلحة المرسلة.[192]

2. أقوال العلماء :

يستشهد جميل أكبر بأقوال عدد من العلماء الذين عارضوا المصلحة المرسلة، مثل الشافعي[193] والغزالي وأبي زهرة[194]، منهم من يرون أن الاعتماد على المصلحة المرسلة يفتح باب الاجتهاد الواسع الذي قد يخرج عن ضوابط الشريعة. [195]

3. الاستغناء بالإجماع والقياس :

يعتمد جميل أكبر على مبدأ الإجماع والقياس كأدلة أقوى وأوثق في التشريع من المصلحة المرسلة. يرى أن هذه الأصول الفقهية توفر إطاراً أكثر استقراراً وأماناً للتشريع مقارنة بالمصلحة المرسلة التي تعتمد على التقدير الشخصي. [196]

---

(192) جميل أكبر، قص الحق، 135.

(193) المصدر السابق، 135.

(194) المصدر السابق، 136.

(195) المصدر السابق، 136.

(196) المصدر السابق، 115.

2.2.2.المطلب الثاني: الترك النبوي عند جميل أكبر:

لا يكتفي الأستاذ جميل أكبر بالتأكيد على التأسي بالنبي ﷺ في أفعاله فحسب، وهو ما نراه مثلا في قوله: "أما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم فهو الأصلح لكل الأزمان، لذلك فهو الذي يجب أن يتبع"[(197)]"

بل نراه يقرر نفس الأمر في تركه ﷺ "فهو صلوات ربي وسلامه عليه لا ينطق عن الهوى، وكذلك أفعاله .فتأمل هذا العمق في **التصرف** الذي حرص فيه الرسول صلى الله عليه وسلم **على عدم دفع** الأراضي للدولة"[(198)]

وتقرير هذا المسلك نراه منه في مواضع لا تحصى في ثنايا كتابه، وسنعرض لبعض الأمثلة التطبيقية في ثنايا تحليلها لرؤيته في الترك النبوي.

عرض رؤية الأستاذ جميل أكبر في "التَّرك النبوي"

يستعرض الأستاذ جميل أكبر مفهوم "التَّرك النبوي" كأصل من أصول الفقه، مشدداً على أهميته وضرورة اتباعه كجزء من السنة النبوية. يقدم جميل أكبر تحليلًا شاملاً للمفهوم، ضوابطه وتفاصيله، ويفرق بين أنواع التَّرك النبوي وأسبابه، وبيان ملامح تلك الرؤية على النحو الآتي:

(197) المصدر السابق، 233.

(198) المصدر السابق، 233.

1. السؤال الفقهي الأساسي:

يوضح جميل أن أول خطوة لأي مجتهد هي التحقق مما إذا كان هناك أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم في موضوع الفتوى. فإن لم يكن هناك أثر، يجب النظر فيما إذا كان بإمكان النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذا الشيء.

يقول جميل: "لذلك فإن أهم سؤالين لأي مجتهد في الشريعة هو الآتي (والله أعلم): الأول: هل ورد أثر عن الرسول صلى الله عليه وسلم في موضوع الفتوى أم لم يرد؟ فإن لم يرد يكون السؤال: هل كان بإمكان الرسول ﷺ فعل ذلك الشيء."[199]

2. اعتبار عدم الفعل سنة:

يرى جميل أن عدم فعل النبي صلى الله عليه وسلم لأمر ما يعتبر في حد ذاته سنة يجب اتباعها. يتطلب هذا النهج تحليل الحاجة للفتوى ثم التساؤل عن إمكانية قيام النبي بهذا الفعل.

يقول: "إن عدم فعل الرسول صلى الله عليه وسلم لشيء ما لهو في حد ذاته سنة يجب أن تتبع. كيف؟ تذكر ما قلناه في أول هذا الفصل من أن الأهم في الفتوى هو السؤال: هل نحن بحاجة للفتوى؟ فإن كانت هناك حاجة للفتوى يكون السؤال عندئذ: هل كان بإمكان الرسول صلى الله عليه وسلم فعل ذلك الشيء؟"[200]

---

(199) قص الحق 467.

(200) جميل أكبر، قص الحق، 534.

ونجده يزيد بيانا فيقول:" فقد كنت أركز على (فعل) وفعل هذه تشمل بالطبع ما لم يفعل."[201]

ويزيد تأكيدا في موضع آخر على اعتباره في تقرير الأحكام لعدم ورود الفعل أو القول فنجده يقول: "وهذا قول لم يأت به الرسول صلى الله عليه وسلم ولا خلفاؤه ولا أصحابه من بعده"[202]

3. اجتماع الأمة على ما لم يفعله النبي:

يؤكد جميل أن الأمة الإسلامية لا تجتمع على ضلالة، لكنه في نفس الوقت يؤكد بأنه إذا حدث الإجماع على أمر لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم فلا عبرة به، لأنه في نظره يعتبر إجماعا ينقص فيه أهم شروط الإجماع، وهو عدم ورود بيان من الشارع فيه، لأنه خلاف السنة التركية برأيه، ويضرب مثالا بعدم توزيع النبي العطاءات على الجند كترك يجب اتباعه.

يقول جميل: "ولن تجتمع أمة الرسول صلى الله عليه وسلم على ضلالة إن كان ذلك الاجتماع على أمر لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد فعله الرسول صلى الله عليه وسلم :وفعله هو عدم توزيع العطاءات على الجند .وهذه سنة يجب أن تتبع"[203]

4. السنة تكون أيضا في تلافي ما لم يفعله النبي:

(201) المرجع السابق، 534.
(202) المرجع السابق، 111.
(203) جميل أكبر، قص الحق، 534.

يشير جميل إلى أن السنة ليست فقط في التأسي بما فعله النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن أيضًا في تجنب ما لم يفعله.

يقول جميل: "وهنا أريد أن أثير مسألة جوهرية من السابق: إن السنة ليست فقط في التأسي بكل ما فعله الرسول ﷺ، ولكن أيضاً بتلافي كل ما لم يفعله."[204]

ضوابط "التَّرك النبوي" عند جميل أكبر

يمكننا أن نستخلص من كلام جميل الأمور الآتي كضوابط للترك النبوي:

1- **تحديد الإمكانية** :على الفقيه التأكد من أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بإمكانه فعل الشيء موضوع البحث. إذا لم يفعله، فهذا يدل على تركه المقصود.

2- **النظر في الحاجة** :يجب التأكد من وجود حاجة حقيقية للفتوى قبل الانتقال إلى تحليل التَّرك النبوي.

3- **التجنب والالتزام** :يجب تجنب الابتداع في الدين والالتزام بترك النبي صلى الله عليه وسلم كجزء من السنة النبوية.

تفاصيل تطبيقية لرؤية جميل أكبر

(204) المرجع السابق، 534.

يستدل الأستاذ جميل على المنهج الواجب اتباعه في التأسي بالسنة التركية، أي اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في تركه للأمور مثلما نتبعه في أفعاله، بأمثلة نذكر بعضها على النحو التالي:

- **عدم فرض الضرائب**

يقول جميل: "ولعلك لاحظت أيضاً أنه في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم لم توجد من الأموال ما تكفي حتى لسد ضروريات الحياة، ومع ذلك فإنه صلى الله عليه وسلم لم يفرض أي ضرائب على الأثرياء، ولعل في بئر رومة مثال تنبيهي صارخ للأمة"[205]

"فلماذا لم يفرض الرسول صلى الله عليه وسلم الضريبة على الأثرياء لشراء البئر؟"[206]

- **عدم العمل بالنظام الديمقراطي**

يقول أكبر: ""فبرغم أن دولة الروم كانت أكثر ديمقراطية من دولة الفرس، إلا أنه صلوات ربي وسلامه عليه اتبع شيئاً آخر تماماً ولم يقترح إنشاء دولة أكثر ديمقراطية من دولة الروم مثلاً"[207]

- **عدم إصراره على أخذ زكاة عروض التجارة.**

يقول أكبر: "وكما رأيت فإن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يصر على أخذ زكاة عروض التجارة، فلماذا الإفتاء بأحقية الدولة في أخذها الآن؟"[208]

- **عدم عزل الحياة العسكرية عن الحياة المدنية**

(205) جميل أكبر، قص الحق، 254.
(206) المصدر السابق، 254.
(207) جميل أكبر، قص الحق، 334.
(208) المصدر السابق، 312.

يقول أكبر: "فلم أجد مما قرأت أن هناك دليل على أن الرسول صلى الله عليه وسلم حاول في يوم من الأيام عزل الحياة العسكرية عن المدنية؛ كلا، فهو لم يفعل ذلك قط"[209]

- **عدم جمع النبي صلى الله عليه وسلم الأموال لتجهيز الجند أو تخزينها في بيت المال:**

يقول أكبر: "لماذا لم يحاول الرسول صلى الله عليه وسلم تقليد الروم أو الفرس بإيجاد دولة مسلمة بوضع الضرائب على الناس وجمع الأموال لبناء المدن وتجهيز الجيوش ونحوهما من متطلبات الدولة؟"[210]

- **عدم وضع آليات لسحب الأموال من الناس تحسبًا للطوارئ أو لتجهيز الجيش.**

يقول جميل: "ألم يكن بإمكانه صلى الله عليه وسلم أن يضع آليات لسحب بعض الأموال من الناس تحسباً لطارئ تحتاجه الدولة أو لتجهيز الجيش؟"[211]، " ولماذا لم يخزن صلوات ربي وسلامه عليه المال في بيت المال لتجهيز الجيش"[212]

- **ترك أمر الجهاد وتجهيز الجيش للتسابق بين الناس:**

(209) المصدر السابق، 351.
(210) المصدر السابق، 334.
(211) جميل أكبر، قص الحق، 353.
(212) المصدر السابق، 351.

يقول جميل: "لماذا لم يجمع الرسول صلى الله عليه وسلم الأموال لتجهيز الجند؟"[213]، "فالإسلام لم يأخذ بهذا المسلك أبداً، بل ترك أمر الجهاد وتجهيز الجيش للتسابق بين الناس"[214]

التفرقة بين أنواع التَّرك النبوي وأسبابه:

الذي وصلت إليه الدراسة بتتبع مواضع الترك في الكتاب أن جميل أكبر لا يعير أهمية لأسباب الترك النبوي في تقريره دلالتها، مع ملاحظة كونه يركز في كتابه على التروك المتعلقة بالسياسة والاجتماع والاقتصاد والعمران وما يدور في فلك العلاقة بين الأفراد بعضهم ببعض، والعلاقة بين الأفراد والسلطة الحاكمة.

وهو في ذلك كله يرى بأن الترك النبوي في هذا الباب، سواء ما اصطلحنا عليه بالترك الوجودي بقسميه المسبب وغير المسبب، أو ما اصطلحنا عليه بالترك العدمي في وجود المقتضي والترك العدي في عدم وجود المقتضي، هو في ذلك كله يرى لها نفس الدلالة والحجية، وهي وجوب التأسي به ﷺ مطلقا في عدم الفعل، ويرى بأنها جميعا يمكن تصنيفها في الترك مع وجود المقتضي، ونراه يحاول التكلف لتفسير ذلك المقتضي في أمثلة كثيرة، ومن ذلك:

قوله: "لماذا لم يجمع الرسول صلى الله عليه وسلم الأموال لتجهيز الجند؟"[215]

(213) المصدر السابق،351.
(214) المصدر السابق، 353.
(215) جميل أكبر، قص الحق، 351.

ويقول: "ألم يكن بإمكانه صلى الله عليه وسلم أن يضع آليات لسحب بعض الأموال من الناس تحسباً لطارئ تحتاجه الدولة أو لتجهيز الجيش؟"[216]

ويقول كذلك: "فلماذا لم يفرض الرسول صلى الله عليه وسلم الضريبة على الأثرياء لشراء بئر رومة؟"[217]

ويقول في نفس السياق: " تأمل قول ابن عباس: ولم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم من الخمس شيئاً"[218]

ويستدل كذلك بتصرف النبي عليه الصلاة والسلام فيما يخصه من الأمور قائلا "حتى الذي هو له صلى الله عليه وسلم، فقد كان يتركه"[219]، "أي أنه صلى الله عليه وسلم كان يتصرف في الأموال فقط فيما هو في حاجته أو حاجة من يمونه دونما أي ادخار"[220]

3.2.المبحث الثالث: مناقشة وتقييم آراء جميل أكبر في "المصلحة" و"الترك النبوي" في ضوء آراء الأصوليين:

1.3.2.المطلب الأول: مناقشة آراء جميل أكبر في المصلحة المرسلة:

(216) المصدر السابق، 353.
(217) المصدر السابق، 254.
(218) المصدر السابق، 240.
(219) المصدر السابق، 240.
(220) المصدر السابق، 240.

مذهب الغزّاليّ والتعقيب عليه:

يستدل الأستاذ جميل برأي الغزالي في المصلحة المرسلة، وهو ما أشرنا إليه عند ذكرنا لمذاهب العلماء في حجية المصلحة المرسلة، حيث يشترط الغزالي أن تكون المصلحة ضرورية قطعية كلية.[221]

إلا أن المالكية وغيرهم قد اعترضوا على مذهب الغزالي من عدة نواحي نجملها فيما يلي:

أولاً: إن الشروط التي وضعها الغزالي تجعل المسألة خارجة عن نطاق الاختلاف؛ لأن المصلحة بهذه القيود تكون مقطوعاً بها في الشريعة، وبالتالي لا يوجد خلاف بشأنها.

ثانياً: اعتبر بعض المالكية[222] أن هذه الشروط التي وضعها الغزالي غير قابلة للتطبيق في الواقع؛ فهي شروط لا يمكن تصورها إلا نظرياً. وبالتالي، فإن مذهب الغزالي يؤدي إلى رفض المصالح المرسلة تماماً.[223]

دعوى إفراط القائلين بالمصلحة وعلى رأسهم المالكية لدرجة الخروج عن الشريعة: ومن ذلك الاتكاء على ما نسب للقائلين بالمصلحة من تجويزهم قتل الثلث لاستصلاح الثلثين.

التَّحقيق فيما نسبه الجويني للإمام مالك: من خلال تتبع نصوص إمام الحرمين في "البرهان" وكتاب "الغياثي"، يتضح أن الجويني نسب لمالك أموراً تحتاج إلى تدقيق؛ فكثير من العلماء الذين

(221) الغزالي، المستصفى، 421/1.
(222) الزركشي، البحر المحيط، (87/8).
(223) حلولو، التوضيح شرح التنقيح (401-402)

جاءوا بعده استندوا إلى كلامه في نسبة مذاهب لمالك بشكل غير دقيق. فقد نسب الجويني للإمام مالك أمرين: [224]

الأمر الأول: أن مالكا يعتمد على الاستصلاح دون ضابط محدد، ومن غير أن تكون المصالح من نفس النوع الذي قامت الشريعة بشهادته.

الأمر الثاني: استند الجويني إلى ما نُقل عن مالك من تجويزه قتل ثلث الأمة لاستصلاح ثلثيها.[225]

ونحاول هنا مناقشة ما ذكره إمام الحرمين باختصار:

الجزئية الأولى: اعتماد مالك على الاستصلاح دون ضابط:

هذا الادعاء من الجويني قوبل بالرفض والإنكار من أئمة المالكية؛ فمالك لا يتبع أي مصلحة بشكل مطلق، ولا يستند إلى المصالح التي يثبتها العقل المحض فقط؛ بل إن مذهبه المعترف به بين أصحابه هو أن المصالح المعتبرة عنده هي تلك التي تتماشى مع المصالح التي اعتبرها الشرع في أحكامه وتصرفاته. [226]

الجزئية الثانية: تحقيق الأمر فيما المنسوب لمالك من القتل استصلاحاً:

(224) الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي، 120.
(225) المصدر السابق، 120.
(226) المصدر السابق، 120.

نقل أبو المعالي عن مالك إجازته قتل ثلث الأمة لاستصلاح ثلثيها، وشنع عليه بناءً على هذا النقل، متهماً إياه بالاسترسال في الاستصلاح دون ضابط:

قال الجويني: «...ومالك التزم مثل هذا في تجويزه لأهل الإيالات القتلَ في التهم العظيمة؛ حتى نُقل عنه أنه قال: أنا أقتل ثلث الأمة، لاستبقاء ثلثيها».[227]

والحقيقة أن كثيرا من المالكية ينفون نسبة هذا القول لمالك، وينكرون أن يكون منقولاً عنه. ولذلك قال ابن شاس في "التحرير" منكراً ما نسبه أبو المعالي لمالك: «أقواله تُؤخذ من كتبه وكتب أصحابه، لا من نقل الناقلين».[228]

رد دعوى تفرّد المالكية بمبدأ المصالح المرسلة:

يقرر الأستاذ جميل أن القول بالمصلحة مذهب المالكية دون غيرهم، إلا أن هذا غير مُسلّم له، فالتحقيق أن المصلحة المرسلة ليست حكراً على مذهب مالك فقط، بل تقر بها معظم المذاهب؛ إلا أن المالكية اهتموا بها بشكل خاص، واستندوا إليها بكثرة في مسائلهم الاجتهادية وتفريعاتهم. كما كان المالكية أكثر جرأة في التصريح بهذا الأصل وبيانه والاحتجاج له، حتى عده البعض من

(227) الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي، 120.
(228) الزركشي، البحر المحيط 84/8.

خصائص أصول مالك التي ميزته عن غيره. وهذا ما أكده ابن دقيق العيد (1302/702) والقرافي[229] والمقري[230] (1631/1041) والطوفي الحنبلي[231] (1316/716).

قال ابن دقيق العيد: «لا شك أن مالك له الأفضلية على غيره من الفقهاء في هذا النوع، ويليه أحمد بن حنبل. ولا يكاد يخلو غيرهما من اعتباره في الجملة؛ لكن لهذين الفقيهين تميز في الاستخدام على غيرهما» [232].

الاعتراضاتُ الموجهة ضد أصل حجيَّة المصالح المرسلة:

أبدأ بالقول: إنَّ مُعظم الاعتراضات على أصل الاستدلال بالمصالح المرسلة يعتمد على فهم خاطئ لهذا المفهوم؛ حيث يعتقد المعترضون على حجيَّة هذا الأصل ومنهم الأستاذ جميل أنّ المصالح المرسلة تعتمد فقط على ما يحكم به العقل البشري دون أن يكون للشَّرع دور في تقديم هذه الأدلة. وهذا ليس صحيحًا، فقد تم تقديم أدلة تُؤكد حجيَّة المصالح المرسلة وتربطها بالشَّرع؛ وقد أوضح القرافي أنَّ اعتراضات المنتقدين على هذا الأصل ليست مبررة؛ إذ يجب أن يكون التفكير متفقًا مع قواعد الشَّرع، بحيث يتجنب المخالفة لها ويميل نحو الموافقة لها. وهذا الفارق الكبير يُظهر جوابًا واضحًا وغير قابل للجدال، بل يُعتبر دافعًا لتأييد هذا الأصل بشكل عام كما أبان القرافي.[233]

(229) القرافي، نفائس الأصول (4279/9)
(230) المقري، القواعد، 486.
(231) الطوفي، التعيين شرح الأربعين، (243-244)
(232) الزركشي: البحر المحيط 84/8.
(233) القرافي، نفائس الأصول 4278/9.

وتلخيص الاعتراضات على المصلحة المرسلة يتمثل في النقاط التالية:

الاعتراض الأوَّل: عدم وجود دليل على حجيَّة هذا الأصل:

يرى الأستاذ جميل أكبر أن أصول الفقه يجب أن تقصر على الكتاب والسُّنة والإجماع والقياس، وهي الأصول التي يتفق عليها المُعتدّ بهم.

وبالتالي فإن عدم وجود دليل على حجية أصل زائد عن الأصول المتفق عليها المذكورة آنفا، هو بمثابة دليل على عدم حجيَّة هذا الأصل المزعوم؛ إذ أنّ الحجية تتطلب وجود دليل.

ويتم رد هذا الاعتراض بتوضيح الأدلة التي تؤيد حجيَّة الاستدلال بالمصالح المرسلة، وبيان ذلك على النحو الآتي:

يستمدُّ أصل الاستصلاح حجيَّته من أدلَّة الشَّرع؛ ولذلك يعتبر هذا الأصل من أصول الشريعة. قال الشَّاطبي: "المصالح المرسلة هي من أصول الشريعة التي تعتمد عليها؛ إذْ هي مستندة إلى أدلَّة الشَّرع"(234).

وتتلخَّص الأدلَّة التي تدعم حجيَّة المصالح المرسلة فيما يلي:

الدَّليل الأوَّل: ما جرى عليه عَمَل الصحابة وإجْماعُهم:

(234) الشاطبي، الموافقات 74/3.

ونذكر لذلك أمثلة على وجه الإجمال في هذا الموضع فقد استفضنا في ذكر الأمثلة عند حديثنا عن حقيقة المصلحة المرسلة سابقا، فمن ذلك:

جمع المصحف في عهد أبي بكر ثم في عهد عثمان رضي الله عنهما، وفِعْلُ الصحابة هذا كان سياسة منهم، استنادًا إلى المصالح المرسلة، فلم يسبق لصُنعهم الذي أقدموا عليه فعلٌ منه ﷺ ولا أمرٌ منه لهم بفِعله؛ كما نصّ الشَّاطبيّ[235].

ومن ذلك أيضًا: تضمين الصنّاع، وتدوينُ ديوان العطاء، وترك عمر ﷺ الخلافة شورى بين ستة، وولاية العهد من أبي بكر لعمر رضي الله عنهما، واتخاذ السِّجن، وهدم الأوقاف التي بإزاء مسجد رسول الله ﷺ والتوسعة بها في المسجد عند ضيقه، إلى غير ذلك من النَّماذج الاجتهادية التي كان أساس الاعتماد فيها على المصلحة المرسلة التي يشهد لها بالاعتبار الأصولُ الكليَّةُ في الشَّريعة.[236]

الدَّليل الثاني: العموم المعنويّ يقوم مقام العموم اللفظي:

إن استقراء المناسبات المصلحية يظهر أن الشارع يقصد تحقيق مصالح معينة، ومن خلال هذا الاستقراء يمكن الوصول إلى أصول مصلحية كلية مستنبطة من جزئيات متفرقة في التشريع. عندما يواجه المجتهد –الذي تركزت في ملكته الاجتهادية تلك الأصول المصلحية الكلية– نازلة لا نص فيها ولا يوجد أصل معين يمكن إرجاع النازلة إليه قياسًا؛ فإنه يعرض تلك المسألة على الكليات

(235) الشاطبي، الاعتصام 16/3.

(236) حاتم باي، الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي، 189.

المستقرة في ملكته، فيجدها متوافقة مع أحد تلك الأصول، ويشهد المنطق التشريعي الفقهي بأنها من جنس المصالح التي أقرها الشارع في أحكامه. وبالتالي، لا يتردد المجتهد في إلحاق هذه المصلحة بتلك المصالح التي نظمها الأصل الكلي، حيث تشهد جميع المصالح المنضوية تحته بالاعتبار لهذه المصلحة التي لم ينص عليها الشارع بنص أو أصل معين. (237)

لذا، لا ضرر في عدم وجود دليل أو أصل معين لهذه المسألة، ما دام أن أصلًا كليًا في الشرع يشهد لها بالاعتبار. حكم هذا الأصل الكلي يكون كحكم العموم اللفظي في دلالته على الأفراد. كما أن العموم اللفظي يعتبر حجة في دلالته على الأفراد الداخلة فيه، فإن الأصل الكلي يعد بمثابة عموم معنوي يدل على الأفراد المنضوية تحته. (238)

على سبيل المثال، لو لم توجد صيغة عامة على رفع الحرج، فإننا ندرك أنه أصل شرعي ليس بدليل واحد، وإنما بأدلة كثيرة لا تحصى؛ فالمتتبع لأحكام الشارع الحكيم يلاحظ أن هذا المعنى مراعا في كثير من الأحكام، مثل الرخص التي تدخل جميعها من باب رفع الحرج والمشقة. لذلك، يُعد أصل رفع الحرج من قبيل العموم المعنوي الذي يصبح حجة في دلالته على أفراده. (239)

الاعتراض الثَّاني: القول بالمصالح المرسلة يُفقدنا الضَّبط، وهذا يتعارض مع الشَّرع:

(237) حاتم باي، الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي، 191.
(238) المصدر السابق، 192.
(239) الشاطبي، الموافقات (3/306-307).

اعترض الأستاذ جميل بما يقول: إنَّ الاعتماد على المصالح المرسلة يُفقدنا الضَّبط ويؤدي إلى تفشّي الفوضى؛ إذ أنّ المصالح متعددة ومتنوّعة، وبالتالي يكون من الصعب تحديد الأمور بشكل محدد؛ وبالتالي يُترك الأمر للعقول البشرية، مما يؤدي إلى تبديد الأحكام الشَّرعية وترك الأفراد لآرائهم. ومن المعروف بالتأكيد أن ذلك غير صحيح، حيث يتعارض هذا التفكير مع المبادئ الشرعية، ويعرض لبطلان ما قام عليه، مما يؤدي إلى نتائج غير مرغوبة.

يُجاب على هذا الاعتراض بسهولة؛ حيث يظهر أن هذا الاعتراض لا يُفسد على من يلتزمون بمبدأ المصلحة بناءهم، إذ القائلون بالمصلحة إنما ينظرون إلى المصلحة التي يعترف بها الشَّرع؛ فالشَّرع وأصوله الكليَّة يضمنان الضَّبط ويمنعان التَّفلُّت عن القواعد والحُدود الشَّرعية.

أما اعتراض الأستاذ جميل بأن الأمر سيؤول إلى أن تكون هذه المسائل متحكما فيها بعقول العقلاء بغض النظر عن نصوص الوحي ودلائل الشرع، فسيتم مناقشته في الاعتراض القادم، إن شاء الله.

الاعتراض الثالث: القول بالاعتماد على المصالح المرسلة يؤدي إلى إتاحة الفرصة لغير المتخصصين في الفقه بالتحدث في دين الله، وهذا باطل:

يُشير الاعتراض إلى أن الاعتماد على المصالح المرسلة يؤدي إلى تدخّل غير المتخصصين، إذ يجب على من ينادي بإعمال المصلحة المرسلة أن يتوخى الحذر لئلا يتدخل غير المختصين في

الشريعة. فالاعتماد المطلق على المصلحة يمكن أن يمنح أصحاب العقول الراجحة حصة أكبر في الخطاب بذريعة إعمال المصالح المرسلة.

وهذا خطأ؛ حيث إنه لا يمكن لأي شخص غير مؤهل في الاجتهاد أن يتدخل في الأحكام الشرعية. إذ كل اجتهاد لا بد فيه من مجتهد مستكمل لآلة الاجتهاد مستوفٍ لشروطه، حتى لو لم يكن معتبرا للمصالح المرسلة، بل كان استناده في المسألة التي يريد بحثها إلى النظر في الكتاب أو السنة، فمن باب أولى أنه من الضروري أن يكون الناظر في المصالح المرسلة على دراية تامة بتصرفات الشريعة وسننها في التشريع، ليحدد ما إذا كانت تلك المصلحة تتناسب مع ما اعتبرته الشريعة في أحكامها أم لا؛ بل يتطلب النظر في المصالح المرسلة مهارة اجتهادية أعلى من اللازمة في الأبحاث الأخرى، فمن يكون قاصرا في فهم مقاصد الشريعة ليس له الحق في الدخول في إعمال المصلحة المرسلة؛ إذ أن فهم مقاصد الشريعة ومصادرها وتصرفاتها في تحقيق الصلاح ودرء الفساد لا يكون إلا لمن تكوّن عنده إدراك توجيه الشريعة في الجملة والتفصيل.

الاعتراض الرابع: الاعتماد على المصالح المرسلة قد يؤدي إلى تغيير الأحكام بتغير الزمان والمكان، مما يعتبر انحرافاً عن الضبط:

يذكر الأستاذ جميل أكبر أنه يمكن للمصالح المرسلة أن تجعل الأحكام متغيرة بتغير الظروف الزمنية والمكانية، وهو ما يخرج عن الاستقرار المطلوب في الشريعة.

إلا أنّ هذا الاعتراض هو نفسه يذكر من بعض العلماء القائلين بالمصلحة كدليل على صحة ومشروعية المصلحة المرسلة كدليل للأحكام؛ لذا تبناه بعض الأئمة ودافعوا عنه بقوة، إذ يقرر الأبياري أن تغير الأحكام بتغير الظروف الزمنية والمكانية نتيجة لتغير المصالح وتباين تأثيرها يؤدي إلى ضمان استمرارية الشريعة وثباتها، وهو أمر يمكن أن يعزز من شمولية الدين وتناسقه مع مختلف الظروف والأزمان. [240]

3.الفصل الثالث: مخرجات آراء جميل أكبر في "المصلحة" و"الترك النبوي" في السياسة الشرعية:

1.3.المبحث الأول: مسائل السياسة الشرعية التي بناها جميل أكبر على آرائه في "المصلحة" و"الترك النبوي":

ونقصد بها بعض المسائل الكبرى التي تناولها جميل أكبر في كتابه، مقررا فيها حكمه بناء على رأيه الرافض لإعمال المصلحة المرسلة، وبناء على قوله بأن ما تركه النبي ﷺ أو لم يفعله فإنه لا يجوز لأحد بعده أن يفعله، خاصة في أحكام السياسة والاقتصاد والعمران...

1.1.3.المطلب الأول: نزع الملكية الخاصة للمصلحة العامة:

[240] ابن عاشور، حاشية التوضيح والتصحيح على شرح التنقيح، 169/2.

التعريف: نزع الملكية الخاصة للمصلحة العامة هو إجراء تتخذه الدولة لنزع ملكية فرد أو مجموعة من الأفراد لصالح الدولة أو المجتمع، وذلك لتحقيق منافع عامة أو مصالح تتعلق بالتنمية أو الأمن أو غيرها من الأهداف التي ترجع منفعتها على العامة، والأصل في الشريعة أن حق الأفراد مصون إلا ما اصدم بالمصالح العامة.[241]

الأساس الشرعي لحق الملكية:

حق الملكية حق من الحقوق الأساسية في الفقه الإسلامي ورد في شأنه آيات قرآنية وأحاديث نبوية:

القرآن الكريم :قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} (البقرة: 188). الآية تؤكد على ضرورة المحافظة على حقوق الملكية وعدم أكل أموال الناس بالباطل.

السنة النبوية :الحديث الشريف: "لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ"، وهو أصل في تحريم أي ضرر يقع على الأفراد أو المجتمع بدون سبب مشروع.

شروط نزع الملكية:

يشترط الفقهاء شروطا لجواز نزع الملكية الفردية، وهي:

(241) الموسوعة الفقهية الكويتية، (ج39/ 43)

1. **المصلحة العامة** :يجب أن يكون الهدف من نزع الملكية تحقيق مصلحة عامة مؤكدة.

2. **التعويض العادل** :يتعين على الدولة دفع تعويض عادل ومناسب لصاحب الملكية المنزوعة.

3. **اتباع الإجراءات القانونية** :يجب أن يتم نزع الملكية وفق إجراءات قانونية محددة وضمانات عادلة لصاحب الملكية. (242)

التطبيقات الفقهية:

ومن الأمثلة التي ذكرها الفقهاء في المصادر الفقهية كمبررات لنزع الملكية الفردية:

بناء البنية التحتية العامة مثل الطرق والجسور والمستشفيات، توسيع المساجد والمرافق العامة، ويمكن أن يضم إلى هذه المبررات لحماية الأمن الوطني وإقامة مشروعات ذات أهمية استراتيجية. (243)

الأدلة على مشروعية نزع الملكية الخاصة للمصلحة العامة:

ومن الأدلة على جواز نزع الملكية الفردية يذكر الفقهاء توسيع الصحابة للمسجد الحرام بأخذ أراضٍ بكره من أصحابها بالقيمة، وفعل عثمان في توسيعه المسجد النبوي، وكذلك الإجماع:

(242) الموسوعة الفقهية الكويتية، (ج39/ 45)

(243) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج39، ص45 وما بعدها.

يقول ابن حجر الهيتمي: "أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ عِنْدَ إِنْسَانٍ طَعَامٌ وَاضْطُرَّ النَّاسُ إِلَيْهِ يُجْبَرُ عَلَى بَيْعِهِ دَفْعًا لِلضَّرَرِ عَنْهُمْ"(244)

2.1.3.المطلب الثاني: إنشاء بيت المال

التعريف :بيت المال هو مكان يتم فيه حفظ الأموال العامة التي تجمعها الدولة من مختلف المصادر كالزكاة والخراج والجزية، ويتم استخدامها في تلبية احتياجات الدولة والمجتمع. (245)

الأساس الشرعي:

القرآن الكريم :قوله تعالى: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا} (التوبة: 103).

في الآية دلالة على عملية جباية أموال الزكاة، ومن ثَمّ صرفها في مصارفها، وهذا يحتاج إلى جهاز إداري يقوم على العملية جباية وحفظا لتلك الأموال ثم توزيعا، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

السنة النبوية :كان النبي محمد ﷺ يجمع الزكاة والفيء وخمس الغنائم ونحوها، ويوزعها على مستحقيها وعلى الفقراء والمحتاجين، وهو ما استمر بعده في عمل الخلفاء الراشدين. (246)

(244) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج39، ص45 وما بعدها.

(245) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج08، ص242 .

(246) المصدر السابق، ج08، ص242.

مصادر بيت المال:

1. **الزكاة** :الركن الثالث من أركان الإسلام.

2. **الخراج** :الضريبة المفروضة على الأراضي الزراعية.

3. **الجزية** :الضريبة المفروضة على أهل الذمة.

4. **الغنائم والفيء** :ما يؤخذ من أموال غير المسلمين بوجه شرعي. (247)

أوجه الصرف:

الأموال التي تدخل بيت المال متنوعة المصارف، وكثير من أصنافها لا يجوز صرفه في الوجوه التي تصرف فيها الأصناف الأخرى. ومن أجل ذلك احتيج إلى فصل أموال بيت المال بحسب مصارفها؛ لأجل سهولة التصرف فيها، وقد نص أبو يوسف على فصل الزكاة عن الخراج في بيت المال، فقال: مال الصدقة والعشور لا ينبغي أن يجمع إلى مال الخراج؛ لأن الخراج فيء لجميع المسلمين، والصدقات لمن سمى الله في كتابه. (248)

الزكاة:

(247) المصدر السابق، ج08، ص245.

(248) أبو يوسف، الخراج، 80.

قال تعالى: "إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ" (التوبة، 60)

الخمس:

خمس الغنائم وخمس كنوز الجاهلية وخمس أموال الفيء على قول الشافعي ورواية عن أحمد، وأما الحنفية والمالكية فلا يرون تخميس الفيء.

ومصرف هذا النوع أن يجعل خمسة أسهم: سهم لله ورسوله، وسهم لذوي القربى، وسهم لليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لابن السبيل[249]، على ما قال الله تعالى: "وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ" (الأنفال، 41)

وأما باقي مداخيل بيت المال فالمختار أن للإمام أن يصرفها في المصالح العامة للمسلمين بحسب نظره واجتهاده في تحقيق المصلحة العامة.[250]

3.1.3.المطلب الثالث: أخذ الضرائب

التعريف :الضرائب هي مبالغ مالية تفرضها الدولة على الأفراد والشركات لتحقيق إيرادات تستخدم لتمويل الخدمات العامة والمشاريع التنموي، والتسمية التقليدية هي المكوس، جمع مكس، وله ألفاظ ذات صلة، مثل العشور، والجباية، وهذه الأخيرة أعم إذ تشمل أيضا أموال الزكاة [251]

(249) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج08، ص249 .
(250) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج08، ص251 .
(251) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج38، ص377-378.

الأساس الشرعي:

الضرائب في الإسلام :الأصل في الإسلام هو الزكاة، والأصل في الضرائب والمكوس الحرمة، قال رسول الله ﷺ " لا يَدْخُل الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ"[252] إلا أنه قد تفرض الدولة ضرائب إضافية إذا دعت الضرورة لذلك ولم تكفِ الزكاة لتلبية احتياجات المجتمع.

قال القرطبي: "اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ إِذَا نَزَلَتْ بِالْمُسْلِمِينَ حَاجَةٌ بَعْدَ أَدَاءِ الزَّكَاةِ فَإِنَّهُ يَجِبُ صَرْفُ الْمَال إِلَيْهَا"[253]

ووجه ذلك أنّ عدم إمداد الجيش مثلا بمتطلباته بسبب ضعف بيت المال سيؤدي إلى انهزام المسلمين وكسر شوكتهم، وربما اضطر العسكر إلى التكسب وطلب ما يقيم شؤونهم فيدب الضعف والاضطراب في عساكر المسلمين ويتفرق شملهم، فهذه مصلحة عامة وجب اعتبارها، حتى لو أدّى إلى توظيف ضرائب على الناس، ففي ذلك مصلحتهم الأعظم وهي حفظ ضرورياتهم، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

شروط فرض الضرائب:

نستخلص من حاصل كلام الفقهاء الذين تكلموا في المسألة مثل الغزالي[254] الشروط الآتية:

(252) أبو داود، (رقم، 2937)
(253) تفسير القرطبي، (242/2).
(254) شفاء الغليل، 234.

1. **الضرورة** :أن تكون هناك حاجة ماسة لا يمكن تلبيتها من خلال موارد الزكاة وحدها.

2. **العدالة** :أن تكون الضرائب مفروضة بشكل عادل ومتساوٍ بين المواطنين.

3. **القدرة** :ألا تكون الضرائب مجحفة وتثقل كاهل المكلفين.

2.3.المبحث الثاني: كيفية بناء جميل أكبر لاختياراته في السياسة الشرعية من خلال آرائه في "المصلحة" و"الترك النبوي":

1.2.3.المطلب الأول: مسألة نزع الملكية الخاصة للمصلحة العامة عند جميل أكبر:

رضا صاحب الملكية الخاصة من أهم الشروط عند جميل أكبر لجواز نزع الملكية وبدونه لا يرى الأستاذ جواز نزع الملكية عنه بأي حال.

يقول الأستاذ جميل: "لأن نزع ملكية فرد تعكس تقديم مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد وذلك باستخدام العقل البشري وترك القياس أو النص"[255]

(255) قص الحق 132.

وفي كتابه "قص الحق"، يقدم الدكتور جميل أكبر رؤيته حول مسألة نزع الملكية الخاصة للمصلحة العامة، ويحاول الاستناد إلى نصوص شرعية وآراء فقهية وأمثلة واقعية. ويمكن تلخيص رؤيته في النقاط التالية:

الأساس الشرعي لحرمة نزع الملكية عند جميل أكبر:

يبدأ جميل أكبر بالتأكيد على حرمة ملكية المسلم، مستشهداً بحديث نبوي شريف رواه الدارقطني والديلمي: "لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه".[256] ويضيف حديثاً آخر من صحيح مسلم: "كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه." [257]

موقف الفقهاء المعاصرين:

يشير جميل أكبر إلى أن بعض الفقهاء المعاصرين أباحوا نزع الملكية استناداً إلى القواعد المصلحية، أجاز مجمع الفقه الإسلامي في دورته الرابعة نزع الملكية الفردية للمصلحة العامة. كما أباح الفقهاء انتزاع ملكية عقار خاص إذا ضاق الطريق على المارة، مما يظهر قبول الفقهاء للمصلحة العامة كسبب لنزع الملكية.

(256) الديلمي، (رقم 7635)

(257) مسلم، (رقم 2564)

ويركز جميل في مناقشته لبعض المعاصرين الذين أصلوا جواز نزع الملكية الخاصة للمصلحة العامة، خاصة فتحي الدريني في كتابيه: "الحق ومدى سلطان الدولة وتقييده" و"نظرية التعسف في استخدام الحق".

تحليل جميل أكبر لتوسعة الطرق:

يستخدم جميل أكبر مثال توسعة الطرق لتوضيح رأيه كالتالي:

إذا توسعت طرق المدن، يتوقع زيادة الحركة إلى قلب المدينة، مما يزيد من أهمية وكثافة السكان في المركز، ويؤدي بالتالي إلى الحاجة لمزيد من الخدمات (شبكات المياه، المجاري، الكهرباء) ومن ثم الحاجة إلى نزع ملكيات أخرى. (258)

يشبه جميل ذلك بوضع شخص يريد التخلص من الفئران بوضع قطع خبز من منزله إلى الغابة، ليجد في النهاية أن الفئران من الغابة قد أتت إلى منزله. هذا المثال يوضح كيف يمكن أن يؤدي نزع الملكيات لتوسعة الطرق إلى نتائج غير مرغوبة على المدى البعيد. (259)

يقترح جميل أكبر بديلًا وهو عدم توسعة الطرق، مما يؤدي إلى نوع من الاختناق المحدود الذي يحد من نشاط مركز المدينة بناءً على سعة مرافقها.

(258) جميل أكبر، قص الحق، 132.
(259) المصدر السابق، 132.

هذا سيسهم في نظره في ظهور مراكز أخرى في مناطق مجاورة، مما يوزع النشاط الاقتصادي والثروات بشكل أشمل بين السكان. [260]

الالتزام بالنصوص الشرعية

يشدد جميل أكبر على ضرورة الالتزام بالنصوص الشرعية التي تمنع نزع الملكية إلا برضا المالك، مما يعزز في نظره العدالة ويحمي حقوق الأفراد، ويذكر الأحاديث التي يؤكد عصمة الملك الفردي

مثل: حديث "لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه". [261]

وحديث "كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه" [262]

وحديث "من قتل دون ماله فهو شهيد". [263]

يشير جميل أكبر أيضا إلى أن الشريعة تمنح المالك الحق في الدفاع عن ملكه حتى لو أدى ذلك إلى القتل، مستشهداً بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم: "من قتل دون ماله فهو شهيد". يوضح أن هذا الحديث يمنح المسلم الحق في الدفاع عن عقاره ضد أي كائن، سواء كان فرداً أو سلطة.

---

(260) المصدر السابق، 132.

(261) سبق تخريجه.

(262) سبق تخريجه.

(263) البخاري، (رقم 2480)

موقع المصلحة في نزع الملكية عند جميل أكبر:

المصلحة المرسلة: يشير جميل أكبر إلى أن المصلحة المرسلة ينبغي ألا تتعارض مع النصوص الصريحة. ويعني بذلك أن المصالح التي يستند إليها الفقهاء يجب أن تكون متوافقة مع مقاصد الشريعة المنطوق بها في النصوص؛ لا مخالفة لها أو خارجة عنها. (264)

وفي هذه الحالة فهو يرى بأن أي نظر مصلحي لن يكون إلا مصادما للنصوص الشرعية بما فيها فعل النبي ﷺ وتركه.

المصلحة العامة :يؤكد أن المصلحة العامة يجب أن تكون مبررة بشكل واضح ولا تتعارض مع النصوص الشرعية. ويستدل بمثال توسعة الطرق في المدن، مشيراً إلى أن هذه التوسعات قد تؤدي إلى مشكلات أكبر على المدى البعيد. (265)

كما أنه يشترط رضا صاحب الملكية الخاصة ببذل حقه للصالح العام، وإلا فلا يجوز إجباره.(266)

فعل النبي وتركه:

يؤكد جميل أكبر أن فعل النبي ﷺ وتركه يجب أن يكون مرجعاً أساسياً في استنباط الأحكام، وأنه لم يؤثر عنه ﷺ نزع ملكية أصحاب البيوت المحيطة بالمسجد النبوي من أجل توسعته. وهو

(264) جميل أكبر، قص الحق، 132.
(265) المصدر السابق، 132.
(266) المصدر السابق، 132.

يرى أن أي تدخل من السلطة في نزع الملكية يجب أن يكون مبرراً بنص شرعي صريح أو قياس صحيح، وأنّ نصوص النبي وأفعاله وتروكه تشير كلها إلى عدم جواز نزع الملكية. (267)

نقد استثناء السلطات:

ينتقد جميل أكبر استثناء السلطات من هذه النصوص بحجة المصلحة العامة، مؤكداً أن الحديث النبوي "كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه" مطلق ولا يستثني السلطات، ويرى أن تدخل الدولة في حقوق الأفراد بدعة اجتهادية تؤدي إلى مذلة الأمة. (268)

خلاصة الرؤية

فكما يظهر مما قدمناه من كتابه لا يعترف جميل أكبر بالمصلحة العامة كسبب لنزع الملكية ويحذر من العواقب غير المتوقعة على المدى البعيد لإجراء كهذا، لذلك يمنع أي نزع للملكية دون رضا المالك.

وهو يقترح في إطار نموذج توسعة الطرق توزيع النشاط الاقتصادي والثروات من خلال عدم توسيع الطرق في مراكز المدن، مما يشجع على تنمية مناطق جديدة، مشدّدا في نفس الوقت على الالتزام بالنصوص الشرعية التي تمنع نزع الملكية إلا برضا المالك، مما يعزز العدالة ويحمي حقوق

(267) المصدر السابق، 132.

(268) المصدر السابق، 133.

الأفراد، مع نقد استثناء السلطات من هذه النصوص بحجة المصلحة العامة، مؤكداً أن التدخل في حقوق الأفراد سواء من الأفراد أو السلطات يعد اعتداءً.

ويؤكد منهجه الذي تبناه والذي يقوم على أساس النظر إلى ما فعله النبي وما تركه بخصوص الملكية، وإعمال تركه كإعمال فعله، دون زيادة أو نقصان.

هذه النقاط تلخص رؤية جميل أكبر حول نزع الملكية الخاصة للمصلحة العامة، مستندة إلى نصوص شرعية، مع محاولة تقديم تحليل منطقي للعواقب الاقتصادية والاجتماعية، مع الوقوف عند ترك النبي مطلقا، وعدم إعمال أي مصلحة في مقابل منطوق نصوص الوحيين.

إلا أنها تخالف جماهير من الفقهاء الذين يرون أن إعمال المصالح في هذا الباب من أهم المهمات، وأن مبنى سياسة الناس على إعمال المصالح لرفع الحرج العام متى ثبت وقوعه بالناس.

كما أنها تبدو غير واقعية، ولا تقدم حلولا مرنة، بل لو افترضنا تطبيقها في المجتمع، لدخل على حرج شديد في تسيير شؤونهم العامة.

2.2.3.المطلب الثاني: مسألة اتخاذ بيت المال عند جميل أكبر:

في كتاب "قص الحق"، يطرح جميل أكبر مفهومًا مثيرًا حول بيت المال ويحاول تقديم رؤية فريدة حول هذه المسألة المهمة في السياسة الشرعية.

يقوم أكبر بتحليل تاريخي وفقهي لبيت المال، مستندًا إلى النصوص الشرعية والتجارب التاريخية، ليسلط الضوء على الحِكَمِ وراء عدم وجود بيت المال في عهد النبي ﷺ كمؤسسة تحفظ وتُنظم تسيير تحصيل وصرف الأموال، والتداعيات المترتبة على ذلك، ويؤكد أنه ينبغي ألا يتخذ بيت للمال في الإسلام، بل الواجب تفريغ السلطات من أي ميزانيات مخزنة في مقابل إغناء الأفراد. (269)

الحكمة الأولى:

إن وجود بيت المال في الدولة يجعله هدفًا لضعاف النفوس، حيث يتسللون إليه للحصول على السلطة والثروة.

وبمجرد وصولهم إلى بيت المال، يزيدون من قوتهم وتسلطهم، مما يدفعهم لزيادة استغلاله وترفهم الشخصي. (270)

وفي رأي جميل توضح الأمثلة التي يذكرها من العهد العباسي كيف أدى تمزيق أموال المسلمين إلى ضعف الإنتاجية وتأثيرها السلبي على المجتمع. (271)

الحكمة الثانية :

(269) المصدر السابق، 205.

(270) المصدر السابق، 206.

(271) المصدر السابق، 329 وما بعدها.

يقول الأستاذ جميل أكبر إن الاستثمار الفعّال للمال يتطلب تحريكه وتداوله بين الأفراد والجهات المعنية.

ويرى أنّ عدم تحريك الأموال يؤدي إلى تعطيل الإنتاج وتجميدها، مما يؤثر سلبًا على النمو الاقتصادي وحركة الأفراد في المجتمع.

فعلى هذا تبرز الحكمة الشرعية في عدم حبس المال في بيت المال في نظره في عدم توقف حركة الاقتصاد والإنتاج. (272)

الحكمة الثالثة :

يذهب الأستاذ جميل إلى أن بيت المال في الإسلام ليس مبنى محصن تديره الحكومة أو بمصطلح العصر وزارة المالية، بل إن دلالة هذا المصطلح يجب ألا تتجاوز عملية الجباية والصرف في نفس الحين، وهذا يجب أن يؤدي برأيه لإنشاء أي هيكلة إدارية لإتمام العلمية.

كما يرى الأستاذ جمل أن مصطلح بيت المال يجب أن يحمل معنى لعملية تجعله متاحا للجميع ومنظمًا بما يخدم مصلحة المجتمع بشكل عادل وفعّال، ويكون ذلك بتفريق مداخيل الدولة أولا بأول على الأفراد. (273)

الموقف الشرعي من اتخاذ بيت المال عند جميل أكبر بناء على أصل الترك النبوي:

(272) المصدر السابق، 225.

(273) المصدر السابق، 409.

استدل الأستاذ أكبر على عدم مشروعية اتخاذ بيت المال من خلال عدم عمل النبي ﷺ ببيت المال، وذلك من خلال عرضه للحالة الفعلية في عهد النبي ﷺ وغياب وجود بيت المال في ذلك الزمن، ثم بنى استنتاجه الفقهي وفق ذلك التقرير.

يقول جميل أكبر إلى أنه في عهد ﷺ لم يكن هناك وجود لبيت المال، بل كان النبي ﷺ يقسم كل ما يأتي إليه من مال في يومه ولا يدعه للغد.

هذا الأمر يشير إلى أن النبي ﷺ لم ينشئ بيت المال كمؤسسة رسمية لجمع وإدارة أموال المسلمين.(274)

ويستنتج جميل أكبر من عدم فعل النبي ﷺ إنشاء بيت المال أن هذا الأمر لم يكن مشروعًا أو مطلوبًا شرعًا.

فإذا كان النبي ﷺ لم يقم بتأسيس بيت المال على الرغم من إمكانية ذلك، فإن هذا يعكس أنه لم يكن جزءًا من تشريعاته الشرعية ولا من الأسس الاقتصادية التي حكمت فترته.

بهذه الطريقة، يستند جميل أكبر إلى عدم فعل النبي ﷺ في تأسيس بيت المال كدليل على عدم مشروعيته، ويبرز ذلك كجزء من حججه في تحليله لهذه المسألة وتقديم رؤيته الفقهية حولها، بتأكيده أن الترك النبوي كالفعل النبوي، وأن ما لم يفعله النبي ﷺ ليس لأحد بعده فعله.

(274) المصدر السابق، 329.

3.2.3.المطلب الثالث: مسألة أخذ الضرائب والمكوس عند جميل أكبر:

يورد الأستاذ جميل أولا هذا السؤال: "لماذا لم يحاول الرسول صلى الله عليه وسلم تقليد الروم أو الفرس بإيجاد دولة مسلمة بوضع الضرائب على الناس وجمع الأموال لبناء المدن وتجهيز الجيوش ونحوهما من متطلبات الدولة"[(275)]، ليستنتج منه حكما في شأن الضرائب بقوله:" إن أهم استنتاج نريد الخروج به من السابق هو أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان على بينة تامة لما قام به الحكام في وقته من أخذ المكوس، ومع ذلك لم يفعله"[(276)]

يقدم جميل أكبر في كتابه "قص الحق" رؤية فقهية تنطلق من أساسات الشريعة الإسلامية بخصوص مسألة الضرائب (المكوس) وموقف الدولة من المال، مع رفضه التام لأي استدلال مصلحي ينتهي بأخذ درهم واحد من الأفراد خارج إطار المنصوص عليه تحت أي ظرف.

ولنستعرض أفكاره الرئيسية وأدلته الفقهية في هذه المسألة بشيء من التفصيل:

الرؤية العامة

(275) قص الحق 334.

(276) قص الحق 490.

يرى جميل أكبر أن الشريعة تسعى دائماً إلى الفصل بين السلطة والمال، وفي نظام الحكم الإسلامي المثالي؛ السلطة القضائية والتنفيذية منفصلة عن التحكم بالثروات والأموال العامة، وهذا الفصل بين هذه السلطات بدوره يعزز العدالة ويمنع التسلط والفساد. (277)

النقد للنظام الحالي

ينتقد الأستاذ جميل أكبر الأنظمة الحديثة؛ سواء الديمقراطية الغربية أو الاشتراكية الشرقية، أو حتى تلك الموجودة في الدول الإسلامية المعاصرة في السياسة المتبعة في جمع الضرائب، ففي الأنظمة الديمقراطية الغربية تتحكم الدولة في ميزانية ضخمة تأتي من الضرائب، مما يجعل الجيش تابعًا لرغبات الدولة المنتخبة من الشعب.

أما في الأنظمة الاشتراكية والنامية، فتتحكم الدولة في الموارد الطبيعية وتستخدمها كما تشاء، ما يؤدي إلى تسلط الحكام على الجيش ومن ثم على الشعب. (278)

النموذج الإسلامي المثالي

في النموذج الإسلامي، كما يراه جميل أكبر، تقع الخيرات في أيدي الناس، ويساهم الناس مباشرة في تجهيز الجيش من خلال الإنفاق الشخصي، ولا يدفعون الضرائب والمكوس حتى من أجل تجهيز الجيش، فمن باب أولى عدم دفع الضرائب لاحتياجات أخرى.

---

(277) جميل أكبر، قص الحق، 470.

(278) المصدر السابق، 470.

ونراه يستدل بآيات قرآنية مثل قوله تعالى: "انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" (التوبة: 41)، حيث يُقدَّم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس، مما يشير إلى أهمية الإنفاق الشخصي على الجهاد، لأن الخيرات في النموذج الإسلامي كما يراه تكون بأيدي الأفراد، وليس الدولة. (279)

منع المكوس (الضرائب)

يؤكد جميل أكبر أن الشريعة وضعت أحكاما تمنع الدولة من أخذ الأموال من الناس بشكل غير شرعي. المكوس، وفقًا للحديث النبوي "لا يدخل الجنة صاحب مكس"، تعتبر من الكبائر. ويعرف المكوس بأنها أي نوع من الضرائب والجمارك والرسوم التي تُفرض دون رضا من دافعها. (280)

الأدلة النصية والشرعية

يستند جميل أكبر إلى آيات قرآنية وأحاديث نبوية وأصول شرعية مختلفة لتعزيز موقفه:

1. **الآيات القرآنية:**

(279) المصدر السابق، 470.

(280) قص الحق 471.

مثل قوله تعالى: "انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ" (التوبة:41).

وقوله سبحانه: "يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَـٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝١٠ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ" (الصف: 10-11)

يرى جميل أن الآيات تُظهر بوضوح أن المال يجب أن يكون في أيدي الناس، مما يمنع تكوين طبقة عسكرية تتحكم في الشعب. (281)

2. الأحاديث النبوية:

مثل الحديث الذي ينص على أن صاحب المكس لن يدخل الجنة، وقد مر تخريجه آنفا، مما يدل على خطورة فرض الضرائب غير الشرعية.

3. التفاسير والشروحات:

يعتمد جميل أيضا لتأييد نظره على تفسيرات بعض العلماء الذين يرون أن المكس نوع من الخيانة والظلم، مثل المناوي والطيبي والذهبي... (282)

4. الترك النبي:

(281) جميل أكبر، قص الحق، 471.

(282) المصدر السابق، 471.

يستدل الأستاذ جميل كعادته في الاعتماد على رأيه في الترك النبوي على عدم جواز توظيف الضرائب بأي حال من الأحوال، ويكرر ذلك في أكثر من موضع بعبارات مختلفة، ومن ذلك قوله: "إن أهم استنتاج نريد الخروج به من السابق هو أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان على بينة تامة لما قام به الحكام في وقته من أخذ المكوس، ومع ذلك لم يفعله"[283]

5. إعمال المصلحة في مسألة الضرائب:

جميل أكبر يشدد على كونِ استخدام مفهوم "المصلحة" لتبرير فرض الضرائب يتعارض مع النصوص الشرعية، ويقدم النقاط التالية لدعم رأيه:

1. المصلحة وتغيير النصوص:

يرى جميل أن إعمال المصلحة في مسألة الضرائب يؤدي إلى الخروج عن النصوص الشرعية الواضحة التي تمنع المكوس. [284]

2. التشويه الفقهي:

(283) جميل أكبر، قص الحق، 490.

(284) المصدر السابق، 87.

يعتقد جميل أن الفقهاء الذين يجيزون الضرائب بناءً على المصلحة يقدمون مبررات تؤدي إلى تحريف الشريعة، ويشير إلى أن هذه المبررات تأتي نتيجة رؤية غير مكتملة للوضع المعاصر. (285)

3. النتائج السلبية :

يستشهد بمثال الأستاذ شابرا الذي يدعو للاستثمار في التعليم في الأرياف كمحاولة لعلاج ظاهرة الهجرة من القرى إلى المدن، ويرى جميل أكبر أن هذه الدعوة تعالج أعراض المشكلة بدلاً من معالجة جذورها، وهي الانحراف عن تطبيق الشريعة.(286)

يؤكد جميل أكبر أن الأموال في الشريعة الإسلامية يجب أن تبقى في أيدي الناس، والدولة لا يجب أن تتدخل في جمع الأموال من خلال الضرائب (المكوس).

ويرى أن تطبيق الشريعة بحذافيرها يؤدي إلى مجتمع قوي وعادل وآمن، في حين أن أي خلل في هذا التطبيق يجر المجتمع إلى الفساد والتعاسة.

ويدعو جميل إلى إعادة النظر في السياسات المالية للدول الإسلامية المعاصرة، والعودة إلى المبادئ الشرعية التي تضمن حقوق الأفراد وتحافظ على العدالة الاجتماعية. (287)

---

(285) المصدر السابق، 127.

(286) قص الحق 127.

(287) قص الحق 127.

وهو يرفض مبررات المجيزين للضرائب ولا يقبل بها تحت أي ظرف ويعتبرها خروجا على الشريعة.

ويستند في نقده إلى النقاط التالية:

1. **تناقض مع الشريعة** :

يعتقد جميل أكبر أن فرض الضرائب يتناقض مع النصوص الشرعية التي تمنع المكوس.

ويشير إلى الحديث النبوي "لا يدخل الجنة صاحب مكس"[(288)]، مؤكداً أن الضرائب هي نوع من المكوس المحرمة.

2. **عدم جدوى المعايير** :

ينتقد جميل المعايير التي وضعها شابرا [(289)] لضمان عدالة الضرائب، مشيرًا إلى أن هذه المعايير هي نفسها التي تدعي الدول الحديثة اتباعها.

ومع ذلك، يعتقد أن هذه الدول تستخدم الضرائب كأداة للسيطرة على الناس، مما يتناقض مع مقاصد الشريعة.

3. **الخلل الاقتصادي** :

(288) أبو داود، (رقم 2937)

(289) قص الحق 127.

يرى جميل أن فرض الضرائب يعمق الخلل الاقتصادي الموجود، حيث يتسبب في تكدس الأموال لدى الدولة على حساب الأفراد، مما يؤدي إلى الفساد وتعزيز الفوارق الطبقية.

فيمكننا أن نختم عرضنا لآراء جميل أكبر بخصوص مسألة الضرائب بالتوصيات الآتية التي ذكرها المؤلف خلال نقاشه للمسألة:

1. **تبني نموذج اقتصادي إسلامي:** يتم فيه فصل السلطة عن المال، وتكون الأموال والثروات بيد الناس.

2. **إلغاء الضرائب لكونها غير الشرعية:** وفقًا للتعاليم الشرعية، يجب إلغاء الضرائب والجمارك التي تُفرض دون رضا المواطنين.

3. **تعزيز الوعي الشرعي حول الحقوق:** نشر الوعي بين الناس حول الحقوق المالية والواجبات الشرعية، لضمان تطبيق عادل للشريعة الإسلامية.

خاتمة

في نهاية هذه الدراسة المتواضعة، لا يسعنا إلا الإقرار بضعفنا وقلة حيلتنا، والاعتراف بعدم بلوغ الغاية في دراسة الموضوع، بل ما تزال بيننا وبين تحقيق ذلك مفاوز طويلة، وعزاؤنا أننا حاولنا وضع حجر أساس في الموضوع، لعله يمكن البناء عليه وتصحيحه وتقويمه والزيادة عليه في قابل الزمان.

وقد خلصت الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات نجملها على النحو الآتي:

- يعد جميل أكبر واحدا من المفكرين المخضرمين الذي جمعوا بين الدراسة في مسارات المنظومات الشرقية والغربية، والذين جمعوا بين الاشتغال المعرفي الكوني والشرعي، مكنه من طرق مواطن دقيقة بالبحث والسؤال ابتغاء تحصيل مخرجات معرفية خارج صندوق تكرير المكرر وتجريب المجرب، وهذا بحد ذاته إنجاز في دنيا العلم والمعرفة بغض النظر عن مدى دقة المخرجات التي توصل إليها، إلا أنّ السيرة الذاتية له لا تعكس اشتغالا فقهيا، أو تدرجا في الدراسة الأكاديمية للعلوم الشرعية.
- لكتاب قص الحق قيمة معرفية وعلمية تنبع أولا من طبيعة التكوين المعرفي المشار إليه آنفا لصاحب الكتاب، ثم في المقام الثاني من طبيعة الموضوعات المطروقة فيه بالبحث، ثم في المقام الثالث من غزارة المصادر المراجع التي ترفد مناقشاته في ثنايا فصول الكتاب.
- للأستاذ جميل أكبر انتقادات للفقهاء ومآل الفقه بعد صدر الإسلام، فيرى أن الفقه انحرف عن مساره الصحيح بسبب ممارسات سلكها الفقهاء في الاستنباط، كاعتمادهم على الأصول الاجتهادية وإعمال المقاصد الشرعية في استنباط الأحكام، في مقابل الوقوف عند النصوص وظواهرها، وهو بذلك يقترب من طرح الظاهرية.

- يقدم جميل أكبر رؤية نقدية لأصول الفقه، مؤكداً على ضرورة الالتزام بالمصادر النصية التقليدية وعدم توسيع باب الاجتهاد بطرق قد تؤدي إلى انحرافات في فهم الأحكام الشرعية، كما يدعو إلى استخدام العقل في استنباط الأحكام ولكن ضمن إطار النصوص الشرعية، محذرًا

من الانزلاق نحو استخدام العقل بشكل مستقل في التشريع. ومن خلال هذه الرؤية، يسعى جميل أكبر إلى إعادة التأكيد على أهمية المنهج الأصولي المعتمد على النصوص في الحفاظ على سلامة الفقه الإسلامي وضمان توافقه مع مقاصد الشريعة المنزلة.

- جميل أكبر لا يرفض الاجتهاد مطلقاً، بل يحاول أن يضع له إطارًا يضمن عدم تعارضه مع النصوص الشرعية الصريحة، فالاجتهاد عنده وسيلة لتعزيز العدل والحرية والعزة في المجتمع الإسلامي، شريطة أن يتم تطبيقه ضمن حدود الشريعة ومقاصدها العليا، كما يؤكد جميل على أن الاجتهاد يجب أن يكون مضبوطًا بنصوص الشريعة لتجنب الأضرار والمشكلات التي قد تنشأ عن زلة الفتوى، والضابط عنده في كل ذلك هو الوقوف عند النص، وعدم مخالفة ظاهره لأي اعتبار.

- يريد جميل أكبر أن يبرز قوة الشريعة الإسلامية في تقديم نظام اجتماعي وسياسي يحقق العدالة والاستقرار دون الحاجة لتبني النموذج الديمقراطي الغربي الذي نشأ بسبب تعقيدات وتداخلات الحقوق في المجتمعات الغربية. ويوضح أن الإسلام قادر على معالجة قضايا العصر من خلال الاجتهاد المستنير بالنصوص الشرعية، مما يجعله نظاماً شاملاً وصالحاً لكل زمان ومكان.

- يشير جميل أكبر إلى أن الاجتهاد جائز ومطلوب في الحالات التي لم يرد فيها نص صريح، ومع ذلك يوضح أنه إذا كان هناك نص شرعي واضح في مسألة معينة، **فلا يجوز الاجتهاد**

فيها مهما تغيرت الظروف الزمانية والمكانية. هذا التمييز بين وجود النص وعدم وجوده هو حجر الزاوية في فهم جميل أكبر لمسألة الاجتهاد.

- يقدم جميل أكبر نقداً عميقاً للأنظمة الوضعية والاعتماد المفرط على العقل البشري المحدود في وضع النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية، مؤكداً على ضرورة الرجوع إلى الشريعة الإسلامية الشاملة والمتكاملة التي تنظم الحقوق والواجبات بطريقة تحقق العدالة والمصلحة الحقيقية للبشر. هذه الرؤية تدعو إلى اعتماد نظام شامل يستند إلى الحكمة الإلهية بدلاً من الأنظمة البشرية القاصرة.

- مفهوم الاستصلاح يتمثل في جهد المفتي أو المجتهد في استقراء موارد الشريعة ومصادرها، ودراسة الأحكام المتنوعة المتعلقة بها، ثم يلاحظ المجتهد أن العديد من المصالح تتناول أنواعًا مشتركة من المعاني، مما يشكل كليات مصلحية عامة. يتم تأصيل هذه الكليات في ذهن المجتهد لدرجة تصل إلى القطع أو تقاربه، من خلال دراسة أفراد المصالح المتنوعة التي تشتمل عليها الشريعة. وعندما يواجه المجتهد مسائل جديدة لا توجد لها مقاربة مباشرة في الشريعة، يتحقق من مدى اتساق المصلحة الجزئية لهذه المسألة مع الكليات المصلحية التي استقى منها الحكم في الشريعة. وإذا وجد أن هذه المصلحة الجزئية متوافقة مع تلك الكليات، فإنه يمنحها الحكم الملائم لتحقيق تلك الكلية المصلحية.

- الترك النبوي هو عدم فعل النبي ﷺ أمرا كان في استطاعته فعله، وهو قسمان: فإما أن يكون امتناعا عن فعل ويسمى الكف ويصطلح عليه الترك الوجودي، وهو بدوره قسمان، مسبب أي عرف سببه، والأسباب في ذلك كثيرة، أو غير مسبب وهو ما لم يقترن به سبب واضح، ويسمى الترك المطلق، وأما القسم الثاني من أقسام الترك النبوي فهو الترك العدمي، وهو ألا ينقل لنا أن النبي ﷺ فعل فعلا معينا، أي عدم ثبوت الفعل، وهو أيضا قسمان: فإما أن يكون لهذا الترك مقتضٍ وإما ألا يكون له مقتضٍ في زمن النبوة.

- تختلف مذاهب الأصوليين في عدد من الأصول ومنها الترك النبوي والمصلحة المرسلة، وحيث نجد المذاهب الأربعة متباينة أحيانا في مقام التنظير، إلا أنهم عند التطبيق لا يكاد يسلم مذهب منهم من إعمال المصلحة المرسلة فيما لم ينقل فيه نص معارض من فعل النبي ﷺ، كما نجدهم يفصلون في دلالة الترك النبوي، ويقسمون هذا الترك أقساما وأنواع بسبب اعتبارات وجيهة عديدة ومختلفة.

- يحاول جميل أكبر تقديم رؤية لمفهوم بيت المال في الإسلام تعكس تحليلًا عميقًا للتحديات والحكم الشرعية المرتبطة بهذه المسألة، كما تعكس تحليلاته في الكتاب الاهتمام بالعدالة الاقتصادية والاجتماعية في طبيعة بيت المال زمن النبوة، ما يجعل الأمر مرشحا للباحثين لإجابة الدعوة إلى إعادة النظر في تطبيقات الشريعة الإسلامية المتعلقة بإدارة الأموال العامة وتحقيق العدالة الاقتصادية في المجتمع الإسلامي.

- يحاول جميل أكبر أن يقدم حججاً قوية ومعمقة لرفض الاعتماد على المصلحة المرسلة في التشريع الإسلامي، فهو يعتبر أن المصلحة المرسلة قد تفتح أبواباً للتجاوزات والتشريع بالهوى، كما أنها تفتقر إلى الدليل القطعي وتعتمد بشكل كبير على الاجتهاد البشري المعرض للخطأ. وبدلاً من ذلك، يؤكد على ضرورة الالتزام بالنصوص الشرعية الصريحة والإجماع والقياس كأصول ثابتة ومعتمدة في استنباط الفقه الإسلامي.

- يحاول الأستاذ جميل أكبر تقديم فهم عميق ومعقد حول "التَّرك النبوي" وعلاقته بالسنة النبوية، مشدداً على أن عدم فعل النبي صلى الله عليه وسلم لأمر معين يعد سنة يجب اتباعها، كما يوضح جميل أن "التَّرك النبوي" يشمل مختلف الأبعاد والأسباب، سواء كان الترك مع وجود مقتضى أم لا، وأن الالتزام بهذا النهج يساعد في تجنب الابتداع في الدين والالتزام بالمنهج النبوي الصحيح.

- يُهمل الأستاذ جميل أكبر أثناء استدلاله لآرائه الأصولية قوة أدلة المخالفين لبنائه الأصولي، ونراه إذا أورد بعض حججهم فإنما يذهب إلى أضعفها، ولا يورد الحجج القوية عندهم، وحتى تلك الحجج الضعيفة نسبيا فإنه يغلب عليه حال التفنيد الخطابُ العاطفي والوعظي أكثر من التحقيق العلمي، كما أنه يورد بعض الاستدلالات في تفنيد إعمال المصلحة مثلا ويهمل ردود القائلين بالمصلحة عليها.

- لا يُفصل جميل أكبر في أنواع الترك النبوي، خاصة فيما تعلق بالترك العدمي، فيرى أن ما تركه النبي ﷺ مما كان مقدورا له كونا فإنه واجب الترك، سواء كان له مقتضٍ أم لا، ونراه يتكلف في إيجاد مقتضٍ لأي ترك يصادفه.

- يبني جميل أكبر مسائل كثيرة في السياسة الشرعية على رأيه في عدم اعتبار المصلحة وفي تمسكه بعدم فعل النبي ﷺ، فيرى أنها بدع اجتهادية وجب تركها إذ لم يفعلها ﷺ، مثل قوله بعدم اتخاذ بيت للمال تجمع فيه ميزانية الدولة، وقوله بعدم اتخاذ جيش نظامي متفرغ للقتال دون عامة الناس المدنيين، وقوله بعدم جواز نزع الملكية العامة للملكية الخاصة، وعدم جواز أخذ الضرائب مهما كانت الظروف والأسباب.

- يحتاج كتاب قص الحق إلى دراسة أكبر وأعمق، للوقوف بتحقيق وعلى وجه الدقة على مدى متانة البناء المعرفي الذي يبني عليه الأستاذ مخرجاته الفقهية، ويتطلب ذلك إعادة النظر في كامل الآراء الأصولية في الكتاب، ومن ثم مراجعة كل المسائل الفقهية الواردة فيه وتقصي أثرها إلى منابعها وتمريرها أيضا على ميزان القواعد الفقهية، ثم النظر في مدى انسجامها وعدم تعارضها في الأصول، لأن الأستاذ جميل يرجح أحيانا قولا للحنفية ثم ربما تجده قد رجح في مسألة لصيقة بها قولا للمالكية، ولعل مبنى المسألتين على دلالة مفهوم المخالفة، ومعروف الخلاف بين الحنفية والجمهور في إعمال مفهوم المخالفة من عدمه، فكيف تستقيم حينها المخرجات الفقهية والبناء الأصولي أصلا متضارب؟

- وعلى هذا توصي الدراسة بمزيد من البحث في الموضوع بشكل موسع خاصة في رسائل الدكتوراه بما يوصل إلى استنتاجات أعمق وأدق وأمتن، بحيث يمكن استخدامها في مدارسة ما يمكن أن يثار في شأن هذه المباحث في مختلف المنابر العلمية، ولعل الله يوفقنا للقيام بهذا العمل في مرحلة الدكتوراه بتيسير الله وتوفيقه.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

فهرس الآيات

الآية	الصفحة
إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ	32
ما ودعك ربك وما قلى	88
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ	129
خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا	131
انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ	145

فهرس الأحاديث

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

طرف الحديث	الصفحة
الأعمال بالنيات	81
لا ضرر ولا ضرار	81
من رأى منكم منكراً فليغيره	81
انزعوا بني عبد المطلب	90
لولا أن تكون صدقة لأكلتها	90
اشتكى النبي ﷺ فلم يقم ليلة أو ليلتين	91
أتى النبي ﷺ برجل قتل نفسه بأداة حادة	91
سترون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني	91
إني لأقوم في الصلاة أريد أن أطيل فيها	92
إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به	93
شهدت رسول الله ﷺ يقرأ في الصلاة فترك شيئًا لم يقرأه	93

أنه كان يجمع بين الرجلين من قتلى أُحد في ثوب واحد	94
صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان	94
إنا قد بايعناك فارجع	94
لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه	134
كل المسلم على المسلم حرام	134
من قتل دون ماله فهو شهيد	137
لا يدخل الجنة صاحب مكس	149
ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر	90
اشْتَكَى النبيُّ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أوْ لَيْلَتَيْنِ	91
لولا أن تكون صدقة لأكلتها	90
أُتِيَ النبيُّ ﷺ برَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بمَشَاقِصَ، فَلَمْ يُصَلِّ عليه	91
أن النبي ﷺ أراد أن يقطع من البحرين	91

- مالك بن أنس، الموطأ، دار إحياء التراث العربي، د.ط، 1985

- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، صحيح البخاري، طبعة بولاق، مصر، 1311هـ.
- مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، دار طيبة، ط1، 2006.
- القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، ط2، 1964.
- جميل أكبر، قص الحق، دار التمكين، إسطنبول، ط2، 2022.
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي (ت711هـ)، لسان العرب، دار الصادر، بيروت، ط2، 1992.
- الزبيدي، حب الدين أبي الفيضي السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي، تاج العروس من جواهر القاموس، وزارة الإرشاد في الكويت، د.ط.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، ت عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت، د.ط.
- الشاطبي، الاعتصام، ت مشهور بن حسن، مكتبة التوحيد، المنامة، ط1، 1421هـ.
- القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، شرح تنقيح الفصول، ت طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1393هـ.

- القرافي، نفائس الأصول في شرح المحصول، مكتبة نزار الباز، مكة، ط2، 1418هـ.
- ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، ت محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ط2، 1421هـ.
- الغزالي، أو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، ت محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1417هـ.
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله، البرهان في أصول الفقه، ت عبد العظيم الديب، دار الوفاء، مصر، ط2، 1418هـ.
- الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، زارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ط2 (1992 م).
- حلولو، أحمد بن عبد الرحمن، التوضيح شرح التنقيح، المطبعة التونسية، تونس، 1328هـ.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، ت: إبراهيم الأبياري
- الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، دار الكتاب العربي، ط1، 1999.
- الإسنوي، جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، ت: محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1981.

- ابن عقيل، علي بن محمد، الواضح في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1999.
- الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي، أصول الجصاص، وزارة الأوقاف الكويتية، ط2، 1994.
- ابن رشيق، الحسين بن عتيق، لباب المحصول في علم الأصول، دار طيبة الدمشقية، ط1، 2021.
- ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي، شرح الكوكب المنير، وزارة الأوقاف السعودية، 1993.
- الديلمي، شيرويه بن شهردار بن شيرويه، مسند الديلمي، دار الكتب العلمية، 1986.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث، السنن، ت محمد محي الدين عبد الحميد، دار إحساء التراث العربي، بيروت، (د ت).
- محمد سليمان الأشقر، أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ودلالتها على الأحكام الشرعية، مؤسسة الرسالة، ط6، 2003.
- أبو المعالي عبد الملك الجويني، غياث الأمم في التياث الظلم، مكتبة إمام الحرمين، ط2، 1401هـ.
- وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، دمشق، دط.

- أبو بكر بن العربي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، دار الكتب العلمية، دط.
- تاج الدين عبد الوهاب السبكي، جمع الجوامع، دار الكتب العلمية، 2003.
- تاج الدين عبد الوهاب السبكي، الإبهاج في شرح المنهاج، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984.
- عبد العزيز عزت الخياط، وأمرهم شورى، منشورات المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية (مؤسسة آل البيت)، الأردن – عمان، 1993.
- الطوفي سليمان بن عبد القوي، التعيين في شرح الأربعين، مؤسسة الريان، بيروت، 1998.
- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، المكتبة السلفية، مصر، 1390هـ.
- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، الخراج، المكتبة الأزهرية للتراث، دط.
- حاتم باي، الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة1، 2011.
- محمد صلاح محمد الإتربي، *التروك النبوية تأصيلا وتطبيقا*، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة1، 2012.

- محمد ربحي محمد ملاح، *الترك عند الأصوليين*، فلسطين: جامعة النجاح، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير، 2010.

ProQuest Number: 31717574

INFORMATION TO ALL USERS
The quality and completeness of this reproduction is dependent on the quality
and completeness of the copy made available to ProQuest.

Distributed by
ProQuest LLC a part of Clarivate (2024).
Copyright of the Dissertation is held by the Author unless otherwise noted.

This work is protected against unauthorized copying under Title 17,
United States Code and other applicable copyright laws.

This work may be used in accordance with the terms of the Creative Commons license
or other rights statement, as indicated in the copyright statement or in the metadata
associated with this work. Unless otherwise specified in the copyright statement
or the metadata, all rights are reserved by the copyright holder.

ProQuest LLC
789 East Eisenhower Parkway
Ann Arbor, MI 48108 USA